

الفهارس الموضوعية

لجميع أجزاء

إعلاء السنن

تأليف

المحدث الناقد العلامة مولانا ظفر احمد العثماني التهانوي رحمته الله

على ضوء ما أفاده

حكيم الامير الفقيه الداعي الكبير مولانا الشيخ اشرف علي التهانوي

إعلاء القراء والعلماء الإسلامية

أشرف منزل د/ ٤٣٧، كاردن ايسٽ، كراچی، پاکستان



جميع الحقوق محفوظة لإدارة القرآن
يمنع طبع هذا الكتاب أو جزء منه بكل طرق الطبع
والتصوير والنقل والتسجيل المرئي وغيرها.

ALL RIGHTS RESERVED FOR IDARATUL QURAN

No part of this book may be reproduced or
utilized in any form or by any means

الطبعة الأولى : ١٤٠١ هـ

الطبعة الثانية : ١٤٠٥ هـ

الطبعة الثالثة بالصف على الكمبيوتر : ١٤١٥ هـ

الصف والطبع : بإدارة القرآن كراتشي

نال شرف تصميمه على الكمبيوتر ووضع العناوين

على رأس الصفحات والإشراف على تصحيح نصوصه : نعيم أشرف نور أحمد

أشرف على طباعته : فهم أشرف نور أحمد

من منشورات

إدارة القرآن والعلوم الإسلامية

٤٣٧/D غارڈن ایسٹ کراتشي ٥ باكستان

الهاتف: ٧٢١٦٤٨٨ - الفاكس: ٧٢٢٣٦٨٨

ويطلب أيضاً من :

المكتبة الإمدادية باب العمرة مكة المكرمة

مكتبة الإيمان السمانية المدينة المنورة

مكتبة الرشد الرياض - السعودية

إداره اسلاميات ١٩٠ انار كلى لاهور

الفهارس الموضوعية

لجميع أجزاء

إعلاء السنن

الفهرس الإجمالي لمباحث جميع أجزاء "إعلاء السنن"

الموضوع	رقم الجزء	رقم الصفحة
كتاب الطهارة	١	٣٦
أبواب الوضوء	١	٣٦
أبواب نواقض الوضوء	١	١٣٩
أبواب الغسل	١	١٩٩
أبواب أحكام المياه	١	٢٥٧
أبواب الآسار	١	٢٨٨
أبواب التيمم	١	٣١٧
أبواب المسح على الخفين	١	٣٣٧
أبواب الحيض والنفاس والاستحاضة	١	٣٥١
أبواب الأنجاس	١	٣٨٠
أبواب الاستنجاء	١	٤١٨
كتاب الصلوة	٢	٣
مواقيت الصلوة	٢	٣
أبواب صفة الصلوة	٢	١٧٨
أبواب القراءة	٤	٣
أبواب الإمامة	٤	١٨٦
أبواب أحكام الحدث في الصلوة	٥	٣

الموضوع	رقم الجزء	رقم الصفحة
أبواب مكروهات الصلاة	٥	١٠٦
أبواب أحكام المساجد	٥	١٥٣
أبواب الوتر	٦	٣
أبواب النوافل والسنن	٧	٣
أبواب قضاء الفوائت	٧	١٤١
أبواب صلاة المريض	٧	١٩٤
أبواب صلاة المسافر	٧	٢٦٩
أبواب الجمعة	٨	٣
أبواب العيدين	٨	١٠٢
أبواب صلاة الخوف	٨	١٩٤
أبواب الجنائز	٨	٢٠٨
أبواب صلاة الجنازة	٨	٢٥٠
أبواب الشهيد	٨	٣٦٢
كتاب الزكاة	٩	٣
أبواب زكاة السوائم	٩	١٩
أبواب زكاة الأموال	٩	٥٤
أبواب زكاة الزروع والثمار	٩	٧٤
أبواب صدقة الفطر	٩	٩٨
كتاب الصوم	٩	١١٥
أبواب ما يوجب القضاء والكفارة	٩	١٣٣
أبواب الاعتكاف	٩	١٧٩
كتاب الحج	١٠	٣
أبواب المواقيت وأنه لا يجوز مجاوزتها بغير إحرام		
لمن أراد دخول مكة	١٠	١٧

الموضوع	رقم الجزء	رقم الصفحة
أبواب رمى الجمار وآدابه	١٠	١٧٨
أبواب وجوه الإحرام	١٠	٢٤٦
أبواب الجنائيات	١٠	٣٢٩
أبواب جزاء الصيد	١٠	٣٥٠
أبواب الإحصار	١٠	٤٢١
أبواب الحج عن الغير	١٠	٤٦٢
أبواب الهدى	١٠	٤٧٠
أبواب الزيارة النبوية	١٠	٤٩٦
كتاب النكاح	١١	٣
أبواب الأولياء والأكفاء	١١	٦٥
أبواب المهر	١١	٧٩
أبواب نكاح الكفار	١١	٩٣
أبواب القسم	١١	١١٠
كتاب الرضاع	١١	١١٧
كتاب الطلاق	١١	١٣٦
أبواب الأيمان فى الطلاق	١١	١٩٢
أبواب الرجعة	١١	٢٠٢
أبواب الإيلاء	١١	٢١١
أبواب الخلع	١١	٢٢١
أبواب الظهار	١١	٢٢٤
أبواب اللعان	١١	٢٢٨
أبواب العين وغيره	١١	٢٣٧
أبواب العدة	١١	٢٤٠
أبواب الإحداد	١١	٢٥٠

الموضوع	رقم الجزء	رقم الصفحة
أبواب ما ورد في العزل والغيلة والإتيان في الدبر والاستمناء	١١	٢٥٩
أبواب حضانة الولد ومن أحق به	١١	٢٦٨
أبواب النفقة	١١	٢٧٣
كتاب العتاق	١١	٢٨٦
كتاب الأيمان	١١	٣٢١
كتاب الحدود	١١	٤٦٧
كتاب السرقة	١١	٦٤٤
كتاب السير	١٢	٣
أبواب الموادة ومن يجوز أمانه	١٢	٣٤
أبواب الغنائم وقسمتها	١٢	٧٦
أبواب الاستثمان	١٢	٣٥٤
أبواب العشر والخراج	١٢	٣٦٩
أبواب الجزية	١٢	٤٥٤
أبواب أحكام المرتدين	١٢	٥٩٩
أبواب أحكام البغاة	١٢	٦٥٤
كتاب اللقيط	١٣	٣
كتاب اللقطة	١٣	١٧
كتاب الإباق	١٣	٣٧
كتاب المفقود	١٣	٤١
كتاب الشركة	١٣	٧٠
المضاربة وأحكامها	١٣	٨٥
كتاب الوقف	١٣	٩٨
كتاب ولاية الوقف	١٣	١٨٢
كتاب وقف الأرض وجعلها مسجداً	١٣	١٩٢

الموضوع	رقم الجزء	رقم الصفحة
أبواب البيوع	١٤	٣
أبواب بيع العيب	١٤	٥٧
أبواب البيوع الفاسدة	١٤	١٠٩
أبواب بيع الربا	١٤	٢٦٠
أحكام الاستحقاق	١٤	٣٩٦
أبواب السلم	١٤	٤١٢
أبواب الكفالة	١٤	٤٨٣
كتاب الحوالة	١٤	٥٠٤
تتمة كتاب البيوع	١٤	٤٦٦
رسالة "كشف الدجى عن وجه الربا"	١٤	٥٣١
كتاب القضاء	١٥	٣
كتاب الشهادات	١٥	١٥٣
كتاب الوكالة	١٥	٣١٤
كتاب الدعوى	١٥	٣٥٠
كتاب الإقرار	١٥	٤٨٦
كتاب الصلح	١٦	٣
كتاب المضاربة	١٦	٤٢
كتاب العارية	١٦	٤٤
كتاب الوديعة	١٦	٦٣
كتاب الهبة	١٦	٦٨
كتاب الإجارة	١٦	١٥٦
كتاب المكاتب	١٦	٢٢٦
كتاب الولاء	١٦	٢٧١
كتاب الإكراه	١٦	٣١٧

الموضوع	رقم الجزء	رقم الصفحة
كتاب الحجر	١٦	٣٢٤
كتاب الغصب	١٦	٣٣٣
كتاب الشفعة	١٧	٣
كتاب القسمة	١٧	٣٣
كتاب المزارعة	١٧	٣٨
كتاب المساقاة	١٧	٥٦
كتاب الذبائح	١٧	٥٨
كشف الحقيقة عن أحكام العقيقة	١٧	١٠١
كتاب الأضاحى	١٧	٢٠٣
كتاب الحظر والإباحة	١٧	٢٨٥
كتاب إحياء الموات	١٨	٣
كتاب الأشربة	١٨	٢٢
كتاب الصيد	١٨	٤٦
أبواب الرهن	١٨	٦٢
كتاب الجنائيات	١٨	٧٥
كتاب الوصايا	١٨	٢٩٩
كتاب الفرائض	١٨	٣٣٤
كتاب الحيل	١٨	٤٢٣
كتاب الأدب والتصوف والإحسان	١٨	٤٤٧

فهرس المباحث

للجزء الأول من مقدمة إعلاء السنن

“قواعد فى علوم الحديث”

الموضوع	الصفحة
مقدمة التحقيق، وفيها الإشارة إلى نهوض علماء الهند وباكستان فى هذا العصر	
بخدمة السنة المطهرة، وإبداعهم فى التأليف فى علومها	١
كلمة الإمام ابن مالك النحوى فى ادخار فضل الله تعالى لبعض المتأخرين	١
أهمية هذا الكتاب ومزاياه والإشارة إلى جهود المؤلف المبذولة فيه	٢
بيان سبب تأليف هذا الكتاب وتاريخ تأليفه	٤
تعدد طبعات هذا الكتاب، وصلتى به وعملى فيه ومزايا هذه الطبعة	٥
مصطلحات الكتاب التى اصطلمها المؤلف فيه، وزيارتى للمؤلف وإجازتى منه...	٧
ترجمة المؤلف: وفيها تاريخ حياته العلمية - حفظه الله - وتعداد مؤلفاته	٨
تقريظ حكيم الأمة أشرف على لكتاب “إعلاء السنن” الذى هذا الكتاب مقدمته	
الحديثية	١١
تقريظ الإمام الكوثرى لهذا الكتاب ولكتاب “إعلاء السنن”	١٣
أول كتاب “قواعد فى علوم الحديث”	١٧
الإشارة إلى ما وقع فى الهند من طعن بعض الناس بأبى حنيفة ومذهبه وأنه سبب	
تأليف هذا الكتاب وتأليف كتاب “إعلاء السنن”	١٨
شروع حكيم الأمة بتأليف كتابين لهذه الغاية ثم أمره لابن أخته المؤلف أن ينهض	
بالتأليف بذلك، فكان هذا الكتاب وسواه	١٩
إشارة إلى أن أصول التصحيح والتضعيف ظنية تختلف فيها مدارك العلماء،	

- وأمثله لذلك من صنيع البخارى ومسلم وابن حبان وأبى حنيفة ٢٠
- المقدمة فى المبادئ والحدود: وفيها تعريف علم الحديث رواية ودراية، وفائدته
- واستمداده وموضوعه ومسائله ومبادئه ٢٢
- حدود ألفاظ تستعمل فى هذا العلم: وفيها بيان معنى لفظ "الحديث" ٢٤
- معنى لفظ "الأثر" عند المحدثين والفقهاء، وشرح ذلك عن اللكنوى ٢٥
- معنى لفظ "المتن" و"السند" و"الإسناد" و"المسند" ٢٦
- معنى لفظ "المسند" و"المحدث" وبيان متى يصير الطالب محدثًا ٢٧
- معنى لفظ "الحافظ" وبيان متى يصير حافظًا عن السبكى والمؤلف والكوثرى ٢٨
- لقب "الحاكم" ومثله "الحجة" ليسا من ألقاب الحفظ، وانظر الاستدراك ٢٩
- ذكر مراتب أهل الحديث وتحديدها عن ابن المطرى والجزرى ٢٩
- أنواع الحديث: وفيها تقسيم الحديث إلى صحيح وحسن وضعيف، ومتواتر
- ومشهور، وآحاد، وتعريف "المتواتر" وحكمه ٣١
- تعريف "المشهور" وحكمه، و"المستفيض" و"العزیز" و"الغريب" وأقسامه
- وأحكامه ٣٢
- تعريف "الصحيح لذاته" و"الحسن لذاته" و"الصحيح لغيره" و"الحسن لغيره"
- وأحكامها ٣٣
- الضعيف إذا تعددت طرقه يصير حسنًا لغيره، وقد يرتفع إلى الصحيح لغيره،
- وانظر ص ٥٩ و ٨٢ ٣٥
- ذكر مراتب الصحيح لذاته والحسن لذاته وأن بعضها مقدم على بعض ٣٥
- تعريف "الضعيف" وأقسامه وحكمه وحكم "الموضوع" ٣٦
- مذهب طائفة من الأئمة: لا يترك حديث الرجل حتى يجمع على تركه ٣٧
- أبو داود يخرج الضعيف إذا لم يجد فى الباب غيره ويرجحه على رأى الرجال ... ٣٧
- تعريف "المسند" و"المتصل" و"المرفوع" و"المعنن" وحكمه عند مسلم
- والبخارى ٣٨
- تعريف "المعلق" و"المنقطع" و"المرسل" و"المدرج" وحكمه ٣٩
- تعريف "المسلسل" وأحواله و"المصحف" ومثاله ٤٠

- ٤١ تعريف "المحرّف" و "الموقوف" و "المقطوع" و "المعضل" والمدلس وأقسامه ...
 تعريف "المرسل الخفى" و "الشاذ" و "المحفوظ" و "المنكر" و "المعروف"
- ٤٢ و "الموضوع" وأماراته
- ٤٣ تعريف "المتروك" و "المعلّل" و "المضطرب" و "المقلوب"
- تعريف "المزید فى متصل الأسانید" و "المهمل" و "الشاهد" و "المتابعة"
- ٤٥ و "الاعتبار" و "المحكم" و "مختلف الحديث" و "الناسخ والمنسوخ"
- ٤٧ بیان الحديث الذى لا تجوز روايته بالمعنى، ومعنى "الطبقة" بعرف المحدثين
- ٤٨ بیان مدلول "الصحابی" و "التابعی" و "المخضرم"
- الفصل الأول فى أن التضعیف والتوثيق للرجال، والتصحيح والتحسين للأحاديث
 أمر اجتهدى، وبسط ذلك عن الأئمة: ابن تيمية والسيوطى وابن حجر والبخارى
- ٥٥-٤٩ والترمذى والذهبى والنووى
- الفصل الثانى فى بيان ما يتعلق بالتصحيح والتحسين من قواعد مهمة وأصول معنى
 قولهم: "حديث صحيح" أو "حديث ضعيف"، وحكم الأول إذا عارضته القرينة،
 وحكم الثانى إذا أيدته القرينة
- ٥٦ بيان ابن الهمام أن التصحيح والتضعيف أمر اجتهدى، وذكر ما يترتب عليه،
 وأن الصحيح قد يُضعف بالقرينة، والحسن قد يصحّ بالقرينة
- ٥٦ استدلال المجتهد بحديث تصحيح له، ونقل نصوص تؤيد ذلك عن ابن الهمام وابن
 الحصار وابن حجر وابن الجوزى وابن حزم ومحمد بن الحسن والطحاوى
- ٥٧ الحديث غير المرفوع والمرفوع المرجوح قد يُقدّم على عديله الراجح بقرائن
 تفيد صحته
- ٦٠ قد يحكم للحديث بالصحة - مع ضعف إسناده - إذا تلقاه العلماء بالقبول،
 ونصوص العلماء فى ذلك، ومنهم ابن عبد البر وابن الهمام والترمذى والقاسم
 وسالم والإمام مالك والسيوطى والبيهقى
- ٦٢ تلقى الأمة للحديث الآحاد بالقبول يجعله فى معنى المتواتر عند الحنفية
- ٦٣ الحديث الصحيح لا ينحصر فى "الصحيحين" كما صرح بذلك البخارى ومسلم
 عند تعارض الحديثين الصحيحين لا يُرجّح أحدهما بأنه فى البخارى أو مسلم،

- ٦٤ بل يُطَلَّب الترجيح من خارج
- جواز معارضة حديث فى "الصحيحين" أو أحدهما بحديث صحيح ليس فيهما،
- ٦٤ وتحقيق هذا المبحث عن ابن الهمام وتلميذه ابن أمير الحاج
- تنبيه ابن أمر الحاج على أن أصحبة "الصحيحين" -تنزلاً- إنما هى بالنظر لمن
- ٦٤ بعدهما، لا لمن تقدمهما من المجتهدين، وتأييد الكوثرى له
- أصحبة "الصحيحين" لا تفيد عند المعارضة، ودعوى أصحبتهم من حيث
- ٦٥ الإجمال لا التفصيل، وبسط ذلك عن السيوطى
- ٦٧ ذكر الكتب التى هى مظان الحديث الصحيح والعزو إليها معلّم بالصحة
- كتب المستخرجات فيها الصحيح والضعيف والموقوف، وبسط ذلك عن
- ٦٧ ابن حجر
- ٦٩ مسند أحمد فيه الصحيح والضعيف وأحاديث حكم عليها بالوضع
- ٧٠ ذكر طائفة من الكتب المخرّجة على "الصحيحين" وأن لها فائدتين
- ذكر "المستدرک على الصحيحين" للحاكم وتعقب الذهبى له بـ
- ٧٠ "تلخيص المستدرک"
- قول السيوطى: ما صححه الحاكم وسكت عنه الذهبى فهو حسن إلا إذا ثبت له
- ٧١ علة مؤثرة
- من مظان الحديث الصحيح "سنن النسائى الصغرى" وذكر من أطلق عليه الصحة،
- ٧١ وقول السندى: إن ذلك مبنى على تسمية الحسن صحيحاً أيضاً
- بيان متى يكون الحديث حسناً، وأن الحسن على مراتب، وبيانها بأمثلة
- قول الذهبى حديث "محمد بن إسحاق" صاحب المغازى عن التيمى أعلى مراتب
- ٧٢ الحسن، وذكر توثيق ابن إسحاق عن جماعة من الأئمة
- ٧٣ شهادة العلماء للحافظ الذهبى بأنه من أهل الاستقراء التام فى الرجال
- ٧٤ مذهب النسائى أن لا يترك حديث الرجل حتى يجتمع الجميع على تركه
- قول الأئمة: المنذرى وابن القطان وابن دقيق العيد والعلائى وابن الهمام والسيوطى
- ٧٥ وابن حجر: "الراوى الذى اختلف فى توثيقه وتضعيفه: حديثه حسن
- ٧٨ الحسن كالصحيح فى الاحتجاج به وإن كان دونه فى القوة

- ٧٨ الحسن لذاته إذا روى من غير وجه ولو وجهاً واحداً ارتفع للصحة
- ٧٨ الحديث الضعيف الموصوفُ رُواته بسوء الحفظ ونحوه إذا تعددت طرقه ولو واحدة ارتقى لدرجة الحسن، وذكرُ ضابط عن الحافظ ابن حجر فى الجابر لهذا الضَّعْف .
- ٨٠ نصوص عن السيوطى وابن حجر والعراقى وابن الهمام والشعرانى فى أن تعدد الطرق يرفع الضعيف إلى الحسن لغيره
- ٨٢ قول السبكى والصلاح: الضعيف بسبب الحفظ فى رواته قد يرتقى بالطرق إلى الحسن أو الصحيح
- ٨٢ ما سكت عنه أبو داود فهو صالح للاحتجاج به، ونقد هذا الإطلاق وتحقيق ما قاله أبو داود وما يحتمله كلامه عن المحقق الكوثرى والحافظ ابن حجر بما لا تجده فى غير هذا الكتاب
- ٨٣ انتقاد الحافظ المنذرى سكوت أبى داود على جملة من الأحاديث الضعيفة
- ٨٦ لم يكتفِ العلماء بسكوت أبى داود عن الحديث للاحتجاج به، فقرنوه بسكوت المنذرى عليه، وذكرُ نماذج من ذلك، وما سكتا عنه لا ينزل عن درجة الحسن
- ٨٨ من مظان الحديث الحسن: سنن أبى داود
- ٨٨ ما أورده الحافظ ابن حجر من الأحاديث فى كتابه "فتح البارى" وسكت عنه فهو صحيح أو حسن عنده
- ٨٩ سكوت الحافظ ابن حجر فى "التلخيص الحبير" عن الحديث دليل صحته
- ٩٠ أو حسنه أيضاً عنده
- ٩١ بيان المراد من قولهم: "ليس فى هذا الباب شىء أصح من هذا"
- ٩٢ قول أبى داود: "هذا الحديث أصح من كذا" لا يلزم منه صحة الحديث
- ٩٢ الفصل الثالث فى حكم العمل بالحديث الضعيف فى فضائل الأعمال
- ٩٤ شروط العمل بالحديث الضعيف عن الحافظ ابن حجر
- ٩٥ الحديث الضعيف الإسناد يعبر عنه: ضعيف بهذا الإسناد لا ضعيف فقط
- ٩٥ قول ابن حجر: الحنفية مجمعون على أن مذهب أبى حنيفة أن ضعيف الحديث عنده أولى من الرأى
- ٩٦ المحققون من الحنفية يقدمون قول الصحابى على القياس

- ٩٧ النسائى وأبو داود وأحمد يخرجون الإسناد الضعيف إذا لم يكن فى الباب غيره ..
- ٩٧ بيان الحديث الضعيف الذى يقدم على رأى عند أحمد وغيره ..
- ضبط اسم كتاب "إعلام الموقعين" لابن القيم وما وقع فيه من اختلاف أو تغيير
- قول ابن القيم: الحنفية مجموعون على أن مذهب أبى حنيفة أن ضعيف الحديث
- أولى من رأى، وذكر طائفة من الأحاديث شواهد على ذلك..... ٩٩
- بحث جيد للأستاذ محمد عوامة فى كلام الشيخين ابن القيم وابن تيمية، نفى فيه
- قولهما: المراد بالضعيف فى كلام الإمام أحمد "الحسن"، كما نفى فيه قول
- الحافظ ابن تيمية: إثبات "الحسن" اصطلاح الترمذى، وأبان أنه معروف
- ومتشتر قبل الترمذى بشواهد كثيرة على ذلك، وانظر "الاستدراك" ١٠٠-١٠٨
- الفرق بين الحديث الضعيف والمضعف ١٠٨
- تقسيم الحاكم الحديث الصحيح إلى عشرة أقسام، وتعقب ابن حجر له ١٠٩
- قول ابن الهمام والسيوطى يثبت الاستحباب بالحديث الضعيف غير الموضوع ١١٠
- الضعيف يصلح للاعتضاد والتقوية والترجيح بين نصين ١١١
- التزام البيهقى أن لا يخرج فى كتبه حديثاً يعلمه موضوعاً وإخلاله بذلك ١١١
- التزام المنذرى أن لا يخرج فى "ترغيه" موضوعاً متحقق الوضع ١١٤
- تقسيم ابن الجوزى الأحاديث إلى ستة أقسام، ويستفاد منه أن كتابه
- "العلل المتناهية" ليس كله مما أجمع على ضعفه ١١٥
- يوصف الحديث المقبول بلفظ: الجيد والقوى والصالح والمعروف والمحموظ
- والمجود والثابت والمشبه، وبيان مدلولات هذه الأوصاف ١١٦
- قد يذكر المؤلف فى كتابه "إعلاء السنن" بعض الأحاديث الضعيفة بقصد
- الاعتضاد أو للتنبيه على أن للمسألة أصلاً فى الحديث ١١٧
- الفصل الرابع فى حكم الرفع والوقف والوصل والقطع، وفى حجية أقوال
- الصحابه وأجلة التابعين، وفى حكم الزيادة من الثقة ١١٨
- إذا تعارض فى الحديث الإرسال والاتصال أو الوقف والرفع من الثقات الضابطين
- فالصحيح الوصل والرفع، وذكر النصوص فى ذلك ١١٨
- زيادة الثقة مقبولة ما لم تقع منافية لرواية من هو أوثق منه ١٢٠

- ١٢١ تفصيل لابن حبان فى قبول زيادة الألفاظ فى الروايات، وردّه
- ١٢٢ قبول زيادة راوى "الحسن" والمختلف فى توثيقه وتضعيفه
- ١٢٢ تفرد الروى المعتبر إذا خالف ما رواه جماعة من الثقات فيرد
- ١٢٣ تفصيل مذهب الحنفية فى حكم الزيادة ينفرد بها العدل
- ١٢٤ الشاذ إذا وجد له متابع أو شاهد انتفى عنه شذوذه وصلح حجة
- ١٢٥ ردّ خبر الواحد إذا خالف سنة متواترة أو مشهورة
- ١٢٥ ردّ خبر الواحد إذا ورد فى أمر مشهور على خلاف رواية الجماعة
- ١٢٥ إعراض الأئمة فى الصدر الأول عن الحديث إلى رأى دليل انقطاعه
- ١٢٦ عدم اهتمام الصحابة بفعل تتوفر دواعيه دليل على كراهته
- ١٢٦ ترك العمل بالحديث فى زمن الصحابة أو التابعين دليل نسخه أو ضعفه
- ١٢٦ ذكر ما يشترط لصحة الحديث عند الحنفية
- ١٢٧ لفظ "السنة" فى كلام الصحابة والتابعين ما ذا يراد به؟
- ١٢٨ مدلول قول التابعى: كانوا يفعلون كذا أو يقولون كذا
- قول الصحابى المجتهد فيما لا نص فيه: حجة يترك به القياس، وتحقيق أن قول
- ١٢٩ الصحابى حجة عند الأئمة الأربعة وغيرهم
- ١٣٢ قول التابعى الكبير الذى أفتى فى زمن الصحابة حجة عند الحنفية وغيرهم
- ١٣٢ قول إبراهيم النخعى: إذا لم يخالف قول الصحابى حجة عند الحنفية
- ١٣٣ ذكر أسماء فقهاء المدينة السبعة وذكر من اختلّف فيه منهم
- تفرد عبد الله بن مسعود من بين الصحابة بأصحاب حرّروا فتاواه ومذاهبه، وذكر
- ١٣٥ أن إبراهيم النخعى أعلم الناس بها
- ذكر شدة اتباع عبد الله بن مسعود وأن إبراهيم النخعى أعلم الناس بأقواله، ومن
- ١٣٦ أجل هذا اختار أبو حنيفة مَحَجَّة إبراهيم
- الفصل الخامس فى أحكام المرسل من الأحاديث والأخبار والمدلس منها
- ١٣٨ والعلّق والمنقطع والمعضل
- تفصيل مذاهب العلماء فى قبول مرسل الصحابى ومرسل التابعى وتابعة ومرسل
- ١٣٨ من بعد هذه القرون الثلاثة

- ١٤٠ ثبوت سماع ابن عباس من النبى ﷺ أحاديث زادت على أربعين حديثاً
- ١٤١ تفصيل للشيخ ابن تيمية فى المرسل المقبول والمردود والموقوف
- ١٤٣ كلام جامع فى العمل بالمرسل وشروطه للحافظ ابن رجب الحنبلى
- ١٤٤ استدلال بارع للمحقق الكوثرى للعمل بالمرسل
- ١٤٦ قول ابن جرير: أجمعوا على العمل بالمرسل إلى رأس المقتن، والاستدراك عليه
- ١٤٧ المسند المتصل أقوى من المرسل، وإذا تعارضاً فى الأمر تفصيل
- ١٤٨ اعتضاد المرسل بالمسند عند الإمام الشافعى وبيانه
- ١٤٨ صحح المحدثون مرسل جملة من الأئمة التابعين، ومنها: مراسيل الشعبى
- ١٤٩ ومنها: مراسيل إبراهيم النخعى ونصوص العلماء بذلك
- ١٥٠ ومنها: مراسيل سعيد بن المسيب ونصوص العلماء بذلك
- ١٥١ رد الإمام الشافعى مراسيل ابن المسيب فى أربعة مسائل، وذكرها
- ١٥٢ ومنها: مراسيل شريح القاضى، واستشهاد المؤلف لذلك
- ١٥٣ ومنها: مراسيل الحسن البصرى، وذكر التوفيق بين تعارض أقوال العلماء فيها
- ١٥٣ ومنها: مراسيل محمد بن سيرين، ومراسيل محمد بن المنكدر
- ١٥٤ ومنها: مراسيل طائفة من ثقات التابعين وتابعيهم، وتسميتهم
- ١٥٥ ذكر أن المرسل مراتب وبيانها، وذكر حكم تعمد الإرسال
- ذكر طائفة من التابعين وتابعيهم نص المحدثون على ضعف مراسيلهم، ومنهم:
- ١٥٦ عطاء والزهرى وقتادة وأبو إسحاق الهمدانى والأعمش وآخرون
- ١٥٧ مذهب الحنفية قبول مراسيل أهل القرون الثلاثة وتعزيز هذا المذهب
- ١٥٨ حكم ما دلّسه العدل عند الحنفية وعند غيرهم
- ١٥٩ قبول تدليس سفيان بن عيينة، وأن هذا له خاصة
- ١٦٠ الإرسال أو التدليس ليس بجرح، وهو غير حرام ودليل ذلك
- ١٦١ ما رواه شعبة عن الأعمش والسبعى وقتادة: سليم من تدليسهم
- ١٦١ ما رواه الليث بن سعد عن أبى الزبير المكى: سليم من تدليسه
- ١٦٢ شعبة لا يحمل عن مشايخه إلا صحيح أحاديثهم، وشدة توثق شعبة
- ١٦٢ شدة توثق يحيى القطان فى روايته عن زهير

- ١٦٣ تعريف المعلق، والمعضل، والمنقطع، والمرسل
- بلاغات الثقات من أهل القرون الثلاثة مقبولة كمالك وأبى حنيفة والشافعى
- ومحمد بن الحسن وأبى يوسف، وبلاغات مثل البخارى وأحمد مقبولة إذا
- جزموا بها ١٦٣
- حكم ما علقه البخارى ومسلم فى "صحيحيهما" ١٦٤
- الفصل السادس فى المضطرب وأحواله ١٦٥
- إنما يعد الاختلاف فى إسناد الحديث اضطراباً بشرطين ١٦٥
- لا يضرب الحديث اضطراب الإسناد إذا أقام إسناده ثقة ١٦٥
- الاضطراب والقلب والشذوذ يجمع الصحيح والحسن،
- وفى "الصحيحين": أحاديث كثيرة كذلك ١٦٦
- الفصل السابع فى أصول الجرح والتعديل وألفاظهما وأسباب الجرح ١٦٧
- لا يقبل الجرح المبهم، ويقبل فيمن لم يوثقه أحد ١٦٧
- قبول الجرح المبهم عند جمهرة من الأئمة إذا كان من أهله ١٦٧
- فى "الصحيحين" أحاديث بعض المجروحين جرحاً غير مفسر، وذكر من ألف فى
- الاستدراك عليهما فيما أدخله فيهما من ذلك ١٦٩
- إذا قالوا فى الراوى: كذاب يحتمل أن يكون مرادهم بكذبه: غلطه، وشاهد ذلك. ١٧٠
- بيان من هو "أبو محمد" فى قول عبادة بن الصامت: كذب أبو محمد ١٧١
- يرى ابن الصلاح أن الجرح المبهم لا يقبل وإنما يوجب التوقف ١٧٢
- قولهم فى الراوى: "ليس بشيء" جرح عند الجميع إلا ابن معين فإنه يعنى به فى
- بعض الأحيان: قلة أحاديث الراوى ١٧٢
- ميل الحافظ ابن حجر لقبول الجرح المبهم فيمن لم يوثقه أحد ١٧٤
- إذا اجتمع فى الراوى جرح وتعديل فأيهما المقدم؟ ١٧٤
- رد ابن عبد البر الجرح فى "عكرمة" بأنه لا حجة مع الجراح ١٧٥
- مذهب أحمد: لا يترك حديث الراوى حتى يجمعوا على تركه ١٧٥
- قول ابن جرير: لو كان كل من ادعى عليه مذهب ردىء سقطت عدالته وبطلت
- شهادته للزم ترك أكثر محدثي الأمصار ١٧٧

- ١٧٧ جرح ابن أبى حاتم وأبيه والذهلى وأبى زرعة للإمام البخارى
لا يؤخذ بقول كل جرح ولو كان من الأئمة فقد يمنع من قبول جرحه مواع،
- ١٧٧ وذكر أمثلة وشواهد لذلك
- ١٧٧ من المواقع: كون الجرح مجروحاً فلا يقبل جرحه كالأزدى
ومنها: كون الجرح من المتعنتين المتشددين فى الجرح كأبى حاتم والنسائى وابن
معين وأبى الحسن القطان ويحىى القطان وابن حبان، وذكر شواهد من تعنتهم....
- ١٧٩ تصريح الذهبى بتعنت يحيى القطان والنسائى
تعنت ابن حبان فى الجرح، وتساهله فى التوثيق، وذكر شروطه فيه، ونقد
العلماء لها
- ١٨٣ ذكرُ خَسَفِ ابن حبان فى الجرح وتعنته البالغ فيه وشواهد ذلك
نقدُ الكوثرى لتصرف ابن حبان فى التراجم وتسميته له: فيلسوف أهل الجرح
- ١٨٦ والتعديل وبيان ذلك
- ١٨٧ ذكر نماذج من تعنت أبى حاتم والنسائى وابن القطان
تقسيم السخاوى: المتكلمين فى الرجال من حيث التعنت والتساهل ثلاثة أقسام،
وبيانها
- ١٨٩ ذكر تسامح الترمذى والحاكم وما نشأ عن ذلك
- ١٨٩ إشارة إلى تعنت ابن عدى على الحنفية وغيرهم
- ١٩٠ ذكر قول ابن حجر: كل طبقة من النقاد لا تخلو من متشدد ومتوسط
- ذكر طائفة من المتأخرين المتشددين، ومنهم ابن الجوزى وابن بدر الموصلى
- ١٩٠ والصاغانى والجوزقانى وابن تيمية والفيروزآبادى
- ذكر طائفة من المتأخرين لهم تعنت خاص ببعض الناس كالجوزجاني والذهبي
- ١٩١ والدارقطنى والخطيب وابن الجوزى، وبيان ذلك
- تحذير التاج السبكي من الغلط فى فهم قاعدة "الجرح مقدم على التعديل" إذ
- ١٩٥ ليست عمل إطلاقها، وبيان حدود قبولها وردّها
- ١٩٦ كلام الأقران فى بعضهم لا يعبأ به إذا كان بغير حجة
- بيان الأوصاف المشروطة فى الراوى لقبول روايته، وذكر العوارض التى لا تضر

- ذكر ما قيل فى قوة ضبط المحدث "ابن ديزيل": لو كان فى إسناد الحديث الذى يرويه "لا يؤكل الخبز لوجب تركه" لصحة إسناده ١٩٧
- جرح الراوى بكونه أخطأ لا يضعفه ما لم يفحش خطأ ١٩٨
- بيان ما لا يكون جرحاً فى الراوى، وشرحه بذكر أمثلة لذلك ١٩٩
- حكم إنكار الراوى لروايته ٢٠١
- حكم عمل الراوى بخلاف روايته ٢٠٢
- حكم عمل الصحابى بخلاف الحديث ٢٠٢
- بيان الجهالة الضارة والجهالة غير الضارة فى الراوى ٢٠٣
- جهالة غير الصحابى على ضربين وبيانها وحكم كل منهما ٢٠٣
- مجهول الحال على ثلاثة أقسام وبيانها، وذكر حكم كل منها ٢٠٣
- قبول رواية المستور وذكر من اختار ذلك من الأئمة ٢٠٤
- فى رجال "الصحيحين" طائفة كثيرة لم ينص أحد على توثيقهم ٢٠٥
- الراوى المجهول الحال إذا لم يكن فيه جرح ولا تعديل و... فهو ثقة ٢٠٥
- بيان ما ترتفع به جهالة العين عن الراوى عند المحدثين والحنفية ٢٠٦
- حكم رواية مجهول العين عند المحدثين وذكر الأقوال فيها ٢٠٦
- حكم رواية مجهول العين عند الحنفية وتفصيل الأقوال فيه ٢٠٧
- حكم رواية المستور عند الحنفية وما فيها من تفصيل ٢٠٨
- يحتج بمن عرفت عينه وعدالته وجهل اسمه ونسبه ٢٠٩
- ثبوت العدالة بالاستفاضة والشهرة، وذكر من اشتهرت عدالتهم من الأئمة
- كأبى حنيفة ومالك والشافعى وأحمد والأوزاعى ٢١٠
- ترجمة أبى حنيفة فى "ميزان الاعتدال" ملحقة به ومدسوسة عليه ٢١١
- قول ابن عبد البر: كل حامل علم معروف العناية به عدلٌ حتى يتبين جرحه ٢١٢
- بيان ما ترتفع به جهالة العين عن الراوى ٢١٣
- ذكر المذاهب فى رواية العدل عمن سماه هل تكون تعديلاً له؟ ٢١٤
- ذكر طائفة من المحدثين وُصفوا بأنهم لا يحدثون إلا عن ثقة ٢١٤

- فائدة فى تعداد جماعة من الأئمة المحدثين لا يروى كل منهم إلا عن ثقة، وبيان
 أن هذا أغلبى لا كلى، وأنه قد يكون ثقة عنده وليس بثقة عند غيره ٢١٦
- رواية الإمام مالك وشعبة عن بعض غير الثقات ٢١٦
- قول ابن عبد البر: من عرف أنه لا يأخذ إلا عن ثقة، فتدليسُه وترسيلُه مقبول ٢١٧
- رواية الإمام أحمد عن بعض غير الثقات ٢١٨
- رواية الإمام أبى حنيفة عن جابر الجعفى، وقوله فيه: كذاب ٢٢٠
- رواية الإمام الشافعى عن إبراهيم الأسلمى وتوثيقه له ٢٢١
- كل من حدث عنه البخارى أو النسائى، ولم يجرحه فهو ثقة ٢٢٢
- ذكر طائفة من العلماء قيل فى كل منهم: لا يروى إلا عن ثقة ٢٢٥
- البدعة نوعان: مؤثرة وغير مؤثرة، وبيانها باستيفاء ٢٢٧
- احتجاج الشيخين فى "صحيحيهما" بكثير ممن روى بالبدعة ٢٢٩
- الإرجاء على نوعين، والتشيع على نوعين، وبيان ذلك ٢٣٢
- ذكر سبب تسمية الشيعة بـ "الرافضة"، وبيان معنى الرفض، وانظر "الاستدراك" ٢٣٢
- ردّ زعم أن الإمام أبى حنيفة من "المرجئة" ٢٣٤
- شرح أن النزاع لفظى بين القائلين بزيادة الإيمان ونقصه ومخالفهم، وهو مبحث
 مهم فقف عليه لزماً ٢٣٥
- كتب الإمام أبى حنيفة تشهد ببطلان مذهب المرجئة ٢٤٠
- قول ابن جرير: لو كل من ادعى عليه مذهب ردىء قبلت الدعوى عليه للزم تركُ
 أكثر محدثي الأمصار، وذكر أن البخارى لم يسلم من الطعن ٢٤٠
- ذكر طرف من واقعة البخارى فى مسألة خلق القرآن وجرحه بها ٢٤١
- ألفاظ الجرح والتعديل ومراتبهما ودرجات ألفاظهما وشرحها ٢٤٢
- صحبة الصحابى للنبي تقتضى العدالة لكن لا مدخل لها فى قوة الضبط والحفظ،
 وانظر "الاستدراك" ٢٤٢
- ذكر ألفاظ التوثيق من المرتبة الأولى حتى الثالثة وأنه يحتج بأهلها ٢٤٢
- الحافظ أعلى من المفيد كما أن الحجّة فوق الثقة فى المرتبة ٢٤٣

- بيان أن من كان من المرتبة الرابعة -مرتبة صدوق- يكون حديثه حسناً، وبسط
 ذلك من كلام العلماء ٢٤٣
- بسط الكلام فى لفظة "صدوق" وأنها كثيراً ما عودلت بلفظة "ثقة" ٢٤٦
- ذكر ألفاظ المرتبة الرابعة حتى السادسة من مراتب التوثيق، وحكم من وصف بها ٢٤٩
- يقال: "تَغْيِيرُ بَآخِرِهِ" أو "بَآخِرَةٍ" أو "بَآخِرَةٍ" ٢٤٩
- مراد ابن معين من قوله فى الراوى: "لا بأس به" أنه ثقة ٢٥٠
- بيان أن استعمال "لا بأس به" بمعنى "ثقة" شائع فى طبقة ذلك العصر ٢٥٠
- ذكر ألفاظ الجرح ومراتبها وحكم من وُصِفَ بها ٢٥١
- إذا تعارض الجرح والمعدل فالحكم للمعدل إلا إذا ثبت الجرح المفسر ٢٥٣
- تنبيه ١: فى بيان مراد البخارى من قوله: فيه نظر، أو سكتوا عنه ٢٥٤
- تحقيق مسهب للعلامة المحدث حبيب الرحمن الأعظمى فى دفع أن من قال فيه
 البخارى: "فيه نظر" يترك حديثه ٢٥٤
- قول البخارى: كل من قلت فيه: منكر الحديث فلا تحل الرواية عنه ٢٥٨
- بيان مرتبة قولهم فى الراوى: فيه نظر أو سكتوا عنه عند غير البخارى ٢٥٨
- تنبيه ٢: فى الفرق بين قولهم: حديث منكر ومنكر الحديث ويروى المناكير ٢٥٨
- إطلاق الجمهور "منكر الحديث" على الحديث الفرد لا متابع له ٢٥٩
- إطلاق أحمد وغيره "منكر الحديث" على ضعيف يخالف الثقات، وقد يطلقونه
 على من روى حديثاً منكراً ولم يكتر من ذلك ٢٦٠
- قد يطلقون "المنكر" على الراوى إذا روى حديثاً واحداً، أو روى المناكير عن
 الضعفاء فلا يكون بهذا ضعيفاً ٢٦٠
- قولهم: روى المناكير لا يقتضى بمجرد ترك روايته حتى تكثر المناكير فى روايته
 فيقال فيه: منكر الحديث فيستحق الترك لحديثه ٢٦١
- بسط الفرق بين قولهم: روى المناكير ومنكر الحديث عن ابن دقيق العيد ٢٦٢
- تنبيه ٣: فى بيان مراد ابن معين فى قوله فى الراوى: ليس بشيء، وذكر الواهمين
 المطلقين كلام ابن معين وبيان الصواب فيه ٢٦٣

- ٢٦٤ تنبيه ٤: تضعيف الراوى قد يكون بالنظر لمن هو أقوى منه ونماذج من ذلك
إذا اختلف قول الناقد فى رجل فضعه مرة وقواه أخرى فالعمل بالتأخر من قوله:
- ٢٦٥ إن علم، وإلا فالترجيح للتعديل.....
تنبيه ٥: وفيه أمور: تجهيل أبى حاتم للراوى يريد به غالباً جهالة الوصف لا العين،
- ٢٦٥ وشرح ذلك بشواهد.....
أبو حاتم جهل قومًا عرفهم غيره ووثقوهم، وأثر ذلك
- ٢٦٧ تسعة نماذج مما جهله أبو حاتم وعرفه غيره ووثقوهم
- ٢٦٨ تجهيل ابن حزم لا يعتد به ما لم يوافقه عليه غيره، وذكر توسعه وتسرعه بذلك ...
- ٢٦٩ تجهيل ابن حزم للإمام أبى عيسى الترمذى وأنه نقص به نفسه.....
- ٢٧٠ تجهيل ابن حزم للإمام أبى القاسم البغوى مُسند العالم.....
- ٢٧١ تجهيل ابن حزم للإمامين الصفار والأصم وهما جيلان فى العلم.....
- ٢٧٢ تجهيل ابن حزم للإمام ابن ماجه وهو صاحب "السنن"
- ٢٧٣ تنبيه ٦: فى بيان المراد من قولهم فى الراوى: ليس مثل فلان
- تنبيه ٧: لا يلزم من قولهم: "أنكر ما رواه فلان كذا" ضعف الحديث أو ضعف
راويه، وبعض النماذج لذلك.....
- ٢٧٤ بيان مراد الذهبى وابن عدى من قولهما: من أنكر ما رواه فلان
- تنبيه ٨: قولهم فى الراوى: له أوهام، أو يهمل فى حديثه أو يخطئ فيه: لا ينزله عن
درجة الثقة، وشرح ذلك
- ٢٧٥ تنكيك الذهبى على العقيلي إذا أدخل "على بن المدينى" فى الضعفاء.....
- ٢٧٦ قد يذكر الذهبى فى "الميزان" بعض الثقات لأكثر من سبب
- تنبيه ٩: فى جرح العقيلي وابن القطان للراوى بما ليس بجرح وذكر نماذج من
كلامهما فى ذلك
- ٢٧٧ تنبيه ١٠: قولهم فى الراوى: تغير بآخيه أو اختلط متى يكون جارحاً ومتى
لا يكون جارحاً، وعند جرحه كيف يعامل.....
- ٢٨٠ فائدة ١: فى بيان حال من اختلط وروى عنه البخارى أو مسلم.....

- فائدة ٢: فى أنه ينبغي ذكر التضعيف والتوثيق فى الراوى ولا يصح الاختصار
 على أحدهما، وإغفال ذلك عيب شديد ٢٨١
- فائدة ٣: إذا قالوا فى كتب الضعفاء أو الموضوعات: هذا الحديث لا يصح أو لا
 يثبت، فمعناه أنه موضوع، وإذا قالوه فى كتب الأحكام فمعناه نفى الصحة
 الاصطلاحية عنه، وشرح ذلك مبسوطاً مستوفى، وذكر من وهم فى ذلك من
 العلماء المتأخرين والمعاصرين ٢٨٢-٢٨٧
- فائدة ٤: سهو الراوى أو تلقينه يضر به إذا لم يحدث من أصل صحيح ٢٨٧
- الفصل الثامن فى أصول التعارض بين الأدلة وترجيح بعضها على بعض ٢٨٨
- لا تعارض ولا تدافع فى حجج الشرع فى نفس الأمر، وإنما يقع ذلك فى نفس
 العالم لأحد أسباب، وعند وقوعه فى نظره كيف تعامل النصوص ٢٨٨
- ذكر ما يتوهم أنه ناسخ وليس بناسخ، وبما ذا يعلم الناسخ ٢٨٩
- الجمع بين النصين المتعارضين له طرق ووجوه، وبيانها ٢٩٠
- الإثبات مقدم على النفى عند التعارض مع تفصيل الآراء فى ذلك ٢٩٠
- لا يمكن التعارض فى الأفعال إلا إذا تكرر الفعل، وذكر المخرج من التعارض
 عند ذلك ٢٩١
- تعارض الفعل مع القول على أربعة أقسام، وبيانها تفصيلاً مع ذكر المخرج من
 التعارض عندئذ ٢٩٢
- لا يجوز الترجيح بكثرة الأدلة عند الحنفية ولا بكثرة الرواة ٢٩٤
- معنى الترجيح وأنه يعود إلى السند والرواية، أو يعود إلى المتن، أى يعود إلى
 المدلول والحكم، أو يعود إلى أمر خارج، وبيان ذلك كله مبسوطاً ٢٩٤
- الترجيح فى المتن وكيف يكون، ومراتب تقديم بعضه على بعض ٢٩٥
- ترجيح الإجماع على النص، والعام المطلق على العام المخصوص، والحكم المؤكد
 على غيره، والرواية باللفظ على الرواية بالمعنى، وما شهدته الرسول فسكت على ما
 بلغه فسكت ٢٩٥
- ترجيح المجاز الأقرب على الأبعد، والعموم بصيغة الشرط والجزاء على العموم

- ٢٩٦ بغيرهما، والجمع المحلى باللام والموصول على مقابلتهما
- ترجيح القول على الفعل إلا فى حالة واحدة، وترجيح ما فيه السماع من الرسول على ما فيه إقراره، وترجيح ما يكون حظره مع السكوت عنه أعظم، على مقابله،
- ٢٩٦ وما لا تعم به البلوى على ما تعم به
- ٢٩٧ ترجيح المدلول اللغوى على المدلول الشرعى على تفصيل فى ذلك
- ٢٩٧ ذكر مذاهب العلماء فى أن كثرة الطرق من أمارات الترجيح أم لا
- ٢٩٧ الترجيح بفقهاء الراوى وأقوال العلماء فى ذلك
- ٢٩٩ التنبيه على وقوع تحريف فى اسم كتاب "حلبة المجلى" لابن أمير حاج
- ٢٩٩ ذكر المناظرة بين أبى حنيفة والأوزاعى ومن رواها
- ٣٠٠ ذكر جملة من الترجيحات تعود إلى المتن
- ٣٠١ ذكر أنواع الترجيح العائد إلى الحكم والمدلول وشرحه مفصلاً
- ٣٠٢ ذكر أنواع الترجيح العائد إلى السند والرواية مفصلاً أيضاً
- ٣٠٣ ذكر أنواع الترجيح بأمر خارج، وبيانه مفصلاً
- ٣٠٥ الفصل التاسع فى تراجم الأئمة الثلاثة أبى حنيفة وأبى يوسف ومحمد بن الحسن
- ٣٠٥ ترجمة الإمام أبى حنيفة: وأنه كان أحد أذكىاء بنى آدم
- ٣٠٦ ثبوت تابعية أبى حنيفة، وقد أثبتتها أكثر من عشرين عالماً
- ٣٠٨ أبو حنيفة إمام ثقة حافظ للحديث مكثرت منه، وثناء المحدثين عليه وبسط ذلك
- ٣٠٨ تركية شيخ أئمة المحدثين "يزيد بن هارون" للإمام أبى حنيفة
- ٣٠٩ تركية الإمام عبد الله بن داود الخريزى معاصر أبى حنيفة له
- ٣٠٩ تركية الإمامين شقيق البلخى وعبد الله بن المبارك لأبى حنيفة
- بيان مدلول لفظ "العلم" فى زمان أبى حنيفة، وأن المراد به العلم بالحديث
- ٣١٠ الشريف والقرآن الكريم
- ٣١٠ ثناء سفيان الثورى والقاسم المسعودى على فقه أبى حنيفة وعلمه
- ٣١٠ قول ابن المبارك: إن الله أنقذه بأبى حنيفة وسفيان الثورى
- بيان ما يقع للراوى البعيد عن الفقه من الحيرة والاضطراب عند تعارض الأحاديث،
- ولا ينقذه من ذلك إلا الأئمة الفقهاء، وذكر بعض من وقع له ذلك
- ٣١١

- ٣١٢ ثناء الإمام يحيى القطان على أبى حنيفة وأخذهُ بأكثر أقواله وتوثيقه له
- ٣١٢ قول الإمام الكشميرى: إن أبا حنيفة لم يكن مجروحاً إلى زمن ابن معين
- ٣١٢ موافقة البخارى لأبى حنيفة ليست أقلّ من موافقته للشافعى
- ٣١٣ نهوض المحدث " بدر عالم " ببيان ما وافق فيه البخارى للحنفية من الأبواب
- ٣١٤ ثناء طائفة من الأئمة على فقه الإمام أبى حنيفة
- ٣١٤ لا يكون الفقه بدون حفظ الأحاديث والآثار فأبو حنيفة محدث وفقه
- ٣١٤ ذكر الحافظ الذهبى للإمام أبى حنيفة فى حفاظ الحديث
- ٣١٥ ثناء إسرائيل بن يونس على حفظ الإمام أبى حنيفة
- المحدث الإمام وكيع بن الجراح كان يفتى برأى أبى حنيفة ويحفظ حديث
- ٣١٥ أبى حنيفة كلّهُ
- ٣١٥ قول الإمام سفيان بن عيينة: أولّ من صيرنى محدثاً أبو حنيفة
- ٣١٦ كثرة المسائل فى فقه أبى حنيفة تدل على كثرة ما عنده من الحديث
- ٣١٧ ذكر الكتب المعتبرة التى رووا فيها أحاديث أبى حنيفة التى أسندها
- ٣١٧ لو جمعت أحاديثه التى رواها بالإسناد لكانت كتاباً ضخماً
- ٣١٧ ثناء الإمام ابن معين على حفظ أبى حنيفة وتوثيقه له
- ذكر نبذة من ترجمة الإمام ابن معين ليعرف منها قيمة ثناءه وتوثيقه للإمام
- ٣١٧ أبى حنيفة
- تركية أبى حنيفة الآتية ممن خالط أصحابه وخبرهم مقدّمة على جرح من كان
- ٣١٨ بعيداً عنه وعن أصحابه
- نُبِذَ بعض العصرين الشانين للإمام أبى حنيفة بضعف الحفظ، والردّ عليه وكشف
- ٣١٩ خيانتة العلمية، وذكر توثيق الأئمة لأبى حنيفة ونصّهم على قوة حفظه
- ٣٢٠ توثيق ابن معين وتوثيق شعبة للإمام أبى حنيفة
- ذكر نبذة من ترجمة شعبة للتعريف بمقامه وتشدده فى الرجال ومقام ثناءه على
- ٣٢٠ أبى حنيفة
- تركية الإمام أبى داود للإمام أبى حنيفة، وذكر أن لفظة "إمام" من أعلى ألفاظ
- ٣٢١ التوثيق والتعديل، وانظر "الاستدراك"

- ٣٢٢ قول الإمام ابن عبد البر: الذين وثقوا أبا حنيفة أكثر من الذين تكلموا فيه.
- ٣٢٢ ابن عبد البر لم يحفل بكلام البخارى ومن تبعه فى أبى حنيفة.
- بيان ابن عبد البر سبب طعن بعض المحدثين بأبى حنيفة، وإشادته بموقف أبى حنيفة وعلمه وإمامته، وثناءه عليه ٣٢٢
- ٣٢٣ توثيق الإمام على بن المدينى شيخ البخارى للإمام أبى حنيفة.
- ٣٢٤ ذكر نبذة من ترجمة ابن المدينى لتعرف بمقام توثيقه لأبى حنيفة.
- لو كان على بن المدينى يحابى أبا حنيفة لحابى أباه فقد ضعفه ولم يحدث عنه، وقال: هو الدين ٣٢٤
- شهادة شعبة لأبى حنيفة بجودة الحفظ وقسمه بالله على ذلك، وهو نص يثبت كل من بهت أبا حنيفة بضعف الحفظ ٣٢٥
- ٣٢٥ تواتر عن أبى حنيفة التواتر المعنوى ختمه القرآن فى ركعتين.
- سؤال الأعمش لأبى حنيفة أن يكتب له مناسك الحج وكتابته لها ٣٢٥
- ٣٢٦ ثناء الإمامين الأوزاعى وسفيان بن عيينة على أبى حنيفة.
- ٣٢٦ ثناء الإمامين الحسن بن صالح ومِسْعَر بن كِدَام على أبى حنيفة.
- ٣٢٦ ثناء الإمام سفيان الثورى على أبى حنيفة.
- ٣٢٧ لم يكن لأحد من الأئمة أصحاب وتلاميذ كما كان لأبى حنيفة.
- قول ابن عبد البر: والذين تكلموا فيه من أهل الحديث أكثر ما عابوا عليه الإغراق فى الرأى والقياس، وليس ذلك بعيب ٣٢٧
- ٣٢٧ ثناء ابن أبى عائشة على أبى حنيفة.
- ٣٢٨ ذكر جماعة من الأئمة الكبار أثنوا على أبى حنيفة ومنهم الأئمة الثلاثة.
- ٣٢٨ خبر النضر المروزى وفيه حرص أبى حنيفة على طلب الحديث وسماعه.
- ٣٢٨ خبر حبان بن على وفيه أن أبا حنيفة كان عنده لكل أمر فى الدين أثر حسن.
- ٣٢٩ تكاثر أصحاب الحديث وأصحاب الرأى على أبى حنيفة بمكة للسمع منه.
- ٣٢٩ حض زكريا بن زائدة ولده على ملازمة أبى حنيفة.
- ٣٢٩ ملازمة وكيع لزرير ليدرك منه ما فاتته من أبى حنيفة.
- قول زهير بن معاوية لصاحبه: مجلس تجلسه مع أبى حنيفة خير لك من أن تأتىنى

- شهرًا ٣٢٩
- أخذ سفيان الثورى علم أبى حنيفة من طريق على بن مُسهر ٣٢٩
- سؤال سفيان بن عيينة عن أصحاب أبى حنيفة إذا وردت عليه مشكلة، وقوله:
- التسليم للفقهاء سلامة فى الدين ٣٣٠
- إرشاد الأعمش للسائل عن معضلة إلى حلقة أبى حنيفة ٣٣٠
- كان مجلس أبى حنيفة مَجْمَعًا علميًا فلم يكن ليخطئ، وإن أخطأ ردوه ٣٣٠
- ذكر من كان يُدَوِّنُ أقوال أبى حنيفة فى مجلسه ٣٣١
- أبو حنيفة ناقد للحديث صاحب جرح وتعديل كالترمذى والبيهقى وابن حجر
- والقرشى والذهبى والسيوطى ٣٣١
- ذكر طائفة من أصول أبى حنيفة فى علم الرواية والحديث ٣٣٦
- انكشافُ بطلان أقوال الجارحين لأبى حنيفة واستفاضةُ عدالته وإمامته ٣٣٧
- الجرح المدخول بسبب مردود كالعصبية ونحوها: لا يلتفت إليه ٣٣٧
- قول التاج السبكى: لو أطلقنا تقديم الجرح لما سلّم لنا أحد من الأئمة ٣٣٨
- ذكر أن ترجمة أبى حنيفة فى "الميزان" ملحقة بغير قلم الذهبى، ودفع طعن من
- طعن فيه، بتوثيق من تقدم على الطاعن زمانًا ومرتبّةً فى العلم ٣٣٨
- ترجمة الإمام أبى يوسف تلميذ الإمام أبى حنيفة وعده فى الحفاظ والأئمة
- المحدثين ٣٣٩
- ثناء الأئمة عليه وتوثيقهم له وشهادتهم له بالعلم والإنصاف ٣٤٠
- تتملذ الإمام أحمد على الإمام أبى يوسف وأخذه عنه الحديث ٣٤١
- كان أبو يوسف يحفظ التفسير والحديث وأيام العرب، وأقلّ علومه الفقه،
- وعلمه فى جنب الإمام أبى حنيفة كنهر صغير فى جانب الفرات ٣٤١
- ترجمة الإمام محمد بن الحسن الشيبانى تلميذ الإمام أبى حنيفة، وفيها ذكر
- بعض شيوخه كأبى حنيفة والثورى وابن كِدَام والأوزاعى ومالك وغيرهم ٣٤٢
- ذكر بعض تلاميذه ومنهم الشافعى والقاسم بن سلام والجوزجاني وابن مهران
- وسواهم ٣٤٢
- ملازمته لما لك ثلاث سنين وتمكنه منه وتلقيه "الموطأ" عنه ٣٤٢

- سبب تنكر بعض المحدثين لمحمد بن الحسن وسبب ثناء الشافعى شيخ أهل الحديث عليه..... ٣٤٣
- تتلمذ الإمام يحيى بن معين على الإمام محمد بن الحسن ٣٤٣
- ثناء طائفة من الأئمة على محمد بن الحسن وعلى واسع علمه..... ٣٤٣
- قول الذهبي: كان محمد بن الحسن من أذكى العالم ٣٤٥
- تتمة فى مسائل شتى: وفيها الفوائد الفرائد ٣٤٦
- المقال فى الراوى الموثق ينزل بحديثه من صحيح الإسناد إلى قوى الإسناد ٣٤٦
- الوصف بقوى الإسناد دون الوصف بصحيح الإسناد ٣٤٧
- من اختلّف فى توثيقه وتضعيفه لا يكون تفرد به شىء حجة عند غير الحنفية، ويكون حجة عندهم..... ٣٤٧
- توثيق الواقدي، ونقد نقل التوثيق فى الراوى دون الجرح، ورواية العدل عن الراوى ليست بتوثيق له، وإذا اجتمع فيه جرح وتوثيق فالعبرة للأكثر أو التعديل، ومذهب الحنفية فى ذلك ٣٤٧
- ذكر توثيق الواقدي من الأئمة: ابن سيد الناس وابن دقيق العيد وابن الهمام ٣٤٩
- الراوى المختلّف فيه حجة دون حجة المتفق عليه..... ٣٥٠
- أبو داود يُعبرُّ بالاختلاف عن النكرة فى الحديث، وهو ليس بجرح إذا كان المتفرد به ثقة ٣٥٠
- استرواح الذهبى فى تجهيل بعض الرواة ونماذج من ذلك ٣٥١
- كل من اختلّف فى صحبته فهو تابعى ثقة على الأقل..... ٣٥٢
- ردّ قول ابن عدى: كل رجل لم يعرفه ابن معين فهو مجهول، وبيان أن كل رجل أعرف بأهل بلده ٣٥٣
- ذكر مذهب أحمد فى الرجال، وذكر شرطه فى "المسند"، وحكم زيادات ابنه والقطيعى، وبيان طريقة المحدثين القدامى فى كتبهم، وقيمة رواية ابن المذهب والقطيعى ٣٥٣
- ليس شرطاً فى صحة كل حديث صحيح وجود المتابعة فيه ٣٥٦
- غالب أحاديث "مسند أحمد" جياد، وفيه القليل من الضعاف ٣٥٦

- رواية الإمام مالك عن الراوى ترفع الجهالة عنه ٣٥٧
 سكوت أبى حاتم أو أبى زرعة أو ابن أبى حاتم أو البخارى عن الجرح فى الراوى
 توثيق له، وانظر ص ٤٠٣ ٣٥٨
 ثبوت سماع الحسن من أبى هريرة وبسط النقول فيه، كثبوت سماعه من سمرة .. ٣٥٨
 جماعة من المحدثين تركوا الرواية عن البخارى لموقفه من مسألة اللفظ ٣٦١
 شرح مسألة اللفظ: خلق القرآن، وذكر طرف من تاريخها، وبيان أثرها فى
 صفوف الرواة والمحدثين وكتب الجرح والتعديل، باستيعاب بالغ تفرد به هذا الكتاب
 واستغرق عشرين صفحة ٣٦١-٣٨٠
 سبب انحراف البخارى عن أبى حنيفة وذكر تعصبه عليه وذكر بعض من ألفوا
 فى الرد عليه فى ذلك ٣٨٠
 تعصب نعيم بن حماد على الحنفية وتأليفه الكتب فى ثلبهم ٣٨١
 حسد علماء بخارى للبخارى ونقمتهم عليهم وإخراجهم له منها، وانظر
 "الاستدراك" ٣٨٢
 الإشارة إلى وقائع من تاريخ الرجال يظهر فيها أثر ما فعله حال الغضب أو
 العداوة فى نفس صاحبها من الشطط والحنف والميل عن الحق ٣٨٣
 إلماعة إلى ما كان بين الفقهاء والمحدثين من جفوة بالغة حتى جاء الشافعى
 رضى الله عنه فمزج بينهم ٣٨٤
 قسوة ابن أبى ذئب على مالك فى مسألة خيار المجلس، وفيها عبرة بالغة ٣٨٤
 تشيع عبد الرزاق ورجوعه عنه، وتقديم الشافعى فى فهم الحديث، وسبب قلة
 حديثه وحديث أبى حنيفة ٣٨٥
 استيفاء الذهبى فى "الميزان" للمجروحين، ومن لم يذكره فهو إما ثقة أو مستور .. ٣٨٦
 ذكر طائفة من الرواة لم يرو عنهم إلا واحد، ولم يخرجهم ذلك أن يكونوا ثقات. ٣٨٧
 متى يقال فى الراوى: كان يخطئ ٣٨٨
 الروايات من النساء مستورات أو ثقات ٣٨٩
 كتاب "الميزان" مؤلف لذكر الضعفاء، وفيه ثقات للذب عنهم ٣٨٩
 قد يكون تضعيف الراوى بالنظر لمن هو أقوى منه أو لحديث بعينه، وانظر أيضاً

- ص ٤٢٧ ٣٨٩
- ابن سعد والواقدى ليسا بإمامين فى نقد الرجال ٣٩٠
- معنى قول الإمام أحمد فى الراوى: ليس من أهل الحفظ ٣٩٠
- التصحيح والتضعيف أمر اجتهدى ومنه ما انتقد على "الصحيحين" ٣٩٠
- تقدم شيوخ البخارى ومسلم عليهما فى الصناعة ٣٩١
- أنواع من الطعن والإعلال للحديث ومنها المؤثر وغير المؤثر وهى واقعة فى "الصحيحين" ٣٩١
- قولهم فى الراوى: "ليس بذاك القوى" تليين هين، وانظر ص ٤٠٣ ٣٩٤
- الجرح والتعديل مبناهما على الظن فربما يجرح الجرح خطأً ووهماً ونماذج من ذلك، ومنه جرح النسائى لأحمد بن صالح المصرى ٣٩٤
- التنبية على تحريف وقع فى طبعتى "هدى السارى" لابن حجر ٣٩٥
- غشيان السلطان للحاجة ليس بجرح ٣٩٦
- انحراف أهل المدينة - ومنهم الواقدى - عن أهل العراق ٣٩٦
- معرفة تصارييف كلام العرب شرط لعالم الجرح والتعديل ٣٩٧
- ردّ الجرح غير المفسر من أبى زرعة، وتعنّت النسائى ٣٩٧
- يغتفر فى المتابعات ما لا يغتفر فى الأصول، والبخارى لا يحدث إلا عن ثقة عنده، ويخرج للضعيف فى المتابعات، وانظر ص ٤٢٧ ٣٩٨
- قولهم: "ليس هو كأقوى ما يكون" تضعيف نسبى ٣٩٨
- معرفة البخارى كافية لتصحيح الحديث وتوثيق الرجال، وكذا معرفة أمثاله ٣٩٨
- جرح المتأخر لا يعتد به مع توثيق المتقدم ونموذج ذلك ٣٩٩
- لا يسمع قول مبتدع فى مبتدع كناصرى فى شيعى ٣٩٩
- ما رواه البخارى فى "صحيحه" من حديث إسماعيل بن أبى أويس هو من صحيح حديثه، ورواة "الصحيحين" لا يحتج بهم مطلقاً بل بقيود معلومة قد يروى الشيخان للمجمع على ضعفه مقروناً بغيره ٤٠١
- قول البخارى: "فى إسناده نظر" لا يستلزم ضعف الراوى مطلقاً ٤٠١
- كون الراوى مبتدعاً لا يطعن فى روايته إلا إذا كان ٤٠٢

- لا يُجرح العدل بقول المجروح، ولا يؤثر جرح البيهقى فيمن احتج به الجماعة،
 ٤٠٢ ومثال للتضعيف المردود
 ٤٠٣ أنواع من الضعف فى الراوى تجربها المتابعة
 ٤٠٣ تكذيب الجارح للراوى لا يؤثر فيه إلا مفسراً
 ٤٠٤ لا يلتفت إلى الظن بالجرح مع التوثيق الصريح
 ٤٠٤ اضطراب الرواة عن الشيخ لا يؤثر فى الشيخ
 ٤٠٥ تمييز حفص بن غياث بين سماع الأعمش وتدليسه
 إذا كان الجارح ضعيفاً فلا يقبل جرحه للثقة، كشأن الطعون التى قيلت فى الإمام
 أبى حنيفة ٤٠٥
 وجه عدول البخارى عن حدثنا فلان إلى قال لنا فلان ٤٠٦
 الدخول المشروع فى عمل السلطان لا يجرح العدالة ٤٠٦
 الغلو فى التشيع ليس بجرح إذا كان الراوى ثقة ٤٠٧
 نموذج من تعنت ابن حزم فى الجرح ٤٠٧
 كثرة الجارحين ليست بعلة مطردة تقتضى جرح الراوى ٤٠٧
 فرق بين قولهم: تركه فلان، وقولهم: لم يرو عنه فلان ٤٠٨
 لا يلزم من كون الراوى ضعيفاً ضعفه فى جميع رواياته ٤٠٨
 نموذج للجرح الناشئ عن الفهم الفاسد ٤٠٩
 تعنت ابن حبان فى الجرح وتصرفه فى الألفاظ ٤٠٩
 حكم التردد فى كون السماع قبل اختلاط الراوى أو بعده ٤١٠
 رواية الكبار من أصحاب المختلط عنه محمولة على الصحة ٤١١
 نموذج للتليين المبهم وهو غير مقبول ٤١١
 رواية البخارى عن المختلط هى قبل اختلاطه، وبعد اختلاطه ينتقى من حديثه ما
 توافقوا عليه ٤١٢
 لا يقبل الجرح إلا بعد التشبث خشية الاشتباه فى المجروحين ٤١٢
 حفظ الراوى للحديث ليس بشرط لصحة حديثه ٤١٣
 ولاية الحسبة ليست بأمر جارح ٤١٣

- ٤١٤ قول ابن معين: كل عاصم فى الرواة ضعيف ليس بمطرد
- ٤١٤ الجرح الناشئ عن عداوة دنيوية لا يعتد به
- ٤١٤ انتقاد الإسماعيلى للبخارى تعليقه عن الجهنى والجواب عنه
- ٤٢٤ و ٤١٥ نموذج للجرح المبهم المردود
- ٤١٦ نمؤذة للتضعيف النسبى
- ٤١٦ فى رواية "الصحيحين" من ليس له إلا راو واحد
- ٤١٦ لا يقبل جرح الراوى على الشك فى اسمه
- مراد ابن معين من قوله فى الراوى: "ليس بشئ" قلة حديثه، وقد يراد به تضييع
- ٤١٧ حديث معين له
- ٤١٨ قولهم: أثمهم بسرقة الحديث من الجرح المبهم
- ٤١٨ لا يعيب الحديث من كتاب عدم حفظه للحديث
- ٤١٩ ثناء الراوى على مبتدع بما هو عليه ليس بجراح
- ٤٢٢ و ٤١٩ رواية البخارى عن المختلط إنما هى قبل اختلاطه
- ٤١٩ رواية جرح الثقة عن ضعيف ضعيفة، ولا يقبل كلام الأقران إلا ببيان
- ٤٢٠ تعنت يحيى القطان فى الرجال ولا سيما أقرانه
- ٤٢٠ ذكر من روى عن عطاء بن السائب قبل اختلاطه
- ٤٢١ التوقف فى مسألة خلق القرآن ليس بجراح
- ٤٢١ نموذج للتهاافت فى الجرح وقع من ابن سعد
- ٤٢١ جرح المبتدع للثقة مردود
- تميز مسلك ابن حجر على مسلك المزى فى ذكر شيوخ المترجم والرواة عنه
- حديث الراوى الخارجى أصح أحاديث أهل الأهواء، ورواية البخارى عن عمران
- ٤٢٣ بن حطان الخارجى
- ٤٢٣ لابن عدى فى كتبه أخطاء عجيبة، فينبغى النظر فى كلامه
- ٤٢٤ تشدد على بن المدينى فى الرجال وتعنت أبى حاتم أيضاً
- و ٤٢٧
- ٤٢٤ قوة الحفظ وقلة الغلط أمر نسبى بين حافظ وحافظ

- ٤٢٥ يكون بعض الرواة متقناً فى شيخ وضعيفاً فى غيره
- ٤٢٥ جرح الراوى بأنه من أهل الرأى: ليس بجرح
- ٤٢٥ الحكم بالجرح العام لسبب خاص: غير مقبول
- ٤٢٥ جرح الراوى بأنه من أهل الرأى: ليس بجرح
- ٤٢٦ تساهل البخارى فى أحاديث الترييب والترهيب
- ٤٢٨ لا يُجرح الثقة بشهره السيف على الحاكم
- ٤٢٨ يحكم على حديث الراوى بالشذوذ إذا كثر منه ذلك
- ٤٢٩ لا يقبل جرح الجوزجاني لأهل الكوفة لأنه ناصبى
- ٤٢٩ تعصب نعيم بن حماد على أهل الرأى، ورواية البخارى عنه
- ٤٢٩ إذا اختلف قول الناقد فى الراوى جرحاً وتعديلاً فالترجيح للتعديل
- ٤٣٠ تقسيم الصحيح لذاته ولغيره، وشاهد لذلك
- ٤٣٠ إخراج البخارى الحديث عن مُدلسٍ إنما يكون إذا صرح فيه بالسماع
- ٤٣١ حديث همام البصرى بآخره أصح ممن سمع منه قديماً
- ٤٣١ اعتماد الأئمة للراوى يُضعف ما قيل فيه من تليين
- ٤٣٢ عيبُ الراوى بالرأى مردود، وقبول رواية الإباضى الثقة
- ٤٣٢ و ٤٣٣ و ٤٣٤ نموذج للجرح المردود بسبب المعاصرة أو بسبب الإبهام
- ٤٣٣ تحرز المتقدمين عن التساهل ولو يسيراً
- ٤٣٣ مصطلح البرديجى فى قوله: "فلان منكر الحديث" أى هو حديث فرد
- ٤٣٤ رواية الثقة بعض الأحاديث المنكرة لا تذهب بثقته
- أكثر الطعون فى رجال "الصحيحين" لا يتمشى الجواب فيها إلا على أصول
- ٤٣٥ الأحناف
- تلخيص الحافظ ابن حجر لأسباب الطعون الموجهة على رجال "صحيح البخارى"
- ٤٣٥ وبيان ما يصلح منها وما لا يصلح
- فوائد شتى منها قول الشيخ ابن تيمية: أدرك الشافعى محمد بن الحسن وناظره
- ٤٣٧ ولم يدرك أبا يوسف
- ٤٣٨ الرحلة المسنوبة إلى الشافعى مكذوبة عليه

- كلمات كاشفة نافعة لابن تيمية فى تفسير الثعلبى والواحدى والبغوى ورواياتهم
 ٤٣٩ والموازنة بين تفاسيرهم
 ٤٤٠ قول ابن تيمية: يُرجع فى كل علم إلى أهله ورجاله
 ٤٤١ ذكر تشدد ابن تيمية فى جرحه الأحاديث الجياد، وسبب ذلك
 مفاضلة المؤلف بين ابن تيمية والضحاوى بعبارة صورتها صورة الانتقاص لابن
 ٤٤١ تيمية، واعتذار المؤلف ورجوعه عنها
 ٤٤٢ قول ابن تيمية فى علو منزلة علماء الحديث وفضلهم على غيرهم
 ٤٤٣ قوله فى التفاوت فى علوم الإسلام بين الرافضة والمعتزلة والخوارج
 ٤٤٤ قوله: الإسناد من خصائص الإسلام، وبيانه كثرة أنواع الكذب فى المنقولات
 ٤٤٥ قوله: موقف أهل السنة من المنقولات هو الموقف الحق
 ٤٤٥ قوله: عادة المحدثين القدامى أن يرووا كل ما فى الباب صح أو ضعف
 ٤٤٦ ذكره: طائفة من العلماء لا يروون إلا عن ثقة عندهم
 ٤٤٦ قوله: بعض العلماء يتبعون بعض الصحابة فيما سنّوه
 ٤٤٦ قول الحافظ القرشى: نسبة كتاب الحيل للإمام محمد باطلة
 ٤٤٦ بطلان نسبة العمل بالحيل المحظورة إلى أحد من الأئمة
 ٤٤٧ الحنفية أشد من غيرهم فى تحريم الحيل المحظورة
 قول ابن القيم: تميز عبد الله بن مسعود من بين الصحابة بأصحابه وتحرير فتاواه
 ٤٤٨ ومذاهبه، ثم بأصحابهم من فقهاء الكوفة والعراق
 قوله أيضاً: من أصول أحمد تقديم العمل بفتوى الصحابى على العمل بالحديث
 ٤٤٩ المرسل، وهو مذهب الحنفية
 ٤٥٠ تعداد القرون المشهود لها بالخيرية عن الحافظ ابن حجر
 تميز مسلم على البخارى بالمحافظة على اللفظ فى الرواية، ولذا سلك المحدثون عزو
 ٤٥١ الحديث إلى "الصحيحين" إذا كان فيهما، ويسوقون لفظ مسلم
 البخارى يجوز الرواية بالمعنى، ومبنى رأى مالك فى تقديم عمل أهل المدينة على
 ٤٥٢ خبر الآحاد إذا تعارض
 مبنى قول الحنفية إن خبر الآحاد إذا عارض السنة المشهورة فهو شاذ، وكذا إذا ورد

- فى بلوى عامة..... ٤٥٢
- الحديث الذى لم يعرف فى زمن الخلفاء الأربعة، ولا فى بلدان معادن السنة لا
حجة فيه، ولا يمكن أن يكون من ضروريات الدين..... ٤٥٣
- استيثاق عمر فى رواية الحديث، وإفادة صنيعة أن تكثير الطرق لتقوية الحديث أمر
حسن..... ٤٥٤
- نقض زعم بعضهم أن أبا حنيفة لو عاش حتى دُونَ الحديث لترك كل قياس قاسه .. ٤٥٤
- كلمة حسنة جامعة فى مناقشة ذامى التقليد ومناعيه..... ٤٥٦
- بيان المراد بالنسخ فى كلام السلف وهو غير اصطلاح المتأخرين..... ٤٥٨
- الرد على منكرى التقليد وذاميه..... ٤٥٩
- مثل هذا التقليد لا بد منه لكل أحد، وخطورة ترك التقليد وادعاء الاجتهاد فى
هذا الزمن..... ٤٦٢
- ذكر بعض المغامز فى "الصحيحين" وتكلف الجواب عنها..... ٤٦٣
- رواية مسلم فى "صحيحه" عن أبى الزبير عن جابر وهو يدلس فى حديثه..... ٤٦٤
- ذكر بعض أحاديث أبى الزبير فى "صحيح مسلم" مما فيه مقال..... ٤٦٥
- ذكر بعض الأحاديث المتكلم فيها، ورواها مسلم فى "صحيحه"..... ٤٦٦
- نقد أبى زرعة لصنيع مسلم حين ألف كتابه "الصحيح"، وانظر "الاستدراك".... ٤٦٧
- الجواب عن إخراج الشيخين فى "صحيحيهما" عن بعض الضعفاء..... ٤٦٧
- تاريخ المؤلف لفراغه من تأليف هذا الكتاب..... ٤٦٨
- الفصل العاشر فى بيان مصطلحات المؤلف فى هذا الكتاب، وفى كتابه:
- "إعلاء السنن"..... ٤٦٩-٤٧٤

فهرس فوائد فى علوم الفقه

الجزء الثانى من مقدمة إعلاء السنن

الموضوع	الصفحة
الفائدة الأولى	٣
يترك الحديث لوجوه	٤
الفائدة الثانية	٥
خيار المجلس	٦
بحث القضاء باليمين والشاهد	٦
الفائدة الثالثة	٧
"الدين القيم" رسالة	٧
مستقلة فى الاجتهاد	٨
شروط الإفتاء	٨
شيوع التقليد فى عهد الصحابة	١١
ذكر الأدلة على بطلان القياس والجواب عنها	١٢
ذكر الحجج العقلية على حرمة التقليد ثم ردها	٢٠
الاحتجاج على بطلان التقليد بأقوال الأئمة، ثم الجواب عنها	٢٢
عقد مجلس المناظرة بين المجتهد والمقلد	٢٣
ذكر القول بأن المقلدين أعداء العلم والجواب عنه	٤٢
تقليد الصحابة عمرضى الله عنه فى بيع أمهات الأولاد ووقوع الطلاق الثلاث معا	٤٣
إفتاء الصحابة وتقليد الناس لهم	٤٥
إجازة الاجتهاد لغير أهله يفضى إلى التفرق	٥١
دفع الإيرادات التى أوردها ابن القيم على المقلدين إجمالا	٦٥

٧٣	مسألة انقطاع الاجتهاد.....
٧٤	تنمة لمباحث التقليد والاجتهاد.....
٧٩	فائدة قيمة.....
٨١	الرد على ابن القيم فى مسألة التقليد.....
٨٢	ومنكر التقليد لا يقول فى دين الله إلا بالتقليد.....
٨٤	سر عدم جواز ترك مذهب إلى مذهب آخر.....
٨٧	بيان الفساد فى كلام ابن القيم.....
٨٧	الرد على من زعم وجوب العمل بالحديث مطلقا.....
٩٣	الرجوع إلى بيان الفساد فى كلام ابن القيم.....
٩٨	هل يجوز للمفتى أن يفتى بمذهب غيره إذا ترجح عنده؟.....
١٠٠	الفائدة الرابعة.....
١٠٠	لا يجوز تخصيص الأصل الكلى بخبر الواحد.....
١٠١	الفائدة الخامسة.....
١٠١	القياس فطرة فطر الناس عليها.....
١٠١	إثبات حجية القياس بكتاب الله تعالى.....
١٠٢	جواب ابن حزم عن الاستدلال بالآية.....
١٠٣	التنبه على مغالطة ابن القيم.....
١٠٤	القدح فى قياس معين لا يوجب القدح فى أصل القياس.....
١٠٥	الإجماع غير نافع لمنكرى القياس.....
١٠٦	إبطال قول ابن حزم فى مسألة الإجماع.....
١٠٧	مسألة عجيبة.....
١٠٧	الرد على من قال بهذه المسألة.....
١٠٩	هل الاعتبار والقياس أمران مختلفان؟.....
١١٠	إثبات حجية القياس بالسنة.....
١١٣	أجوبة ابن حزم والرد عليها.....
١١٤	إيراد ابن حزم على المالكيين والجواب عنه.....

- ١١٥ إيراد ابن حزم والجواب عنه
- ١١٦ بيان الفرق بين حقوق الله وحقوق العباد
- ١٢٠ هل يتصور استدلال الله ورسوله بالباطل؟
- ١٢١ إن القياس ليس بمخصوص بالله ورسوله
- ١٢٤ ما أنكر القياس أحد من الصحابة
- ١٢٤ احتجاج ابن عباس بالقياس
- ١٢٤ احتجاج على بالقياس
- ١٢٥ جواب ابن حزم والرد عليه
- ١٢٥ إنكار ابن حزم فى مسائل على الحنفية والشافعية والمالكية
- ١٢٥ الرد على إنكار ابن حزم
- ١٢٧ احتجاج أبى سعيد بالقياس
- ١٢٧ جواب ابن حزم عن قصة أبى سعيد ورده
- ١٢٨ احتجاج معمر بن عبد الله بالقياس
- ١٣١ كتاب عمر إلى أبى موسى الأشعرى
- ١٣١ إنكار ابن حزم كتاب عمر
- ١٣١ إثبات كتاب عمر وإبطال قدح ابن حزم
- ١٣٥ ترجيح عمر لإمامة أبى بكر بالقياس
- ١٣٨ اعتراض ابن حزم على قياس الخلافة على الإمامة فى الصلاة
- ١٣٨ بيان وجه قياس الخلافة على الإمامة
- ١٤٢ قياس ابن عباس الأسنان على الأصابع
- ١٤٣ قد يكون للحكم علل شتى
- ١٤٣ إبطال قول ابن حزم فى معنى العبرة والاعتبار
- ١٤٦ ذكر الحجج على بطلان القياس والجواب عنها
- ١٤٩ إبطال قول ابن حزم وإثبات القياس بالنص
- ١٥١ إنكار ابن حزم حجة التسابه
- ١٥١ التشابه حجة وإن اختلف فى بعض تفاصيله

- استدلال ابن حزم بالآيات والجواب عنه ١٥٢
- حاصل كلام ابن حزم فى باب الاحتجاج بالآيات والجواب عنه ١٥٥
- احتجاج ابن حزم بالأحاديث والجواب عنها ١٥٦
- احتجاج ابن حزم بآثار الصحابة والجواب عنها ١٥٨
- احتجاج ابن حزم بآثار التابعين والجواب عنها ١٦٣
- احتجاج ابن حزم بالإجماع والجواب عنه ١٦٨
- هل كمال الدين يقتضى نفى القياس؟ ١٦٩
- احتجاج ابن حزم بالمعقول على بطلان القياس والجواب عنه ١٧٠
- مسألة الصداق ثابتة من السنة لا من القياس ١٧٢
- الحكم بالبراءة الأصلية مؤخر عن الحجج الشرعية ١٧٥
- سر عدم التصريح من رسول الله ﷺ ١٧٦
- الحكم منوط بالوصف أو الاسم؟ ١٧٨
- هل القياس اتباع للظن المحرم؟ ١٧٨
- إبطال التعليل والرد عليه ١٨١
- تفصيل الكلام فى باب إبطال التعليل ١٨٢
- هل النهى عن السؤال نهى عن القياس؟ ١٨٦
- الجواب العام عن كلام ابن حزم على بعض أقيسة جزئية ١٩٠
- محاكمة ابن القيم بين أهل القياس ونفاته ١٩١
- بيان خطأ نفاة القياس على أربعة أوجه ١٩١
- تخطية أهل القياس على خمسة أوجه من ابن القيم ١٩٢
- محاكمة غير عادلة ١٩٣
- الجواب عن تخطية ابن القيم أهل القياس ١٩٣
- الفائدة السادسة ١٩٥
- حجج أهل القياس ١٩٥
- طعن ابن حزم فى حديث معاذ، والجواب عنه ١٩٧
- أكثر ابن مسعود فى الاجتهاد ٢٠١

- ٢٠١ قدح ابن حزم فى أثر ابن مسعود والجواب عنه
- ٢٠٥ حجج نفاة القياس والجواب عنها
- ٢٠٧ إبطال إنكار ابن حزم الفرق بين الرأى المحمود والمذموم
- ٢٠٩ احتجاج ابن حزم بحديث "القضاة ثلاث" والجواب عنه
- ٢١٤ ذكر أنواع الاجتهاد
- ٢١٥ احتجاج ابن حزم بحجج تضره ولا تنفعه
- ٢٢٣ تحقيق اجتهاده عليه السلام فى قوله تعالى: ﴿استغفر لهم أو لا تستغفر لهم﴾
- ٢٢٧ الحجج العقلية على إبطال الاجتهاد والجواب عنها
- ٢٢٩ فائدة فى تحقيق الاستحسان والاستنباط والرأى
- ٢٣١ فائدة فى تحقيق الاجتهاد
- ٢٣٢ كلام ابن حزم فى مبحث الاجتهاد
- ٢٣٢ كلام ابن حزم فى حصر الأدلة
- ٢٣٤ الرد على كلام ابن حزم بوجه
- ٢٣٦ ملخص هذا المبحث
- ٢٣٧ الفائدة السابعة
- ٢٣٧ رؤيا ابن حجر وتحقيقها
- ٢٣٨ منشأ تحامل ابن حجر على الخفية
- ٢٣٨ ذكر رؤيا تعارض رؤيا ابن حجر
- ٢٤٠ الفائدة الثامنة
- ٢٤٠ لا يعتد بخلاف الظاهرية فى الإجماع
- ٢٤١ نبذة مما قال أهل العلم فى ابن حزم
- ٢٤٤ الفائدة التاسعة
- ٢٤٤ اختلاف العلماء فى مسألة التلفيق
- ٢٤٦ حجة أهل المقالة الأولى والجواب عنها
- ٢٤٧ تفصيل الكلام فى القول الثالث
- ٢٥٠ إيرادات وأجوبة

- لم يعجز التليفق إن كان مبطلا للإجماع ٢٥٥
- تحقيق عبارة "مسلم الثبوت" و "فوائح الرحموت" ٢٥٧
- بطلان الحكم الملفق متفق عليه ٢٥٨
- تتمة الكلام ٢٥٩
- الفائدة العاشرة فى ترجمة الإمام محمد بن الحسن الشيبانى زيادة على ما فى
- إنهاء السكن ٢٦٠
- وجه انتساب محمد لأبى حنيفة ٢٦١
- ذكر أصحاب محمد ﷺ وتلامذته ٢٦٢
- رحلة محمد إلى مالك وسماعه منه ٢٦٣
- موطأ محمد أجود الموطآت ٢٦٣
- فضل محمدًا كثير من أهل العلم على بعض مشايخه ٢٦٣
- شأن محمد فى قلوب الفقهاء من المحدثين ٢٦٤
- شدة اعتناء المحدثين بفقه أبى يوسف ومحمد ٢٦٥
- صبر محمد فى تعليم تلاميذه وإيثاره فى الإنفاق عليهم ٢٦٦
- رحلة أسد إلى محمد وسماعه منه ٢٦٦
- ذكر الصلة بين مذهبه أبى حنيفة ومالك ٢٦٩
- ذكر رحلات الشافعى فى طلب العلم ٢٧٠
- ذكر مناظرات خيالية ملفقة ٢٧٢
- ثناء الشافعى على الإمام محمد بن الحسن ٢٧٣
- ثناء أهل العلم على محمد الإمام ٢٧٥
- محمل كلام أحمد فى منعه عن الإقبال على كتب محمد ٢٧٦
- إن لمحمد بن الحسن منة على المذاهب كلها ٢٧٩
- تنبيه فى حدوث الجفاء بين أبى يوسف ومحمد ٢٧٩
- بطلان كلام السرخسى فى سبب حدوث الجفاء بينهما ٢٨٠
- تنبيه فى ذكر الرحلتين المكذوبتين المنسوبتين إلى الشافعى ٢٨١
- الرحلة الثانية ٢٨٤

٢٨٤	الأكاذيب الصريحة
٢٨٦	ذكر رواية المفاضلة بين أبى حنيفة ومالك
٢٨٨	الفائدة الحادية عشر فى مسائل شتى
٢٨٨	تحقيق فى الالتزام بمذهب معين
٢٩٠	تحقيق فى قول الأئمة: "إذا صح الحديث فهو مذهبى"
٢٩٢	تحقيق فى الانتقال من مذهب إلى مذهب آخر
٢٩٢	ذكر الشروط الثلاثة لجواز الانتقال من مذهب إلى مذهب آخر
٢٩٥	تحقيق فى إثبات الاحتجاج برواية "عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده"
٢٩٦	تحقيق فى إثبات الاحتجاج بالحديث المرسل
٢٩٦	تحقيق فى حجية الإجماع
٢٩٨	الرد على الشوكانى فى إنكاره حجية الإجماع
٢٩٩	حكم إنكار الإجماع
٣٠٠	فائدة متعلقة بباب الإجماع
٣٠٠	تحقيق فى حجية الإجماع مع ندرة المخالف
٣٠٢	تحقيق فى كون الزيادة غير نسخ على الإطلاق
٣٠٣	تحقيق فى كون الحق واحداً فى محل الخلاف
٣٠٦	ذكر ما وقع من الأوهام فى الجزء الرابع من الإعلاء وغيره
٣١١	الاختلاف فى صحة قصة بلال
٣١١	تأييد السبكى
٣١٢	حجة بعض الأحاب على وضع قصة بلال
٣١٣	الرد على بعض الأحاب
٣١٥	هل كثرة الطرق من وجوه الترجيح؟
٣١٦	فقه الراوى وجه من وجوه الترجيح
٣١٧	مناظرة بين أبى حنيفة والأوزاعى
٣١٧	إسناد المناظرة

فهرس

الجزء الثالث من مقدمة إعلاء السنن

«أبو حنيفة وأصحابه المحدثون»

الصفحة

الموضوع

٣	الخطبة الافتتاحية.....
٦	الفصل الأول فى كون الإمام أبى حنيفة تابعيا
٦	رأى الإمام على القارئ لإمامنا أبى حنيفة.....
٧	رأى الإمام جلال الدين السيوطى لإمامنا أبى حنيفة.....
٧	قد أثبت جمع عظيم من المحدثين رؤية أبى حنيفة لأنس بن مالك
٨	رواية الإمام أبى حنيفة عن الصحابة أثبتها الإمام أبو معشر عبد الكريم
٩	وأثبتها أيضاً الإمام المحدث عبد القادر بن أبى الوفاء القرشى
١١	الفصل الثانى فى كون أبى حنيفة أعلم أهل زمانه
١٢	رأى الإمام أبى جعفر الشيزامارى فى إمامنا أبى حنيفة
١٣	الفصل الثالث فى درجة الإمام فى علم الحديث وثناء المحدثين عليه وكونه حافظا ..
١٣	رواية الخطيب عن محمد بن بشر: كنت أختلف إلى أبى حنيفة وإلى سفيان إلخ ..
١٤	رأى الإمام الأسفرائنى لإمامنا أبى حنيفة.....
١٤	قول أبى حيان التوحيدى: الفقهاء عيال أبى حنيفة إذا قاسوا
١٥	إن المجتهد لابد له من أن يكون صاحب السنة
١٥	قول ابن خلدون المورخ فى قليل المروية فى الحديث لبعض الأئمة المجتهدين
١٥	عد الإمام الذهبى أبا حنيفة من حفاظ الحديث

- ١٦ قول ابن القيم: كان نعمان جمع حديث بلده كله إلى آخر ما قبض عليه النبي ﷺ
- ١٦ كان وكيع يفتى برأى أبى حنيفة وكان يحفظ حديثه كله
- ١٧ قال سويد بن سعيد: أول من أقعدنى للحديث أبو حنيفة
- ١٨ المسكالة المفيدة بين الإمام أبى حنيفة والأعمش
- ٢٠ بلغت مسائل أبى حنيفة خمس مائة ألف، قالها صاحب جامع المسانيد
- ٢٠ الإمام أبو حنيفة أخذ العلم عن أربعة آلاف شيخ
- ٢٠ رواية الحديث على ضربين
- ٢٠ قال الشاه ولي الله الدهلوى: إن تلقى الأمة منه (ﷺ) الشرع على وجهين
- ٢١ أصحاب رسول الله (ﷺ) على أربع طبقات رواية (إزالة الخفاء)
- ٢٢ من زعم قلة اعتناء أبى حنيفة بالحديث فهى لتساهله أو حسده
- ٢٣ أحاديث أبى حنيفة التى أسندها إلى رسول الله (ﷺ) كثير جداً
- ٢٤ الفصل الرابع فى توثيق أبى حنيفة وجودة حفظه
- ٢٥ قول شعبة: كان أبو حنيفة والله حسن الفهم جيد الحفظ
- ٢٥ قول ابن الحجر المكى بأن أبا حنيفة كان ثقة صدوقاً
- ٢٥ من أكبر الدلائل على حفظ الإمام ولسعة علمه فى الحديث كثرة شيوخه
- ٢٥ مشايخ أبى حنيفة أربعة آلاف
- ٢٨ قول الحافظ السمعانى: من جعل أبا حنيفة بينه وبين الله رجوت أن لا يخاف
- ٢٩ الفصل الخامس فى الجواب عن مطاعن بعض العلماء فى الإمام
- قول ابن الحجر: لم يظهر لأحد من الأئمة المشهورين مثل ما ظهر لأبى حنيفة من
- ٢٩ الأصحاب والتلاميذ
- ٣٠ الجروح فى أبى حنيفة أكثرها بل كلها مبهمة غير مقبولة
- ٣١ إذا تبين كون الجراح حاسداً أو متعنناً يصير الجرح هباء منثوراً
- ٣٢ قد أجاد ابن عبد البر حيث قال: قد افترط أصحاب الحديث فى ذم الإمام أبى حنيفة
- ٣٣ لم يولد فى الإسلام بعد النبي وأصحابه أيمن وأسعد من نعمان أبى حنيفة

- ٣٤ تعلم أبى حنيفة مسألة من الحجام
- ٣٤ أراد الحميدى أن ينقص الإمام ولكنه مدحه من حيث لا يدري بقصة الحجام
- ٣٥ قول الإمام الشافعى: من أراد الفقه فليزِم أبا حنيفة وأصحابه
- ٣٦ الفصل السادس فى كون أبى حنيفة طلابا للحديث وأجمع الناس له
- قول إمام مالك فى أبى حنيفة: إنه رجل لو كلمك فى هذه السارية أن يجعلها
- ٣٧ ذهابا لقام بحجته
- ٣٧ ذكر ابن حجر أن مذهب أبى حنيفة أنجى فى الآخرة
- ٣٨ كان أبو حنيفة كثير الحديث
- ٤٠ المكاملة بين أبى حنيفة وأصحاب الحديث بمكة
- ٤١ رجوع أجلة المحدثين إلى أبى حنيفة تدل على عظمة الإمام أبى حنيفة
- ٤٢ ذكر القصة التى جرت بين الإمام والثورى
- ٤٣ تعجب وكيع فى تخطية أبى حنيفة
- ٤٥ الفصل السابع فى كون أبى حنيفة ناقدا للحديث صاحب الجرح والتعديل
- ٥١ الفصل الثامن فى بقية الأجوبة عن المطاعن فيه
- ٥٢ تحقيق فى نسبة الإرجاء إلى أبى حنيفة وأصحابه
- ٥٣ لم يعد الشيخ عبد القادر أبا حنيفة من المرجئة
- ٥٤ ما كان الإمام أبو حنيفة من أهل رأى وتحقيق رأى
- ٥٤ الرد على داود الظاهرى وأصحابه فى إنكارهم القياس
- ٥٤ الإمام ابن القيم قسم رأى إلى قسمين
- ٥٤ النوعان الأولان من رأى المحمود
- ٥٥ رأى أبى حنيفة تفسير للحديث لا غير
- ٥٥ النوع الثالث من رأى المحمود
- ٥٦ النوع الرابع من رأى المحمود
- ٥٦ كتاب عمر رضى الله عنه إلى أبى موسى الأشعري رضى الله عنه

- ٥٧ قصة قضاء معاذ رضى الله عنه على اليمن.
- ٥٨ ثبت أن الصحابة اجتهدوا برأيهم فى زمن النبى ﷺ وبعده كثيرا.
- ٥٩ مسلك النعمان فى ترتيب السنة، والأثر، والاجتهاد.
- ٥٩ مناظرة الإمام أبى حنيفة مع الثورى وكبار العلماء.
- ٥٩ نحن لا نقيس إلا عند الضرورة الشديدة.
- ٦٠ أول الأئمة تبريا من كل رأى يخالف ظاهر الشريعة الإمام أبو حنيفة.
- ٦١ أقوال الحنفية كلها مسندة إلى دليل شرعى صحيح.
- ٦١ إن الأئمة كلهم على هدى من ربهم.
- ٦٢ أبو حنيفة ألزم للأثر.
- ٦٢ تشنيع الخطيب على أبى حنيفة والجواب عنه.
- إن أبا حنيفة لا يستعمل من القياس إلا نوعا أو نوعين، والشافعى يستعمل الأنواع
- ٦٣ الأربعة.
- ٦٣ حسدوا الفتى إذ لم ينالوا سعيه.
- ٦٣ نبذة من ترجمة عيسى بن أبان.
- ٦٤ أبو حنيفة كان يعمل بالأثر وإن كان يخالف القياس.
- ٦٤ المسائل التى رجع أبو حنيفة عنها من القياس إلى رأى كثيرة.
- ٦٥ الرجوع إلى الحق خير من التمدادى فى الباطل.
- ٦٥ لم تبق مسألة إلا وفيه للشافعى قولان.
- ٦٦ إن ضعيف الحديث أولى من القياس والرأى عند أبى حنيفة.
- ٦٦ إن أبا حنيفة من الذين يذمون الرأى المذموم المنهى عنها.
- ٦٦ وجه نسبة الإمام إلى رأى.
- ٦٧ ثناء الأئمة على ربيعة الرأى.
- ٦٩ إلحاق العبارة فى ميزان الذهبى.
- ٧٠ فائدة فى أسباب الاختلاف بين المجتهدين وترك بعضهم العمل بما عمل به الآخرون.

- ٧٠ أسباب اختلاف الأئمة كما بينها العلامة ابن تيمية
- ٧١ تقرير الشاه ولي الله في بيان أسباب اختلاف الأئمة
- ٧٢ صنيع الأئمة عند اختلاف الأحاديث
- ٧٢ صنيع الأئمة عند اختلاف الصحابة
- ٧٣ إنا نترك قول إمامنا أيضاً إذا خالف الحديث
- ٧٤ جميع ما استنبطه المجتهدون معدود من الشريعة
- ٧٤ الطعن العاشر على أبي حنيفة والجواب عنه
- ٧٨ كان أبو حنيفة في العلوم كلها بحراً لا يجارى، وإماماً لا يمارى
- ٧٨ أبو حنيفة أول من دون علم الشريعة ورتبها أبواباً
- ٧٩ رؤيا عجيبة
- ٧٩ حسن أدب الإمام الشافعى مع الإمام أبى حنيفة
- ٨٠ ثناء ابن المبارك على أبى حنيفة
- ٨١ مذهب الإمام أبى حنيفة أول المذاهب تدويناً
- ٨٢ الفصل التاسع في تراجم بعض الأجلة المحدثين من أصحاب الإمام
- ٨٢ ترجمة الإمام أبى يوسف يعقوب بن إبراهيم
- ٨٣ أبو يوسف أتبع القوم للحديث
- ٨٣ أبو يوسف صاحب سنة وصاحب حديث
- ٨٥ إذا كان في المسألة قول ثلاثة لم يسمع مخالفتهم، ومنهم أبو يوسف
- ٨٨ ترجمة الإمام محمد بن الحسن الشيباني
- ٨٨ ثناء الشافعى على محمد الإمام
- ٩١ رؤيا عجيبة
- ٩٢ رثاء اليزيدى على محمد والكسائى
- ٩٣ جلالة محمد ووثاقته مشهورة مستفيضة
- ٩٤ ترجمة الإمام زفر بن الهذيل العنبرى

- ٩٤ الثناء الجميل على زفر بن الهذيل
- ٩٥ ثناء وكيع على أبي حنيفة وزفر.....
- قال القارئ فى المناقب إن الإمام زفر لا يأخذ بالرأى مادام أثر وإذا جاء الأثر
- ٩٦ تركنا الرأى
- ٩٧ ترجمة عبد الله بن المبارك المروزي
- ٩٧ أول زهد ابن المبارك
- ٩٨ ثناء الأئمة على ابن المبارك
- ٩٨ جمع ابن المبارك الحديث والفقه والعربية وأيام الناس إلخ
- ٩٩ كرامة ابن المبارك
- ١٠١ ترجمة يحيى بن زكريا بن أبى زائدة
- ١٠٢ ترجمة يحيى بن سعيد القطان
- ١٠٣ ترجمة وكيع بن الجراح
- ١٠٥ ترجمة حفص بن غياث النخعي
- ١٠٦ ترجمة مسعر بن كدام
- ١٠٨ ترجمة مكى بن إبراهيم البلخي
- ١٠٨ ترجمة أبى عاصم النبيل
- ١١٠ ترجمة فضل بن دكين
- ١١٠ ترجمة فضل بن موسى السيناني
- ١١١ ترجمة سيد الحفاظ الإمام سفيان الثوري
- ١١٤ ترجمة إبراهيم بن طهمان
- ١١٥ ترجمة جرير بن عبد الحميد
- ١١٥ ترجمة يزيد بن هارون الواسطي
- ١١٦ ترجمة عبد الله بن يزيد المقرئ
- ١١٦ ترجمة على بن مسهر

- ترجمة عبد الله بن داود الخريبي ١١٧
- ترجمة القاسم بن معن بن عبد الرحمن المسعودي ١١٧
- ترجمة حماد بن زيد ١١٨
- ترجمة الليث بن سعد ١١٩
- ترجمة مغيرة بن مقسم الضبي ١٢١
- ترجمة الفضيل بن عياض ١٢١
- ترجمة النضر بن شميل ١٢٢
- ترجمة المعافى بن عمران الموصلي ١٢٢
- ترجمة عبد الرزاق بن همام ١٢٣
- ترجمة عبد الحميد بن عبد الرحمن الحمانى ١٢٣
- ترجمة عمرو بن الهيثم بن قطن ١٢٤
- ترجمة مالك بن مغول ١٢٤
- ترجمة أبي حمزة السكري ١٢٥
- ترجمة محمد بن عبد الله بن المثني الأندلسي ١٢٥
- الفصل العاشر فى تراجم بعض المحدثين من الحنفية على ترتيب المعجم ١٢٧
- حرف الألف المهملة ١٢٧
- إبراهيم بن أدهم بن منصور العجلي ١٢٧
- إبراهيم بن الجراح بن صبيح التميمي المازنى الكوفى ١٢٧
- إبراهيم بن الحسن العزرى ١٢٨
- إبراهيم بن رستم أبو بكر المروزي ١٢٨
- إبراهيم بن عبد الله التنوخى ١٢٩
- إبراهيم بن عبيد الطنافسى ١٢٩
- إبراهيم بن على المعروف "بابن عبد الحق" ١٢٩
- إبراهيم بن محمد الهيثمى الخزرجى ١٢٩

- إبراهيم بن محمد الخدّامى النيسابورى ١٣٠
- إبراهيم بن محمد المروزى ١٣٠
- إبراهيم بن محمد المعروف "بالأمين" ١٣٠
- إبراهيم بن محمد السمرقندى ١٣٠
- إبراهيم بن محمد الخوارزمى ١٣٠
- إبراهيم بن محمد النيسابورى راوى صحيح مسلم ١٣١
- إبراهيم بن موسى الوزدولى ١٣٢
- إبراهيم بن ميمون المروزى ١٣٢
- إبراهيم بن يوسف البونى ١٣٣
- إبراهيم بن يوسف البلخى ١٣٣
- أبيض بن الأغر المنقرى ١٣٣
- أحمد بن الأزهر البلخى ١٣٣
- أحمد بن إسحاق التنوخى ١٣٣
- أحمد بن الأسود البصرى ١٣٤
- أحمد بن إسماعيل السمرقندى ١٣٤
- أحمد بن بديل الكوفى ١٣٤
- أحمد بن بكر الحصينى ١٣٤
- أحمد بن الحسن ١٣٤
- أحمد بن الحسن الباقلانى (فى الهامش) ١٣٤
- أحمد بن الحسين اليوسفى ١٣٥
- أحمد بن الحسين المروزى ١٣٥
- أحمد بن عبد الله الطائى ١٣٥
- أحمد بن على الدمغانى ١٣٦
- أحمد بن على الأسترابادى ١٣٦

- أحمد بن على الرازى المعروف بـ "الخصاص" ١٣٦
- أحمد بن عمران الأسترأبادى ١٣٦
- أحمد بن عمرو الشيبانى أبو بكر الخصاص ١٣٧
- أحمد بن كامل البغدادى ١٣٧
- أحمد بن محمد النيسابورى ١٣٨
- أحمد بن محمد القدورى صاحب المختصر ١٣٨
- أحمد بن محمد الثقفى ١٣٨
- أحمد بن محمد الأتماطى النيسابورى ١٣٨
- أحمد بن محمد المحمد السمنانى ١٣٨
- أحمد بن محمد النيسابورى ١٣٩
- أحمد بن محمد الطواويسى ١٣٩
- أحمد بن محمد الأزدى الطحاوى ١٣٩
- أحمد بن محمد السعدى ١٤٤
- أحمد بن محمد النيسابورى ١٤٥
- أحمد بن محمد الطاهرى ١٤٥
- أحمد بن محمد الأنبردوانى ١٤٥
- أحمد بن محمد المعروف "بابن المسلمة" ١٤٥
- أحمد بن محمد البونى ١٤٦
- أحمد بن محمد السكوتى ١٤٦
- أحمد بن محمد الأنطاكى ١٤٦
- أحمد بن محمد الحارثى ١٤٦
- أحمد بن محمد الشمنى ١٤٧
- أحمد بن محمد النسفى البزدوى ١٤٨
- أحمد بن محمد السرخسى ١٤٨

- أحمد بن محمد الدامغانى ١٤٨
- أحمد بن محمد مهران ١٤٨
- أحمد بن محمد النسفى ١٤٨
- أحمد بن محمد النيسابورى ١٤٩
- أحمد بن محمد الحلبي ١٤٩
- أحمد بن محمد الواسطى الموصلى ١٤٩
- أحمد بن أبى عمران البغدادى ١٤٩
- أحمد بن هارون المزنى ١٤٩
- أحمد بن هبة الله ١٥٠
- أحمد بن يوسف الأنصارى ١٥٠
- أحمد بن يوسف التنوخى ١٥٠
- أحمد بن يوسف الحسينى ١٥٠
- إدريس بن عبيد الطنافسى ١٥١
- إدريس بن يزيد الأودى ١٥١
- إسحاق بن إبراهيم الوزدولى ١٥١
- إسحاق بن إبراهيم الخراسانى الشاشى ١٥١
- إسحاق بن البهلولى التنوخى ١٥١
- إسحاق بن شيث البخارى المعروف "بالصفار" ١٥٢
- إسحاق بن الفرات المصرى ١٥٢
- إسحاق بن لطف البردوانى (فى الهامش) ١٥٢
- إسحاق بن يحيى الآمدى ١٥٣
- أسد بن عمرو البجلي ١٥٣
- أسعد بن صاعد ١٥٤
- أسعد بن على الزيادى ١٥٤

- إسماعيل بن إبراهيم المعروف "بابن الموصلى" ١٥٤
- إسماعيل بن إبراهيم الماردنى ١٥٤
- إسماعيل بن إبراهيم المروزى ١٥٤
- إسماعيل بن إبراهيم الدمشقى ١٥٥
- إسماعيل بن الحسين البخارى ١٥٥
- إسماعيل بن حماد حفيد الإمام ١٥٥
- إسماعيل بن سالم ١٥٨
- إسماعيل بن سبيع الكوفى ١٥٨
- إسماعيل بن سعيد الجرجانى ١٥٨
- إسماعيل بن سليمان ١٥٨
- إسماعيل بن عبد السلام البغدادى ١٥٩
- إسماعيل بن عثمان القرشى ١٥٩
- إسماعيل بن عدى الأزهرى ١٥٩
- إسماعيل بن على الرازى ١٦٠
- إسماعيل بن على الناصحى ١٦١
- إسماعيل بن محمد الحجاجى ١٦١
- إسماعيل بن محمد الحسينى ١٦١
- إسماعيل بن محمد الكرايسى ١٦٢
- إسماعيل بن شمس الدين الكوارانى ١٦٢
- إسماعيل بن هبة الله المعروف "بابن العديم" ١٦٢
- إسماعيل بن يعقوب التنوخى ١٦٢
- إسماعيل بن النسفى الكندى ١٦٣
- أشرف بن سعيد ١٦٤
- أيوب بن أبى بكر الحلبى ١٦٤

- ١٦٤ حرف الباء المعجمة
- ١٦٤ بشر بن القاسم الهروى
- ١٦٥ بشر بن الوليد الكندى
- ١٦٥ بشر بن يزيد النيسابورى
- ١٦٦ بكار بن قتيبة الثقفى
- ١٦٦ بكر بن محمد الأنصارى
- ١٦٧ بهلول بن حسان
- ١٦٨ بيرم بن على
- ١٦٨ حرف الجيم المعجمة
- ١٦٨ جبارة بن المفلس الكوفى
- ١٦٨ جعفر بن طرخان الأسترابادى
- ١٦٨ جعفر بن عبد الله الدامغانى
- ١٦٩ جعفر بن محمد النسفى
- ١٦٩ جلال بن أحمد التيربى
- ١٧٠ الجنيد بن محمد الطالسكانى
- ١٧٠ حرف الحاء المهملة
- ١٧٠ حبان بن أبو على
- ١٧١ الحسن بن أحمد المعروف "بابن المسلمة"
- ١٧١ الحسن بن أحمد الزعفرانى
- ١٧١ الحسن بن أحمد الرازى
- ١٧١ الحسن بن أيوب النيسابورى
- ١٧١ الحسن بن بشر النيسابورى
- ١٧١ الحسن بن بندار الأسترابادى
- ١٧١ الحسن بن أبى الحسن الأندقى

- الحسن بن زياد اللؤلؤى ١٧٢
- الحسن بن صالح الهمداني ١٧٢
- الحسن بن عبد الله السيرافي ١٧٣
- الحسن بن عثمان الزياتي ١٧٣
- الحسن بن علي البزدوى ١٧٣
- الحسن بن المبارك الزبيدي ١٧٤
- الحسن بن محمد الأسترابادي ١٧٤
- الحسن بن محمد العدوى ١٧٤
- الحسن بن أبي مالك ١٧٥
- الحسن بن مسعود الخوارزمي ١٧٥
- الحسين بن إبراهيم العامري ١٧٥
- الحسين بن الحسن المقرئ ١٧٦
- الحسين بن حسن العوفي ١٧٦
- الحسين بن حفص الإصبهاني ١٧٦
- الحسن بن خضر القاضي النسفي ١٧٧
- الحسين بن علي الصيمري ١٧٧
- الحسين بن المبارك الترمذي ١٧٨
- الحسين بن محمد الغويديني ١٧٨
- الحسين بن محمد الكوفي ١٧٨
- الحسين بن محمد خسرو البلخي ١٧٨
- الحسين بن محمد البغدادي ١٧٩
- حفص بن عبد الرحمن النيسابوري ١٧٩
- الحكم بن عبد الله أبو مطيع البلخي ١٨٠
- الحكم بن معيد الأديب ١٨١

- ١٨١ حماد بن إبراهيم البخارى
- ١٨١ حماد بن دليل القاضى
- ١٨٢ حماد بن سلمة
- ١٨٢ حماد بن سليمان النيسابورى
- ١٨٢ حماد بن النعمان أبى حنيفة الإمام
- ١٨٣ حمزة بن حبيب الزيات الكوفى
- ١٨٣ حيان بن بشر القاضى
- ١٨٤ حرف الخاء المعجمة
- ١٨٤ خارجه بن مصعب الخراسانى
- ١٨٤ خارجه بن مصعب
- ١٨٤ خالد بن سليمان البلخى
- ١٨٥ خالد بن صبيح الخراسانى
- ١٨٥ خالد بن يوسف السمى
- ١٨٥ خلف بن أيوب العامرى البلخى
- ١٨٥ الخليل بن أحمد الشجرى
- ١٨٦ الخليل بن محمد
- ١٨٦ حرف الدال المهملة
- ١٨٦ داود بن رشيد الخوارزمى
- ١٨٦ داود بن المحبر البصرى
- ١٨٧ داود بن نصير الطائى الكوفى
- ١٨٧ حرف الراء المهملة
- ١٨٧ رزق الله بن محمد الأنبارى
- ١٨٨ حرف الزاى المعجمة
- ١٨٨ زائدة بن قدامة الثقفى

- زكريا بن يحيى النيسابورى ١٨٨
- زهير بن معاوية ١٨٨
- زيد بن الحسن الكندى ١٨٩
- حرف السين المهملة ١٩٠
- سعيد بن أويس الأنصارى ١٩٠
- سفيان بن عيينة الهلالى ١٩٠
- سليمان بن شعيب الكيسانى ١٩١
- سهل بن عمار النيسابورى ١٩١
- حرف الشين المعجمة ١٩٢
- شداد بن حكيم ١٩٢
- شريك بن عبد الله ١٩٢
- شعيب بن إسحاق الدمشقى ١٩٣
- شعيب بن أيوب الصريفينى ١٩٣
- شعيب بن سليمان الكيسانى ١٩٤
- شفيق بن إبراهيم البلخى ١٩٤
- حرف الصاد المهملة ١٩٥
- صاعد بن سيار ١٩٥
- صاعد بن محمد قاضى نيسابور ١٩٥
- صاعد بن محمد البخارى الأصبهانى ١٩٥
- حرف الضاد المعجمة ١٩٦
- الضحاك بن مخلد ١٩٦
- حرف الطاء المهملة ١٩٦
- طاهر بن يحيى بن قبيصة ١٩٦
- طراد بن محمد بن على الزينبى ١٩٦

- ١٩٦ حرف العين المهملة
- ١٩٦ عافية بن يزيد الأودى
- ١٩٧ عباد بن صهيب
- ١٩٧ عباس بن حمدان الأصبهاني
- ١٩٧ عبد الله بن إبراهيم الأسترابادى
- ١٩٨ عبد الله بن أحمد النسفى
- ١٩٨ عبد الله بن إدريس الأودى الكوفى
- ١٩٨ عبد الله الحسين قاضى القضاة
- ١٩٩ عبد الله بن الحسين البصرى المروزى
- ١٩٩ عبد الله بن على الفرغابى
- ١٩٩ عبد الله بن فروغ الخراسانى
- ٢٠٠ عبد الله بن المبارك
- ٢٠٠ عبد الله بن بديل الأشقر
- ٢٠٠ عبد الله بن محمد البجلى الحريرى
- ٢٠٠ عبد الله بن عبيد الله الخطيبى الأسدى
- ٢٠١ عبد الله بن محمد الأذرعى
- ٢٠١ عبد الله بن محمد بن محمد البيضاوى القاضى
- ٢٠١ عبد الله بن محمد بن يعقوب الحارثى السبذمونى
- ٢٠٢ عبد الله بن نعيم الخارفى الكوفى
- ٢٠٢ عبد الباقي بن قانع أبو الحسن
- ٢٠٣ عبد الباقي بن يوسف الزيزى
- ٢٠٣ عبد الحميد بن عبد العزيز القاضى
- ٢٠٣ عبد الخالق بن أسد بن ثابت أبو محمد
- ٢٠٤ عبد الدائم بن محمود بن مودود الموصلى

- عبد الرحمن بن علقمة السعدى المروزى ٢٠٤
- عبد الرحمن بن عمر بن أحمد ٢٠٤
- عبد الرحمن بن عمر بن عبد الرحمن التيمى ٢٠٤
- عبد الرحمن بن محمد بن محمد الكرماني ركن الدين ٢٠٤
- عبد الرحمن بن محمد بن حسكا قاضى ترمذ ٢٠٥
- عبد الرحمن بن محمد زياد المحاربى ٢٠٥
- عبد الرحمن بن محمد بن على الكاتب ٢٠٥
- عبد الرحيم بن أحمد بن عروة الفقيه الزاهد ٢٠٥
- عبد الرحيم بن أحمد بن محمد السراج الإسماعيلى ٢٠٦
- عبد الرحيم بن عبد العزيز الزوزلى ٢٠٦
- عبد الرحيم بن عبد السلام الغياثى ٢٠٦
- عبد الرشيد بن أبى حنيفة الولوالجى ٢٠٦
- عبد الصمد بن زهير بن هارون بن موسى ٢٠٧
- عبد الصمد بن عبد الملك بن على ٢٠٧
- عبد السلام بن محمد بن يوسف القزوينى ٢٠٧
- عبد الرزاق بن أبى بكر بن رزق الله عز الدين ٢٠٨
- عصام بن يوسف بن ميمون البلخى ٢٠٨
- عيسى بن أبان بن صدقة القاضى أبو موسى ٢٠٩
- على بن عثمان بن إبراهيم الماردينى ٢٠٩
- على بن معبد بن شداد ٢١٠
- على بن معبد نوح المصرى الصغير ٢١١
- على بن أبى بكر بن عبد الجليل الفرغانى المرغينانى ٢١١

فهرس المباحث للجزء الأول من إعلاء السنن

الموضوع	الصفحة
تقريظ من العلامة الشيخ عبد الفتاح أبو غدة	٣
تقدمة التحقيق	٨
ترجمة حكيم الأمة مولانا الشيخ أشرف على التهانوى	٩
ترجمة مولانا الشيخ ظفر أحمد العثماني	٢٤
حديث عن الكتاب وتحقيقه	٢٨
كتاب الطهارة	٣٦
أبواب الوضوء	٣٦
باب صفة الوضوء وفضله	٣٦
باب كفاية مسح ربع الرأس	٤٢
مبحث المسح على العمامة	٤٣
الجواب عن احاديث المسح على العمامة	٤٧
حكم الحديث الشاذ	٤٩
مقدمات فى الجواب عن الأحاديث الفعلية	٥٢
الأحاديث الفعلية والجواب عنها	٥٦
باب إيصال الماء إلى اللحية	٦٣
كيف كانت لحيته ﷺ	٦٥
باب النهى عن إدخال اليدين الإناء قبل غسلهما وقت استيقاظ المتوضى من نومه .	٦٦
باب التسمية عند الوضوء	٦٧
باب سنية السواك	٧١

٧٣	مبحث الاستيائك بالأصابع
٧٥	كيفية الاستيائك
٧٦	باب سنية المضمضة والاستنشاق
٨٠	باب أفراد المضمضة من الاستنشاق
٨٥	باب مسح الأذنين بماء الرأس وصفة مسحهما
٩٣	باب سنية تخليل اللحية وكيفيته
٩٦	باب تخليل الأصابع وذلك الأعضاء
	باب سنية تكرار الغسل إلى الثلاث، وجوازه مرة أو مرتين وكون الزيادة على
٩٨	الثلاث ممنوعا
١٠١	باب أن النية ليست واجبة في الوضوء
١٠٩	باب سنية الاستيعاب في مسح الرأس وسنية كونه مرة وبيان كيفية المسح
١١١	باب كفاية البلة من فضل غسل اليدين في مسح الرأس، واستحباب الماء الجديد ..
١١٢	باب عدم وجوب الترتيب في الوضوء
١١٧	باب استحباب التيامن
١١٩	باب عدم وجوب الولاء
١٢٠	باب استحباب مسح الرقبة
١٢١	تحقيق معنى الرقبة والحلقوم
١٢٣	فائدة في مسح اللحية
١٢٥	باب استحباب إطالة الغرة والتحجيل في الوضوء
١٢٧	باب كراهية الوضوء بعد الغسل
١٢٨	باب جواز الوضوء والغسل من فضل طهور المرأة وماء الجنب والحائض
١٣١	باب استحباب شرب الماء الذي فضل عن الوضوء قائما
١٣٢	باب سنية نضح الماء على الفرج بعد الوضوء
١٣٣	باب استحباب رش الماء على الرجلين قبل غسلهما
١٣٤	باب كفاية الوضوء الواحد لصلوات متعددة واستحباب تجديده لكل صلاة
١٣٥	باب سنية مسح الماقين

- باب عدم كراهة الاستعانة بغيره فى صب الماء على الأعضاء فى الوضوء..... ١٣٦
- باب ما يقول بعد الوضوء..... ١٣٨
- نواقض الوضوء..... ١٣٩
- باب نقض الوضوء بما يخرج من السيلين..... ١٣٩
- باب الوضوء من الرعاف والقيئ الكثير والقلس والودى والمذى والدم السائل..... ١٤٠
- باب وجوب الوضوء على من نام مسترخيا مفاصله..... ١٥٥
- حكم المباشرة الفاحشة..... ١٥٧
- باب نقض الوضوء من القهقهة فى الصلاة..... ١٥٨
- العمل بالحديث الضعيف..... ١٦٢
- باب ترك الوضوء مما مست النار..... ١٧١
- باب ترك الوضوء من مس المرأة..... ١٧٦
- باب أن مس الذكر غير ناقض..... ١٨٦
- المنظرة فى حديث مس الذكر والكلام عليها..... ١٩٤
- باب الوضوء من خروج الريح وعدمه عند الشك..... ١٩٧
- أبواب الغسل..... ١٩٩
- باب صفة غسل رسول الله ﷺ..... ١٩٩
- باب ليس على المرأة نقض ضفائرها فى الغسل إذا بلغ الماء أصول الشعر..... ٢٠٠
- باب افتراض المضمضة والاستنشاق فى الغسل المفروض..... ٢٠٣
- باب وجوب الغسل بالمنى الخارج بالدق والشهوة..... ٢١٠
- باب من ينسى بعض جسده ولم يغسله..... ٢١٦
- باب وجوب الغسل من التقاء الختانين ولو لم ينزل..... ٢١٧
- الإجماع على الغسل من الإكسال..... ٢٢٢
- حكم المباشرة الفاحشة..... ٢٢٦
- باب وجوب الغسل من الحيض والنفاس..... ٢٢٦
- باب جواز ترك الغسل من غسل الميت..... ٢٢٧
- باب عدم وجوب غسل الجمعة وكونه سنة منها ومن الحجامة..... ٢٣٠

- ٢٣٨ دلالة لفظ "كان" على الاستمرار والمواظبة
- ٢٣٩ باب ما جاء في غسل العيدين
- ٢٤١ باب استحباب غسل من أراد الإسلام
- ٢٤٣ باب استحباب غسل المغمى عليه إذا أفاق
- باب وجوب التستر عن الأعين في الغسل وجواز التجرد في الخلوة واستحباب
- ٢٤٤ الاستتار فيها
- ٢٤٨ باب أن الإحتلام بغير إنزال لا يوجب الغسل
- ٢٥٠ باب تأخير الغسل للجنب
- ٢٥٧ أحكام المياه
- ٢٥٧ باب نجاسة الماء القليل بوقوع نجس فيه قليلا كان أو كثيرا
- ٢٥٧ حديث القلتين
- ٢٦١ حديث بئر بضاعة
- ٢٦٦ باب طهارة الماء الكثير إلا عند تغير لونه أو ريحه أو طعمه
- ٢٦٧ باب عدم فساد الماء بموت شيء ليس له دم سائل فيه
- ٢٦٩ باب أن الماء المستعمل طاهر غير طهور
- ٢٧٩ باب طهارة كل إهاب إذا دبغ إلا ما استثنى
- ٢٨١ باب ما يطهر بالدباغ يطهر بالذكاة
- ٢٨١ باب طهارة جلد الميتة إذا دبغت وشعرها وصوفها وقرنها وعظمها وعصبها
- ٢٨٣ باب جواز الطهارة بماء خالطه شيء طاهر
- ٢٨٣ باب جواز الطهارة بالماء المسخن
- ٢٨٥ باب نزع جميع ماء البئر إذا مات فيها آدمى ومثله من الحيوان
- ٢٨٨ الآسار
- ٢٨٨ باب أجزاء الغسل ثلاثا من سؤر الكلب
- ٢٩٠ فائدة قيمة في الحديث المنكر
- ٢٩٣ باب كراهة سؤر الهر تنزيها
- ٢٩٣ باب أن سؤر الآدمى طاهر مطلقا

- باب سؤر الحمار والسباع ٢٩٦
- باب الدليل على جواز الوضوء بنبذ التمر ٣٠٥
- شهود بن مسعود ليلة الجن ٣٠٨
- وجه رجوع أبي حنيفة إلى قول الجمهور ٣١٥
- أبواب التيمم ٣١٧
- باب أن التيمم يجوز بسائر أجزاء الأرض ولا يشترط له التراب المنبت ٣١٧
- باب كيفية التيمم ٣١٨
- باب جواز التيمم بما لا غبار عليه إذ كان من جنس الأرض ٣٢٠
- باب التيمم مع القدرة على الماء لصلاة الجنابة ونحوها مما ليس له بدل إذا خاف فوتها لو اشتغل بالوضوء ٣٢٣
- باب من تيمم في أول الوقت وصلى ثم وجد الماء في الوقت، فلا يعيد الصلاة ٣٢٥
- باب التيمم مع القدرة على الماء لرد جواب السلام ولكل ما لا تشترط له الطهارة ٣٢٧
- باب جواز التيمم في أول الوقت لراحي الماء في آخره ٣٢٨
- باب كفاية تيمم واحد لفرائض متعددة وعدم نقضه بخروج الوقت ٣٢٨
- باب الرخصة في الجماع لعادم الماء ٣٢٩
- باب التيمم لخوف البرد وللجرح ٣٢٩
- باب أن فاقد الطهورين لا تصح صلاته فيجب عليه القضاء ٣٣٠
- تذليل في اشتراط دخول الوقت للتيمم ٣٣٢
- باب جواز التيمم في الحضر إذا كان الماء بعيدا عنه على ميل أو ميلين ٣٣٢
- باب جواز التيمم من صخرة لا غبار عليها ٣٣٤
- باب استحباب تأخير التيمم لراحي الماء في الوقت ٣٣٦
- أبواب المسح على الخفين ٣٣٧
- باب جواز المسح على الخفين واشترط الطهارة له وخلعهما من الجنابة ٣٣٧
- باب أن المسح موقت ٣٣٩
- باب طريقة المسح على الخفين ٣٤٢
- باب المسح على الجرم ٣٤٦

- باب المسح على الجورين ٣٤٧
- باب المسح على العصابة والجبائر ٣٤٩
- الحيض والنفاس والاستحاضة ٣٥١
- باب أقل الحيض وأكثره ٣٥١
- باب أقل النفاس وأكثره ٣٥٤
- باب أن ما تراه المرأة من الألوان سوى البياض الخالص فهو حيض ٣٦١
- باب أن الحامل لا تحيض وما تراه من الدم فهو استحاضة ٣٦٣
- باب حكم الوطئ والصلاة إذا انقطع دم الحائض والنفاس لأكثر المدة أو في خلالها ٣٦٥
- باب أن المستحاضة تتوضأ لوقت كل صلاة ٣٦٨
- باب بناء المعتادة إذا استحاضت على عادتها ٣٧٠
- باب جواز وطئ المستحاضة ٣٧١
- باب أن الحائض لا تصوم ولا تصلى وتقضى الصوم دون الصلاة ٣٧٢
- باب ما يباح من الحائض لزوجها ٣٧٣
- باب أكثر النفاس ٣٧٤
- باب أن الحائض والنفاس والجنب لا يقرؤون شيئاً من القرآن ٣٧٥
- باب أنه لا يمس القرآن إلا طاهر ٣٧٨
- الأنجاس ٣٨٠
- باب طهارة الخف والنعل بذكرهما الأرض حين تجف النجاسة إذا كانت عليهما
- النجاسة التي لها جرم ٣٨٠
- باب أن المنى نجس ٣٨١
- نجاسة رطوبة الفرج ٣٨٤
- باب طهارة الأرض بالجفاف ٣٩٢
- باب الدليل على نجاسة الخمر ٣٩٨
- باب أن قدر الدرهم من النجاسة عفو ٤٠٣
- باب تطهير النجاسة بمائع غير الماء وأن إزالة العين كافية في طهارة المرئي منها ٤٠٥
- باب النجاسة إذا لم يذهب أثرها ٤٠٧

- باب أن انتشار النجاسة عفو..... ٤٠٧
- باب وجوب غسل الثوب من بول الغلام الرضيع..... ٤٠٨
- باب أن بول ما يؤكل لحمه ليس بطاهر..... ٤١٢
- أبواب الاستنجاء..... ٤١٨
- باب أن الروثة نجسة..... ٤١٨
- باب كون الاستنجاء سنة بالماء إذا طهر موضع الاستنجاء بالأحجار ولم يتجاوز
النجاسة عن محلها..... ٤١٨
- باب ترك استصحاب شيء ما فيه اسم معظم إذا دخل الخلاء..... ٤٢٣
- باب النهي عن استقبال القبلة واستدبارها في البول والتغوط..... ٤٢٤
- باب النهي عن الاستنجاء باليمين والروث والعظام..... ٤٢٦
- باب استحباب الإيتار في الاستنجاء وعدم كراهة الزوج فيه..... ٤٢٧
- باب ما يقول المتخلى عند دخوله وخروجه..... ٤٢٨
- باب لا يجب تثليث الأحجار ولا إيتارها في الاستنجاء وأنهما مستحبان..... ٤٢٩
- باب وجوب الغسل بالماء إذا جاوز الغائط مخرجه وعدم أجزاء الأحجار فيه..... ٤٣٦
- باب آداب الاستنجاء..... ٤٣٧
- بشارة..... ٤٥٢

فهرس ما فى الجزء الثانى من الأبواب والفوائد

الموضوع	الصفحة
كتاب الصلوة	٣
باب المواقيت	٣
معنى الإبراد بالظهر	٣
رجح الترمذى قول الجمهور بتأخير الظهر فى شدة الحر خلافا للشافعى رحمه الله	٤
قوله: حتى ساوى الفسى التلول نص فى بقاء وقت الظهر بعد المثل	٤
الرد على من حمل أحاديث الإبراد على الجمع بين الظهر والعصر فى السفر	٥
الجواب عن حديث إمامة جبريل للعصر حين صار ظل كل شىء مثله	٦
قد أجمعوا على أن وقت العصر إما بعد المثل أو بعد المثليين	٧
الاحتياط أن لا يؤخر الظهر إلى المثل ولا يصلى العصر قبل المثليين	٨
معنى قول أهل الكتاب: نحن كنا أكثر عملا	٩
لا يصح كون النصارى أكثر عملا منا إلا ببقاء وقت الظهر إلى المثليين	٩
قول أبى هريرة رضى الله عنه: صل الظهر إذا كان ظلك مثلك والعصر إذا	
كان ظلك مثلك إلخ يؤيد قول أبى حنيفة رحمه الله	١٠
قوله: الشفق الحمرة موقوف على ابن عمر عند البيهقى والنوى	١٢
تصحیح حديث ابن فضيل فيه والجواب عمن نسبته إلى الوهم فى رفعه	١٣
قوله: أن آخر وقتها أى المغرب حين يغيب الأفق يؤيد كون الشفق هو البياض	١٤
الجواب عن قول ابن سيد الناس أن البياض لا يغيب إلا عند ثلث الليل	١٤

- ١٦ قوله: ويصلى العشاء حين يسود الأفق يؤيد كون الشفق هو البياض
- ١٦ توثيق أسامة بن زيد الليثي
- ١٧ قوله: ثم أذن للعشاء حين ذهب بياض النهار وهو الشفق يؤيد قول أبي حنيفة رحمه الله
- ٢٠ فضيلة الإسفار بالفجر وفيه حديث ابن مسعود والرد على بعض الناس فى تأويله ..
- ٢١ الجواب عن تأويل الخصوم فى معنى الإسفار
- ٢٤ حديث الإسفار بالفجر متواتر
- ٢٥ قوله: كان صلى الله عليه وسلم يصلى الصبح حين يفسح البصر يؤيدنا فى معنى الإسفار
- ٢٥ ترجمة الإمام قاسم بن ثابت السرقسطى
- ٢٦ موسى بن هارون ثقة
- ٢٨ حجة القائلين بالتغليس والجواب عنها
- ٣١ شعبة لا يروى إلا عن ثقة وقد روى عن مسلم الملائى فهو ثقة عنده
- ٣٢ معنى الإسفار وحده
- ٣٥ المحفوظ أفضل الأعمال الصلاة على وقتها ولفظة فى أول وقتها زيادة شاذة
- ٤٠ تأخير الظهر فى الصيف وتعجيلها فى الشتاء
- ٤٢ استحباب تأخير صلاة العصر
- ٤٥ التعجيل سنة فى المغرب
- ٤٨ استحباب تأخير صلوة العشاء إلى ثلث الليل
- ٥٢ استحباب تأخير الوتر إلى آخر الليل لمن يثق بالانتباه
- ٥٤ استحباب تعجيل صلوة العصر وتأخير صلاة المغرب فى يوم الغيم
- ٥٥ تحقيق معنى حبط العمل
- ٥٦ باب الأوقات المكروهة
- ٥٧ خارجة بن معصب مستقيم الحديث
- ٥٨ كراهة صلاة الجنابة فى الأوقات المكروهة مخصوصة بما إذا حضرت فيها
- ٥٩ كراهة الصلاة عند الاستواء واستثناء يوم الجمعة منها ضعيف
- ٦١ كراهة التطوع بعد العصر والفجر

- ٦٢ دلائل جواز النافلة قبل المغرب والجواب عنها
- ٦٣ توجيه قول الحنفية بكرهه التنفل قبل المغرب
- احتجاج الإمام الشافعي رحمه الله بحديث جبير بن مطعم رضى الله عنه على جواز
- ٦٤ النافلة بمكة فى الأوقات المكروهة
- ٦٥ تحقيق ركعتى الطواف بعد الفجر والعصر
- ٦٧ مبحث الركعتين قبل المغرب
- ٧٠ توثيق يحيى بن صاعد
- ٧١ توثيق الإمام محمد بن الحسن الشيبانى
- ٧٣ توثيق حيان بن عبيد الله
- ٧٥ عمل الراوى بخلاف حديثه
- ٧٧ باب كراهة الصلاة والكلام إذا خرج الإمام للخطبة يوم الجمعة لاسيما إذا شرع فيها
- ٨١ الجواب عن قصة سليك الغطفانى أنه صلى الله عليه وسلم أمره بركعتين وهو يخطب
- ٨٦ تحسين ابن لهيعة وإن شيوخ أحمد كلهم ثقات
- ٨٧ تحقيق سند حديث عقبة بن عامر: الصلاة والإمام على المنبر معصية
- ٨٨ الجواب المفصل عن قصة سليك الغطفانى
- حديث شعبة: إذا جاء أحدكم والإمام يخطب فليصل ركعتين مما انتقده
- ٩١ الدارقطنى على الشيخين
- ٩٣ باب عدم جواز الجمع بين الصلاتين حقيقة لا صورة
- ٩٥ حديث ابن عباس فى الجمع بين الصلاتين بالمدينة مؤول بالإجماع
- ٩٧ حديث ابن عباس: من جمع بين الصلاتين من غير عذر فقد أتى بابا من الكبائر ..
- ٩٧ فيه حنش بن قيس الرحبى أبو على وثقه الحاكم ولما رواه شاهد صحيح
- ٩٩ لا بأس بتقليد غير إمامه عند الضرورة الشديدة
- ١٠٠ باب كراهة النوم قبل العشاء والسمر بعدها
- ١٠٣ باب حكم الكلام بعد ركعتى الفجر والاضطجاع بعدهما
- ١٠٦ الحديث القولى فى الاضطجاع بعد ركعتى الفجر شاذ

- باب كيفية الأذان والإقامة وسنهما والتثويب في الفجر ١١٠
- الترجيع في الأذان غير مسنون ١١٠
- الجواب عن حديث أبي محذورة في الترجيع ١١١
- الجواب عن حديث أنس وابن عمر في إيتار الإقامة ١١٤
- تنبيه الإقامة متواتر عن بلال ١١٤
- فائدة متعلقة بجعل الإصبعين في الأذنين عند الإقامة ١١٩
- باب إجابة الأذان والإقامة وفيه الرد على بعض الناس في إيراده على ابن الهمام ... ١٢١
- زيادة بعض الكلمات في جواب الأذان والإقامة لا أصل له ولا بأس به إذا لم يره سنة... ١٢٣
- باب الدعاء للنبي ﷺ والصلاة عليه بعد الأذان ١٢٨
- باب الفصل بين الأذان والإقامة ١٢٩
- باب من أذن فهو يقيم ١٣٠
- باب لا يؤذن قبل الفجر ١٣١
- الجواب عن أذان بلال بالليل في رمضان ١٣٢
- توثيق الإمام أبي يوسف وغيره من أصحاب أبي حنيفة رضي الله عنه ١٣٥
- باب استحباب الأذان والإقامة للمسافر ١٣٦
- باب كفاية أذان المصر لمن صلى في بيته ١٣٧
- باب الأذان والإقامة للفائنة وكفاية أذان واحد للفوائت ١٣٨
- باب الأذان على مكان مرتفع خارج المسجد قائما والإقامة في المسجد ١٤٠
- باب استحباب الوضوء للأذان ١٤٢
- ترجيع رواية الكراهة اتباعا لنص الحديث ١٤٣
- باب صفات المؤذن ١٤٣
- كراهة أذان المرأة وإن أذنت أعادوه ١٤٥
- أحاديث مستدرك الحاكم ١٤٦
- توثيق ابن لهيعة ١٤٧
- سماع الزهرى عن عروة ١٤٧

- باب استقبال القبلة عند الأذان والإقامة ١٤٨
- ينبغي أن يكون المؤذن حسن الصوت ١٤٩
- باب الكلام في الأذان ١٥٠
- ترجيح حديث ابن عمر على حديث ابن عباس في هذا الباب ١٥١
- شروط الصلاة التي تتقدمها ١٥٢
- باب أن الفخذ عورة ١٥٢
- الجواب عن الأحاديث التي تدل على جواز كشف الفخذين ١٥٤
- باب الركبة عورة ١٥٦
- ترجمة محمد بن مخلد وأحمد بن منصور زاج وأبي حمزة الصيرفي ١٥٦
- عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ١٥٦
- حكم عورة الركبة أخف من عورة الفخذ ١٥٨
- الجواب عن دلائل الخصوم ١٥٩
- توثيق على بن شيبه ١٦٠
- باب صلاة العريان قاعداً ١٦١
- سبط ابن الجوزي مجروح ١٦٢
- باب ستر الحرة والأمة ١٦٣
- قدم الحرة ليست بعورة وكذلك كفاهما ظاهرهما وباطنهما ١٦٣
- توثيق سعيد بن بشير النصري ١٦٥
- كشف الذراع لا يمنع جواز الصلاة لكن يكره كشفها ١٦٧
- يجب التمتع للإماء في زماننا لا سيما الإمام البيهقي لغلبة الفسق فيه ١٦٨
- النظر إلى عورة غيره حرام مثل كشفها وعورة الميت كعورة الحي ١٦٩
- نظر المرأة إلى عورة المرأة حرام وكذا لمسها ١٧٠
- وجوب ستر العورة عام ولو في الخلوة إلا لغرض صحيح ١٧٠
- لا يشترط الستر عن نفسه في الصلاة فلو رآها من زيقه لم تفسد وإن كره وعليه أن يزره ١٧٠

- عورة المرأة لجنسها ما بين سرتها إلى ركبته ١٧٠
- باب ستر عورة الصغير وصلاته تمرينا له ١٧١
- حد عورة الصغير ويجب على الولي أن يأمره بستر العورة ١٧٢
- باب اشتراط النية للصلاة ١٧٣
- (فائدة) التلظظ بالنية سنة المشايخ لا سنة النبي ﷺ ١٧٤
- باب اشتراط نية الاقتداء للمأموم ١٧٥
- باب مسائل استقبال القبلة ١٧٦
- من صلى معانينا للكبعة يتوجه إلى عينها من صلى غير معانين للكبعة يتوجه إلى
جهتها ولو ظهر خطؤه أثناء الصلاة يستدير إليها ١٧٦
- لو ظهر خطؤه بعد الفراغ من الصلاة لم يعدّها وقد كان صلى متحرّيا ١٧٧
- من لم يقدر على استقبال القبلة لخوف أو نحوه صلى إلى أى جهة شاء ١٧٨
- أبواب صفة الصلاة وكون تكبيرة الإحرام فرضا دون التسليم ووجه الفرق بينهما ١٧٨
- سنية رفع اليدين عند التكبير حذاء الأذنين ١٨٠
- المرأة ترفع يديها حذاء ثدييها ١٨٢
- ثبت من فعل النبي ﷺ تراخى التكبير من الرفع وعكسه وكون التكبير مع
الرفع والأول أصح رواية ودراية ١٨٣
- أبو حنيفة كره الافتتاح إلا بقوله الله أكبر لأنه يخالف السنة ١٨٤
- ترك لفظة الله أكبر لا تبطل الصلاة نعم يكره إذا أتى بكلمة أخرى بمعناها لكونه
خلاف السنة ١٨٤
- لا يجوز للمرأة رفع الصوت بالتكبير ويجوز للمقتدى اتباع صوت المكبر ١٨٥
- باب موضع النظر فى الصلاة ١٨٦
- (تنبيه) فى تحقيق كون أثر ابن سيرين فى الباب مرسلأ أو موصولا ١٨٨
- باب وضع اليدين تحت السرة وكيفية الوضع ١٨٩
- قول التابعى الكبير حجة عندنا ومنهم أبو مجلز لاحق بن حميد ١٩١
- حديث على رضى الله عنه فى هذا الباب موقوف فى حكم المرفوع ١٩٢

- كل ما فى مسند أحمد فهو مقبول..... ١٩٣
- وضع الكف على الكف تحت السرة مروى عن أبى هريرة وأنس ١٩٣
- ف - ترجمة مؤمل بن إسماعيل ١٩٥
- حديث قبصة يضع هذه على صدره صحفه الكاتب والصحيح يضع هذه
على هذه ١٩٦
- حديث على فى هذا الباب أولى من غيره لكونه قولاً وأحاديث الصدر كلها
من قبيل الأفعال ١٩٧
- تحقيق وائل بن حجر فى هذا الباب وسماع علقمة من أبيه ١٩٧
- المرأة تضع الكف على الكف على صدرها فإنه أستر لها ١٩٩
- لا يصح تفسير قوله تعالى: ﴿فصل لربك وانحر﴾ بوضع اليمين على الشمال
فى الصلاة عند النحر ٢٠٠
- باب ما جاء فى سنبة الثناء بعد التكبير ٢٠١
- أبو عبدة أعلم بحديث أبيه ٢٠٢
- سماع أبى الجوزاء من عائشة رضى الله عنها ٢٠٤
- ترجمة على بن على البصرى ٢٠٥
- الأولى عندنا الاستفتاح بما جهر به عمر أحياناً واختاره الصحابة وبه قال أحمد . ٢٠٦
- حكم ضم قوله تعالى: ﴿إنى وجهت وجهى﴾ الآية إلى ﴿سبحانك اللهم
وبحمدك﴾ إلخ ٢٠٦
- باب سنبة التعوذ والتسمية بعد الثناء وترك الجهر بهما ٢٠٩
- بشر بن عمارة الخثعمى ٢١٠
- فائدة - معنى قولهم لا بأس به ٢١١
- الجواب عن دلائل الخصوم على الجهر بالتسمية ٢١٣
- فائدة جلية فى كثرة طرق حديث أنس فى هذا الباب ٢١٥
- توثيق يزيد بن عبد الله بن مغفل ٢١٦
- قاعدة ابن حبان فى التوثيق ٢١٦

- الجواب المفصل عن دلائل الخصوم فى هذا الباب ٢١٨
- الجواب عن حديث معاوية فى الباب ٢٢١
- باب عدم جزئية البسملة للفاتحة ٢٢٢
- دليل كون البسملة آية مفردة من القرآن ٢٢٣
- الجواب عما يدل على كون التسمية جزءاً من الفاتحة أو من كل سورة ٢٢٤
- قد اختار بعض الحنفية وجوب التسمية فى أول كل ركعة مع الفاتحة ٢٢٨
- باب قوله تعالى: ﴿فأقرؤوا ما تيسر منه﴾ وبيان فرضية القراءة وقدرها ٢٢٩
- قوله: لا تجزئ صلاة لا يقرأ فيها بأم القرآن محمول على نفى الإجزاء الكامل
- بدليل رواية أحمد بلفظ: لا تقبل صلاة ٢٣٠
- قوله: ثم اقرأ ما تيسر من القرآن يدل على أن الفاتحة لا تتعين ركناً للصلاة ٢٣١
- زيادة أم القرآن بلفظ الأمر فى قصة المسبى صلته عند أبى داود وغيره
- زيادة شاذة ٢٣٤
- حديث عبادة مرفوعاً: «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب» محمول على
- نفى الكمال ٢٣٤
- لا يجوز عندنا تخصيص عام الكتاب وتقييد مطلقه بخبر الواحد ٢٣٥
- المشهور عندنا ما تلقاه التابعون بالقبول ٢٣٥
- الزيادة بخبر الواحد إنما يجوز عندنا إذا كان مشهوراً محكماً لا محتملاً ٢٣٥
- لا التى لنفى الجنس قد تجئ لنفى الكمال ٢٣٥
- زيادة قوله فصاعداً فى حديث عبادة رضى الله عنه حجة على الخصم ٢٣٥
- الرد على من قال أن معمرأ تفرد بزيادة قوله فصاعداً عن الزهرى ٢٣٦
- دليل وجوب ضم صورة أو نحوها مع الفاتحة ٢٣٧
- تحسين حديث أبى سفيان السعدى ٢٣٨
- الجواب عن أحاديث تفيد عدم وجوب ضم السورة إلى الفاتحة ٢٣٨
- استحباب السورة أو الآيات مع الفاتحة هو قول الجمهور وصح إيجاب ذلك عن
- بعض الصحابة وهو عثمان بن أبى العاص ٢٤٢

- باب حكم من لم يحسن فرض القراءة ٢٤٣
- باب ما جاء فى سنية التأمين والإخفاء بها ٢٤٣
- دليل أن المأموم لا يقرأ الفاتحة واعتراف الحافظ بأنه لا يقرأها حال قراءة الإمام ٢٤٦
- تحقيق سكتات الإمام أثناء قراءته فى القيام ٢٤٦
- قول إبراهيم النخعى عندنا وهو تابعى جليل ٢٤٧
- توثيق أبى سعيد البقال ٢٥٠
- توثيق أبى بكر بن عياش ٢٥٠
- حديث وائل بن حجر فى الإخفاء بآمين ٢٥١
- نسبتهم الوهم إلى شعبة فى مواضع من هذا الحديث ٢٥١
- اختلاف شعبة وسفيان فى حديث وائل ٢٥١
- تصريح وائل بن حجر بأن الجهر كان للتعليم ٢٥٢
- سرد الأجوبة عن إيرادتهم ٢٥٢
- ثناء الأئمة على شعبة فى حفظه للأحاديث ٢٥٢
- ليس فى الدنيا أحسن حديثاً من شعبة ٢٥٣
- الجرح على علاء بن صالح ومحمد بن سلمة ٢٥٣
- رواية شعبة فى الجهر شاذة ٢٥٤
- خير الدعاء الخفى ٢٥٤
- ترجيح حديث الإخفاء رواية ودراية ٢٥٤
- الجهر بآمين كان للتعليم ٢٥٥
- الجمع بين الروایتين أولى من إعمال الواحد وإهمال الأخرى ٢٥٥
- أحاديث الجهر والجواب عنها ٢٥٦
- حديث وائل فى تثليث آمين ٢٥٩
- أثر إبراهيم: أربع يخافت بهن الإمام ٢٥٩
- مسئلة تأمين المأموم فى السرية ٢٥٩
- ما المراد من السورة فى حديث ابن عمر؟ ٢٦٠

فهرس ما فى الجزء الثالث من الأبواب والفوائد

الموضوع	الصفحة
كتاب الصلاة.....	٣
باب كون التكبير سنة عند كل رفع وخفض، ومقارنته بالهوى للركوع،	
وعدد مجموع التكبيرات	٣
باب سنية اعتماد اليدين على الركبتين فى الركوع، والتفريغ بين الأصابع،	
وتجافى اليدين عن الجنين فيه.....	٦
تعريف السنة	٦
الجواب عن رفع اليدين للركوع.....	٨
دليل سنية إصاق الكعبين فى الركوع.....	٩
باب وجوب الاعتدال والطمأنينة فى الركوع، والسجود، وسنية الذكر فيهما	١٠
باب كون الذكر مسنوناً فى القومة	١٥
باب طريق السجود	١٨
توثيق الحسن بن زياد اللؤلؤى صاحب الإمام	٢٧
تحقيق الاحتجاج بمسانيد الإمام أبى حنيفة	٢٩
إثبات توجيه أصابع اليدين إلى القبلة	٣٩
جواز الاستعانة بالركب فى السجود، والتنبيه على زلة الحافظ فى الفتح.....	٤٠
باب وجوب الرفع من السجدة والجلسة بين السجدين، واستحباب الذكر بينهما،	

٤٢	وافترأض السجدة الثانية
٤٩	باب هيئة الجلوس بين السجدين
٤٨	باب فى ترك جلسة الاستراحة
٥٢	باب ترك الاعتماد على اليدىن إذا نهض فى الصلاة
٥٣	التنبه على زلة صاحب عون المعبود
٥٦	باب ترك رفع اليدىن فى غير الافتتاح، والأمر بالسكون فى الصلاة
٥٧	الجواب عن طعن البخارى على الإمام
٦٥	المجتهد إذا استدل بحديث كان تصحيحا له
٦٥	توثيق حصين بن عبد الرحمان السلمى
٦٩	توثيق حماد شيخ الإمام
٧٤	الحافظ أبو محمد الحارثى المعروف بالأستاذ جامع مسند الإمام
٧٤	شقيق البلخى تلميذ الإمام
٧٤	مناظرة أبى حنيفة والأوزاعى فى مسألة رفع اليدىن
٩٠	تكميل
٩١	باب هيئة جلسة التشهدين والإشارة
١٠٦	طريق التطبيق بين مختلف الحديث فى أكثر المواضع
١١٤	باب التشهد ووجوبه
١١٦	وجوه الترجيح لتشهد ابن مسعود رضى الله عنه
١٢٦	المواظبة بدون الترك دليل الوجوب
١٢٧	وجوب التشهد فى كل ركعتين
١٢٩	عدد رواية التشهد
١٢٩	باب ترك الزيادة على التشهد فى القعدة الأولى
	باب ما جاء فى الاقتصاد على الفاتحة فى الآخرين، وجواز التسبيح موضعها،
١٣٠	وجواز السكوت

- المواظبة بدون الترك دليل السنة المؤكدة ١٣٧
- باب افتراض القعدة الأخيرة قدر التشهد، وعدم افتراض الصلاة والسلام ١٤٠
- باب سنية الصلاة على النبي ﷺ في الصلاة وألفاظها ١٥٠
- معنى الآل الذى يصلى عليه فى الصلاة بعد التشهد ١٦٦
- تواتر ألفاظ الصلاة ١٦٧
- زيادة "سيدنا" على اسم نبينا ﷺ ١٦٨
- باب سنية الدعاء والصلاة بما يشبه ألفاظ القرآن والأدعية المأثورة، والترتيب
- بين التشهد والصلاة والدعاء ١٦٨
- باب وجوب الخروج من الصلاة بالسلام وبيان كيفيته ١٧٢
- فرضية الخروج بصنعه لا نص فيها عن الإمام ١٧٢
- قول ابن مسعود مقدم على قول أنس ١٧٧
- باب الانحراف بعد السلام، وكيفيته، وسنية الدعاء والذكر بعد الصلاة ١٨٢
- باب فى بعض آداب الدعاء ٢٠٨
- تواتر رفع اليدين فى الدعاء ٢٠٨
- باب ما جاء فى تأكيد الخشوع فى الصلاة ٢١١

فهرس أبواب الجزء الرابع من إعلاء السنن
وما يتعلق بها من الفوائد

الموضوع	الصفحة
أبواب القراءة	٣
باب وجوب الجهر فى الجهرية، والسرى فى السرية	٣
فائدة: إذا قال التابعى: من السنة كذا، فهو مرفوع مرسل	٦
فائدة: حد الجهر والإخفاء	١٣
فائدة: بحث الجهر بالقراءة للمنفرد	١٤
فائدة: الجواب عن إيراد بعض الناس	١٦
باب استحباب الاختصار فى السفر	١٧
فائدة: صلاحية ما سكت عنه أبو داود للاحتجاج	١٧
باب الجهر بالقراءة فى صلاة الجمعة، والعيدىن	١٨
باب ما جاء فى القراءة فى الحضر	٢٠
فائدة: بحث إطالة الركعة الأولى	٢٤
فائدة: توثيق شهر بن حوشب	٢٦
فائدة: تحقيق المفصل، وطواله، ووسطه، وقصاره	٣٧
فائدة: ترتيب السور توقيفى	٣٨
فائدة: بحث قراءة المعوذتىن فى ثلاثة الوتر	٤٨
باب قوله تعالى: ﴿إِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا﴾ والنهى عن القراءة	

- ٥٠ خلف الإمام مطلقاً.
- ٥٢ فائدة: مراسيل سعيد بن جبير ومجاهد وطاووس مقبولة.
- ٥٢ فائدة: أبو السائب مسلم بن جنادة السوائي.
- ٦٦ فائدة: توثيق الحجاج بن أرطاة وأنه حسن الحديث.
- ٧٢ فائدة: توثيق الإمام أبي حنيفة ومناقبه الجليلة.
- ٧٧ فائدة: زيادة الرفع مقبولة إذا كان الرافع ثقة، وإن خالفه الأكثرون.
- ١١١ فائدة: بحث نفيس في الجواب عن زيادة "خلف الإمام" في حديث عبادة.
- ١١٥ فائدة: الجواب عن رواية مكحول لا تفعلوا إلا بأمر القرآن على طريقة المحدثين.
- ١١٧ فائدة: مذهب الدارقطني في التوثيق.
- ١١٨ فائدة: الجواب عن حديث أبي قلابة.
- ١٢١ فائدة: الجواب عن حديث عبادة على طريقة الفقهاء.
- ١٢٣ فائدة: بحث نفيس في سكتات الإمام.
- باب استحباب سورة في ركعة وجواز السورتين فصاعداً فيها وجواز
- ١٣٣ بعض السورة في كل ركعة، واستحباب قراءة كلها فيه.
- ١٣٧ فائدة: ترجمة بكار بن قتيبة أبي بكر شيخ الطحاوي.
- باب كراهة قراءة القرآن منكوساً في الصلاة وغيرها، وكراهة تكرار سورة
- ١٤٢ في الركعتين من الفرض، وجوازه في النوافل.
- باب حكم القراءة بالفارسية ونحوها لمن عجز عن العربية، والقراءة
- ١٤٨ المشهورة والشاذة.
- ١٥٩ باب ما جاء في وجوب تجويد القرآن ومعرفة أوقافه، وما يناسبه.
- ١٧٧ باب ما جاء في بعض آداب التلاوة.
- أبواب الإمامة
- باب وجوب إتيان الجماعة في المسجد عند عدم العلة، وعدم كونها شرطاً
- ١٨٦ لصحة الصلاة.

- باب الأعذار فى ترك الجماعة ٢٠٠
- باب صفات الإمام ٢١٢
- باب جواز الصلاة خلف الفاسق، والعبد، والأعرابى والأعجمى، وولد الزنا
مع الكراهة ٢٣١
- باب السلطان أحق بالإمامة من الجميع ولو لم يكن أفضلهم، وكذا رب
المنزل فى منزله، والإمام الراتب فى مسجده أحق بها من غيره ٢٣٦
- باب الاثنان جماعة ٢٣٨
- باب استحباب التكبير عند قد قامت الصلاة ٢٣٩
- باب كراهة جماعة النساء ٢٤٢
- باب موقف الإمام والمؤمنين ٢٤٦
- باب عدم جواز إمامة المرأة لغير المرأة ٢٥٠
- باب فساد صلاة الرجال بمحاذاة النساء فى صلاة مشتركة جماعة ٢٥٢
- فائدة: قوله إبراهيم النخعى حجة عندنا ٢٥٨
- باب منع النساء من الحضور فى المساجد ٢٦٠
- باب فضل ميامن الصفوف إذا لم يتعطل ميسرة المسجد ٢٦٢
- باب جواز إمامة المتيمم للمتوضى ٢٦٤
- باب جواز صلاة القائم خلف القاعد، وعدم جواز جلوس المقتدى لجلوس إمامه .. ٢٦٥
- فائدة: الدليل على أن التطوع يحتمل فيه ما لا يحتمل فى الفريضة ٢٧٤
- باب كراهة تكرار الجماعة فى مسجد المحلة ٢٧٨
- باب جواز النافلة خلف المفترض، وعدم جواز عكسه، واستحباب إعادة الظهر
والعشاء مع الجماعة إذا صلاها منفردا ثم حضرها ٢٨٥
- ترجمة على بن زياد التونسى العبسى ٢٩٩
- باب إذا صلى الفجر أو العصر أو المغرب منفردا ثم أدرك الجماعة لا يعيد ٣٠٧
- باب إذا أم قوماً وهو جنب أو محدث يعيد ويعيدون ٣٠٨

- فائدة: مدار تضعيف الحديث ليس على السند فقط..... ٣٠٩
- فائدة: ترجمة محمد بن النعمان القدسي شيخ الطحاوى..... ٣١٣
- تنمة: أولى فى فضل الإمامة على الأذان..... ٣١٨
- تنمة: أخرى فى الرجل يؤم النساء وحدهن..... ٣١٩
- باب وجوب التخفيف على الإمام..... ٣٢٠
- باب جواز التطويل للمنفرد ولو بختم القرآن فى صلاة أو ركعة..... ٣٢٢
- فائدة: الجواب عن طعن المعاندين على أبى حنيفة فى ختم القرآن فى ركعة..... ٣٢٢
- فائدة: الجواب عن ما ورد فى قيام الإمام أبى حنيفة على رجل واحدة فى الصلاة..... ٣٢٥
- باب وجوب متابعة الإمام، والنهى عن مسابقته..... ٣٢٦
- باب انتقال المنفرد إماما وجواز الاقتداء بمن لم ينو الإمامة..... ٣٣٢
- باب إدراك الركعة بإدراك الركوع مع الإمام، وكراهة صلاة المنفرد خلف الصف،
واستحباب دخول المسبوق مع الإمام على أى حال كان..... ٣٣٤
- باب استحباب اختلاج المنفرد رجلا من الصف ليقوم معه..... ٣٥٠
- باب كراهة أن يؤم قوما وهم يكرهونه..... ٣٥٢
- باب سنية تسوية الصف، ورفضها..... ٣٥٣
- باب سنية إكمال الصف الأول فالأول..... ٣٦٢
- باب كراهة التأخر عن الصف المقدم بلا وجه شرعى..... ٣٦٣
- باب وقت قيام الإمام والمأمومين للصلاة..... ٣٦٧
- باب كراهة التدافع عن الإمامة..... ٣٧١
- باب كراهة التطوع للإمام فى موضع المكتوبة، واستحباب التحول..... ٣٧٢
- باب إن الحائل بين الإمام والمأموم لا يضر إذا لم يلتبس عليه حال الإمام..... ٣٧٦
- باب من زار قوما فلا يصلى بهم..... ٣٧٨
- فائدة: تحقيق الصلوة فى النعال..... ٣٧٨
- باب كراهة الصف بين السوارى دون الصلاة منفردا..... ٣٨١

- فائدة: معنى لفظ الشيخ عند المتقدمين ٣٨٢
- فائدة: معنى المجهول فى كلام أبى حاتم، وحكم قبول حديثه ٣٨٣
- فائدة: رواية المستور مقبولة عندنا إذا كان فى القرون الثلاثة ٣٨٥
- باب ما يفعل المأموم إذا أفر الإمام الصلاة ٣٨٦
- باب المسبوق يقضى ما فاته إذا سلم الإمام من غير زيادة وأن صلاته مع الإمام
آخر صلاته ٣٨٨
- فائدة: سماع الحسن عن على رضى الله عنه ٣٩٥
- باب إطالة الركوع للجائى ٣٩٦
- تحديث بالنعمة ٣٩٩
- تقرىظ ٤٠٠

فهرس الجزء الخامس من إعلاء السنن

الموضوع	الصفحة
أبواب أحكام الحدث فى الصلاة	٣
باب جواز البناء لمن أحدث فى صلاته، وفضيلة الاستئناف	٣
باب فساد الصلاة بطلوع الشمس فى أثنائها	٧
باب إذا أحدث فى القعدة الأخيرة بعد ما جلس قدر التشهد فقد تمت صلاته	٢٠
باب فساد الصلاة بكلام الناس مطلقاً	٢١
باب أن الإشارة المفهمة بغير اللسان لا تقطع الصلاة كالإشارة بالسلام ونحوه	
ولكنها تكره من غير حاجة	٤٠
باب عدم فساد الصلاة بفهم المصلى إلخ	٤٦
باب عدم فساد الصلاة بالبكاء إلخ	٤٧
باب حكم التنحنح والنفخ فى الصلاة	٤٩
باب أن الفتح على الإمام فى الصلاة لا يفسدها إلخ	٥٥
باب فساد الصلاة بالقراءة من المصحف	٥٩
باب لا يقطع الصلاة مرور شئ	٦٣
باب استحباب السترة فى ممر الناس وذكر ما يتعلق بها	٦٨
باب كراهة المرور تحت بين يدى المصلى فى موضع السجود إلخ	٧٨
باب استحباب رد المصلى المار بين يديه داخل السترة إلخ	٨٧
باب أن العمل القلبى لا يبطل الصلاة	٩٢

- باب أن العمل القليل لا يبطل الصلاة..... ٩٦
- باب أن الدعاء في الصلاة بما لا يجوز لا يبطلها ٩٩
- باب ما جاء في إجابة الأبوين في الصلاة ١٠٠
- تتمة في حكم إجابة النبي ﷺ في الصلاة، وهل تبطل بها أم لا عند الحنفية ١٠٤
- أبواب مكروهات الصلاة..... ١٠٦
- باب كراهة العبث ومسح الحصى بغير ضرورة في الصلاة..... ١٠٦
- باب النهي عن فرقة الأصابع ١٠٨
- باب النهي عن التخصر في الصلاة ١٠٨
- باب النهي عن الالتفات في الصلاة ١٠٩
- باب النهي عن الإقعاء..... ١١٠
- باب النهي عن رفع البصر إلى السماء في الصلاة..... ١١٢
- باب النهي عن الصلاة حال كون المصلي معقوص الشعر..... ١١٣
- باب النهي عن كف الشعر والثوب ١١٣
- باب النهي عن السدل وعن تغطية الفم في الصلاة..... ١١٤
- باب النهي عن قيام الإمام فوق مقام المأمومين وكراهة قيامه في المحراب ١١٥
- باب عدم كراهة الصلاة إلى ظهر رجل يتحدث..... ١١٧
- باب عدم كراهة الصلاة إلى السيف ونحوه ١١٩
- باب كراهة الصلاة بالتمثيل في بعض الصور..... ١١٩
- باب كراهة تغميض البصر في الصلاة..... ١٢١
- باب كراهة التأثب والعطاس في الصلاة..... ١٢٢
- باب كراهة الصلوة مع مدافعة الأخبثين ١٢٥
- باب كراهة التشبيك في الصلوة وفي مقلّماتها ١٢٥
- باب الكراهة عن اشتغال الصماء في الصلوة..... ١٢٧
- باب استحباب الزينة للصلوة إلخ ١٢٨

- باب استحباب الصلاة على الأرض وما أنبتته وجوازها على فراش أهله ١٢٩
- باب كراهة أن يتخذ الرجل مكاناً معيناً من المسجد بغير وجه ١٣٣
- باب عدم كراهية قتل الحية والعقرب في الصلاة ١٣٤
- باب المواضع التي تكره فيها الصلاة ١٣٥
- باب كراهة التمطى في الصلاة ١٣٨
- باب كراهة عدّ الآى والتسبيح باليد في الفريضة دون النوافل ١٣٩
- باب جواز اللحظ بمؤخر العينين من غير لى العنق في الصلاة ١٤١
- باب جواز التيسم في الصلاة ١٤٢
- باب كراهة التورك في الصلوة ١٤٤
- باب كراهة التمايل في الصلوة واستحباب سكون الأطراف فيها ١٤٥
- باب كراهة التلثم في الصلوة وتغطية الأنف فيها ١٤٦
- باب كراهة التذبيح في الصلاة ١٤٦
- باب كراهة مسح التراب عن الوجه وكراهة مس اللحية إلا بعذر ١٤٧
- باب كراهة صف القدمين في الصلاة إلخ ١٤٩
- باب جواز أخذ القملة وقتلها ودفنها في الصلاة ١٥١
- أبواب أحكام المساجد ١٥٣
- باب النهى عن زخرفة المساجد ورفع بنائها وجواز استحكامها ونقشها قليلاً ١٥٣
- باب استحباب اتخاذ المساجد فى المحلات وتنظيفها ١٥٥
- باب كراهة إلقاء القملة فى المسجد ١٥٧
- باب استحباب لزوم المسجد والنهى عن اتخاذه طريقاً ١٥٧
- باب كراهة إدخال الصبيان والمجانين فى المسجد إلخ ١٦٠
- باب كراهة الضحك الكثير وعمل الصنعة فى المسجد ١٦٣
- باب جواز دخول المحدث المسجد ١٦٤
- باب آداب دخول المسجد ١٦٥

- باب كراهة البزاق والمخاط فى المسجد إلخ ١٦٦
- باب كراهة حديث الدنيا فى المسجد إلخ ١٦٨
- باب كراهة دخول من أكل الثوم والبصل إلخ ١٦٩
- باب جواز قص الرؤيا وسماعها فى المسجد وجواز الكلام المباح والضحك فيه إذا لم يدخل فيه لأجله بل للعبادة ١٧٣
- باب جواز نشر المال وتقسيمه فى المسجد وجواز إنزال الكافر وربطه فيه ١٧٦
- باب لا يحل للجنب والحائض والنفساء دخول المسجد ١٧٨
- باب جواز بناء المسجد فى مكان البيعة ومحل الطواغيت إلخ ١٧٨
- باب أى المسجد أفضل؟ ١٧٩
- باب كراهة شد الرحال للصلاة إلى موضع سوى المساجد الثلاثة ١٨٣
- باب فضيلة مكة على المدينة فى ثواب الأعمال ١٨٥
- باب جواز القضاء فى المسجد ١٨٦
- باب جواز عقد النكاح فى المسجد ١٨٩
- باب حكم دخول المسجد متنعلاً ١٨٩

فهرس الجزء السادس من إعلاء السنن

الموضوع	الصفحة
أبواب الوتر.....	٣
باب وجوب الوتر وبيان وقته.....	٣
من لم يوتر فليس منا.....	٤
لا تتم إلا على الوتر.....	٤
صلاة هي خير لكم من حمر النعم.....	٥
وقت الوتر من العشاء إلى صلاة الفجر.....	١٠
صلاة الوتر واجب.....	١١
إن الله وتر يحب الوتر.....	١٣
الوتر واجب على كل مسلم.....	١٤
توقيت الوتر مع التأكيد.....	١٥
صلاة المغرب وتر النهار إلخ.....	١٧
وقت الوتر لمن نسيه.....	١٧
كل الليل وقت لصلاة الوتر.....	١٨
احتجاج القائلين بسنية الوتر.....	٢١
إيقاظ النبي ﷺ عائشة لصلاة الوتر.....	٢٦
حديث: ثلاث هن على فرائض ولكم تطوع.....	٢٧
الإيتار بثلاث موصولة وعدم الفصل بينهما بالسلام.....	٢٨

- ٢٩ دلالة مجموعة الروايات عن عائشة على أن الوتر ثلاث ركعات بتسليمة واحدة ..
- ٣٨ رواية ابن عباس تدل على أن الوتر ثلاث ..
- ٣٩ معارضة حديث ابن أبي مليكة، والجواب عنه ..
- ٤١ اندحاض ما قال الإمام الرافعي في شرح الوجيز ..
- ٤٢ لم يسلم إلا في آخرهن ..
- ٤٣ وتر النهار صلاة المغرب ..
- ٤٥ صلاة الوتر مثل صلاة المغرب ..
- إثبات عمر بن عبد العزيز الوتر بثلاث لا يسلم إلا في آخرهن بقول فقهاء
- ٤٦ أهل المدينة ..
- ٤٧ أهون ما يكون الوتر ثلاث ركعات ..
- ٤٨ الآثار عن أبي حنيفة وإسماعيل بن إبراهيم ..
- ٤٩ وتر الليل ثلاث كوتر النهار صلاة المغرب ..
- ٥٠ إجماع المسلمين على أن الوتر ثلاث لا يسلم إلا في آخرهن ..
- ٥١ وجوب القعدة الأولى في الوتر بحديث عائشة رضي الله عنها ..
- ٥٢ الجواب للرواية الأخرى عن عائشة رضي الله عنها ..
- ٥٢ وجوب القعود والتشهد على رأس كل ركعتين ..
- ٥٦ صلاة الليل لا تكون أقل من اثنين بحديث «صلاة الليل مثنى مثنى» ..
- ٥٦ بيان خيانة بعض الناس في النقل والجواب عن جرحه في الطحاوي بقول ابن تيمية
- ٦١ وقاحة بعض الناس ..
- ٦٢ ركعة ما أجزأت قط لا في الوتر ولا في غيره ..
- ٦٥ نهى النبي ﷺ عن البتراء ..
- ٦٥ محمد بن كعب القرظي يورث قوة بتعدد الطرق ..
- ٦٧ الرد على ما رواه الإمام البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما ..
- ٦٧ الرد على ما روى عن عثمان بن عفان في شرح الآثار ..

- ٦٩ باب وجوب القنوت فى جميع السنة كلها.....
- ٦٩ القنوت فى الوتر سنة ماضية.....
- ٧٠ القنوت قبل الركوع.....
- ٧١ كلام أبى داود وجواب مفصل على حديث «القنوت فى الوتر قبل الركوع».....
- ٧٨ مواظبة الصحابة على قنوت الوتر قبل الركوع.....
- ٧٩ ثبوت محل القنوت فى الوتر.....
- ٨٠ رواية عن أبى حنيفة فى باب القنوت.....
- ٨٢ اندحاض ما أورده العلامة أبو الطيب على المحدث على القارئ.....
- ٨٢ لم يرم أبانا بالكذب أحد سوى شعبة.....
- ٨٤ ثبوت رفع اليدين للقنوت.....
- ٨٥ ثبوت التكبير للقنوت فى الوتر من فعل ابن مسعود.....
- ٨٧ دليل صاحب الهداية فى وجه التكبير لقنوت الوتر.....
- ٩٢ باب إخفاء القنوت وذكر ألفاظه وأن القنوت فى الفجر لم يكن إلا للنازلة.....
- ٩٦ أنس بن مالك لا يقنت فى صلاة الغداة مستمرة.....
- ٩٨ محل قنوت النوازل يكون بعد الركوع.....
- ٩٩ ثبوت كون القنوت فى الفجر محدثا برواية أبى مالك.....
- ١٠١ أكثر الصحابة كانوا لا يقنتون فى الفجر.....
- ١٠٢ قنوت أهل العراق.....
- ١٠٣ إيراد بعض الناس على صاحب "الجواهر النقى"، والجواب عنه.....
- ١٠٥ لم يقنت النبى ﷺ فى الفجر قط إلا شهرا واحدا.....
- ١٠٦ تعيين ألفاظ القنوت برواية ابن وهب.....
- ١٠٨ الآثار المختلفة لتعيين ألفاظ القنوت فى الوتر.....
- ١١١ ثبوت كون القنوت خفيا بالروايات المختلفة.....
- ١١٣ تتمه فى بقية أحكام قنوت النازلة.....

- ١١٣ هل القنوت عند النازلة مشروع عندنا أم لا؟
- ١١٥ قنوت النازلة بعد الركوع أم قبله؟
- ١٢٠ هل يقنتون المؤمنون أو يؤمنون؟
- ١٢٠ التأمين سرّاً أم جهراً؟
- ١٢١ هل ترفع الأيدي قبل القنوت أم لا؟
- ١٢١ التكبير للقنوت
- ١٢٢ كيفية وضع اليدين حال قراءة القنوت
- ١٢٣ هل ترفع اليدين حال قراءة القنوت كرفعهما في الدعاء خارج الصلاة؟
- ١٢٤ لا وتران في ليلة واستحباب ختم صلاة الليل بالوتر
- ١٢٥ حكم الركعتين بعد الوتر
- ١٢٦ التطبيق بين الروايات المختلفة في الركعتين بعد الوتر
- ١٢٩ عمل أبي بكر وعمر وابن عباس على وتر واحد

فهرس ما فى الجزء السابع من الأبواب والفوائد

الموضوع	الصفحة
باب التوافل والسنن	٣
حكم السنن قبل الظهر وبعده	٣
تأكيد الستين قبل الفجر	٤
عدم مواظبة النبى ﷺ على أربع ركعات قبل العصر	٦
دعاء النبى لمن صلى أربعاً قبل العصر	٧
حكم الأربع بعد صلاة الجمعة	٩
حكم الأربع قبل الجمعة	١٠
اختلاف العلماء فى الصلاة بعد الجمعة	١٣
دلائل الفرق المختلفة فى هذا الأمر	١٤
حديث: من كان مصلياً بعد الجمعة فليصل ستاً	١٦
مذهب أبى حنيفة أن السنة بعد الجمعة أربع	١٦
كيفية أداء الركعتين والأربع بعد الجمعة والاختلاف فيها	١٧
حكم السنن بعد المغرب	١٩
حديث: بين كل أذانين صلاة	٢٠
تممة فى كراهة التكلم بين السنن الراقبة والفرائض	٢١
تممة فى حكم الاضطجاع بعد ركعتى الفجر	٢٤
استحباب قراءة سورة الكافرون والإخلاص فى ركعتى الفجر	٢٨

٢٩	 فضل الأربع فى أول النهار
٣٢	 قد تواتر حديث صلاة الضحى
٣٥	 تعيين وقت صلاة الضحى برواية زيد بن أرقم
٣٥	 لطيفة
٣٥	 تنمة فى صلاة فى الزوال
٣٨	 استحباب الركعتين عقب الوضوء بحديث بلال
٣٩	 استحباب الركعتين تحية للمسجد
٤٠	 استحباب الصلاة النافلة عند المصيبة
٤٠	 استحباب الصلاة للنوبة والحاجة
٤٢	 استحباب قيام ليلتي العيدين
٤٣	 استحباب صلاة الاستخارة إذا هم أمر
٤٣	 كيفية أداء صلاة التسبيح
٤٤	 استحباب صلاة التهجد
٤٨	 استحباب مداواة للتهجد
٤٩	 تطويل القيام أفضل أم كثرة الركوع والسجود؟
٤٩	 صلاة الليل إحدى عشرة ركعة
٥٧	 فضل صلاة الليل على صلاة النهار
٥٩	 فائدة: فى نافلة السفر والقُدوم منه
٦٠	 باب جواز التنفل قاعدا بغير عذر
٦٣	 باب جمع القيام والقعود فى ركعة من النفل
٦٤	 باب جواز التطوع على الراحلة
٦٥	 أفضلية التطوع فى البيت مع جوازه فى المسجد
٦٦	 باب التراويح
٦٨	 ثبوت التراويح بالجماعة عن النبى ﷺ

- ٦٩ صلاة التراويح عشرون ركعة بأمر عمر بن الخطاب رضى الله عنه
- ٧١ كيفية قراءة القرآن فى التراويح
- كراهة الجماعة فى النوافل والترسوى التراويح والكسوف والاستسقاء والعيدىن
- ٨٩ بالتداعى
- ٩٣ الإخفاء مطلوب فى صلاة النوافل
- ٩٦ باب كراهة الخروج بعد الأذان من المسجد
- ٩٨ باب جواز سنة الفجر عند شروع الإمام فى الفريضة
- ٩٩ امتنع أبو زرعة وأبو حاتم من الرواية عن البخارى لأجل مسألة اللفظ
- ١٠٠ الجواب عن إيراد بعض الناس على النيموى
- ١٠٧ جواز الإيتار عند إقامة صلاة الفجر
- ١٢٤ التنبيه فى اقتصار سنتى الفجر لقوت الجماعة
- ١٢٥ باب قضاء السنن والأوراد وتحقيق قول الحاكم
- ١٣٣ وقت قضاء سنتى الفجر إذا فاتته
- ١٣٧ وقت قضاء السنن الأربع قبل الظهر إذا فاتت
- ١٤١ أبواب قضاء الفوائت
- ١٤١ باب وجوب قضاء الفوائت
- ١٤١ بحث متعلق بحديث: «فليقض معها مثلها»
- ١٤٣ فائدة تامة باحثة عن وجوب القضاء على المعتمد
- ١٤٣ باب وجوب الترتيب بين القضاء والأداء
- ١٤٧ فائدة فيما يسقط به الترتيب
- ١٤٨ تعنت ابن حبان فى الجرح
- ١٤٩ باب الترتيب بين الفوائت
- ١٥١ باب وجوب سجود السهو وكونه بين السلامين
- ١٦١ باب التشهد بعد سجود السهو

- باب سقوط سجود السهو عن المؤتم بسهوه ولزومه عليه بسهو إمامه ١٦٧
- باب من سها عن القعدة الأولى أو الأخيرة ١٦٩
- باب حكم الشك في عدد ركعات الصلاة ١٧٦
- فائدة في وجوب السجدين بطول التحرى ١٨٥
- باب في بقية أحكام السهو ١٨٧
- مشروعية تذكير القوم إمامهم إذا سهى ١٨٩
- وجوب سجود السهو على المسبوق بسهو إمامه ١٩٠
- الشك بعد الفراغ من الصلاة لا يلتفت إليه ١٩٢
- أبواب صلاة المريض ١٩٤
- باب إذا لم يستطع القيام يصلي قاعدا وإلا فعلى جنب أو مستلقيا يؤمى بالركوع
والسجود وإلا أخر الصلوة ١٩٤
- فائدتان ٢٠٠
- هيئة الجلوس للعاجز عن القيام في الفريضة ٢٠٥
- باب الصلاة في السفينة ٢١٠
- باب جواز الصلاة على الدابة بالإيماء لعذر ٢١٣
- باب المغمى عليه ٢١٨
- باب سجود التلاوة وما يتعلق بها ٢٢٣
- الجواب عما احتج به الخصم على عدم وجوب سجدة السهو ٢٢٤
- دليل وجوب السجدة على السامع مطلقا ٢٢٦
- تأييد الحنفية بحديث أبي بكر أن الثانية من الحج سجدة الصلاة دون التلاوة ٢٤١
- اختلاف الأئمة في سجدة النمل ٢٤٧
- الدلالة على أجزاء الركوع عن سجدة التلاوة ٢٥١
- ثبوت اشتراط الوضوء للسجود ما يشترط لصلاة النافلة ٢٥٦
- التمة الأولى ٢٥٨

- التمة الثانية والثالثة والرابعة ٢٦٠
 باب استحباب سجود الشكر ٢٦٢
 أبواب صلاة المسافرين ٢٦٩
 باب مسافة القصر ٢٦٩
 لا تسافر المرأة ثلاثة أيام إلا مع ذى محرم ٢٧٥
 أحاديث وآثار قد تواترت فى تحديد السفر الشرعى بمسير ثلاث ليال ٢٨٢
 باب وجوب القصر فى السفر وكراهة الإتمام ٢٨٥
 القصر فى السفر عزيمة لقول ابن عمر ٢٩٢
 تحقيق العلامة الجصاص فى قصر الصلاة ٢٩٢
 فرضت الصلاة ركعتين ركعتين إلا المغرب ٢٩٣
 حديث: صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته ٢٩٩
 الدلالة بحديث أبى هريرة على مواظبة النبى وأصحابه على الركعتين فى السفر ... ٣٠٣
 الصلاة فى السفر ركعتين وهى تمام ٣٠٣
 تمة فى بيان سبب إتمام عثمان فى حجته ٣٠٧
 التقبيح لمن أتم الصلاة فى السفر ٣٠٨
 باب القصر إذا فارق البيوت ٣١٠
 باب القصر إلى أن يدخل موضع الإقامة ٣١١
 باب القصر ما لم ينو الإقامة خمسة عشر يوماً ٣١٢
 عادة المحدثين فى تحسين الأحاديث ٣١٦
 يقصر من لم ينو الإقامة وإن طال مكثه وكذا العسكر فى أرض الحرب وإن
 نوا الإقامة ٣٢١
 صلاة المسافرين خلف المقيم وإتمامها ٣٢٣
 إذا تزوج المسافر فى بلد أوله فيه زوجة فيتم وإن لم ينو الإقامة ٣٢٦
 باب التطوع فى السفر ٣٢٩

- ٣٣٠ حديث: يصلى النبى السبحة فى الليل فى السفر على ظهر راحلته
- ٣٣٢ كلمة الاختتام

فهرس المباحث للجزء الثامن من إعلاء السنن

الموضوع	الصفحة
أبواب الجمعة	٣
باب عدم جواز الجمعة فى القرى	٣
فائدة: تحقيق قول الصحابى: "كنا نفعل كذا"	٢٩
باب إذا بعث الإمام نائباً إلى قرية وأقام الجمعة بها صحت الجمعة وأن الإمام أو نائبه شرط لصحتها	٤٥
باب لا الجمعة إلا بجماعة وأقلها ثلاثة سوى الإمام	٥٢
باب أن وقت الجمعة بعد الزوال	٥٧
فائدة: دليل كون الإذن العام شرطاً للجمعة	٥٨
باب خطبة الجمعة وما يتعلق بها	٦٥
فائدة: يوسف بن خالد السمتى فيه لين	٧٤
باب عدد ركعات الجمعة وغيرها	٧٥
باب من لا تجب عليهم الجمعة	٧٦
باب من لم تجب عليه الجمعة وقد صلها أجزأه عن الظهر	٧٨
باب أن من فاتته الجمعة لا يصلى الظهر بجماعة، وأن السفر يجوز يوم الجمعة قبل الزوال	٧٨
باب من أدرك ركعة من صلاة الجمعة أو شيئاً منها صلى الجمعة	٨٠
باب سلام الخطيب على المنبر	٨٢
باب ما جاء فى استقبال الإمام وهو يخطب	٨٣

- ٨٤ باب التأذين عند الخطبة
- ٨٧ باب أن المصلى عند الزحام يسجد على ظهر أخيه
- ٨٧ باب كراهة التخطى يوم الجمعة بغير عذر
- ٨٨ باب القراءة فى صلاة الجمعة
- ٨٩ باب سقوط الجمعة بسبب مطر شديد
- ٨٩ باب تعدد الجمعة فى مصر واحد
- ٩٢ باب إذا اجتمع العيد والجمعة لا تسقط الجمعة به
- ٩٩ باب جواز الكلام والعمل للخطيب عند الضرورة، وكراهتهما بغيرها
- ١٠٢ أبواب العيدين
- ١٠٢ باب وجوب صلاة العيدين
- ١٠٥ فائدة: دلالة "كان" على الاستمرار
- باب استحباب الأكل قبل الخروج إلى المصلى فى يوم الفطر وبعد الرجوع عنها
- ١٠٩ فى يوم الأضحى
- ١١٠ باب استحباب الزينة فى العيدين
- ١١٠ كراهة اللون الأحمر المصمت
- ١١٢ باب إخراج صدقة الفطر قبل الخروج إلى الصلاة
- ١١٢ باب الخروج يوم الفطر والأضحى إلى المصلى إلا لعذر
- ١١٤ باب ما جاء فى التكبير فى طريق المصلى، ثم فيه إلى خروج الإمام
- ١١٩ باب جواز التهنية بالعيد
- ١٢٠ باب كراهة النافلة فى العيدين قبل الصلاة مطلقاً، وبعدها فى المصلى خاصة
- ١٢٢ باب ما جاء فى وقت صلاة العيدين
- ١٢٤ باب صلاة العيد فى اليوم الثانى للعذر
- ١٢٧ باب كيفية صلاة العيدين
- ١٢٩ الجواب عن إيراد بعض الناس على النيموى

- فائدة: جمهور المحدثين لا يحتجون بالمرسل وإن كان صحيحا ١٣٠
- فائدة: الجواب عن إيراد بعض الناس على صاحب الجوهر النقى ١٣١
- باب استحباب مخالفة الطريق عند الرجوع عن صلاة العيد، وسنية الخروج إليها
ماشيا ١٤٥
- باب اشتراط المصر للعيد كالأجمعة ١٤٦
- باب من لم يدرك صلاة العيد يصلى أربعا متفلا ١٤٧
- باب تكبيرات التشريق، وأنها لا تجب إلا على أهل المصر ١٤٨
- فائدة: تحقيق المراد بالعمل المأمور به في عشر ذى الحجة ١٦٠
- فائدة: ثبت أنها أيام أكل، وشرب، وبغال ١٦٠
- باب صلاة الكسوف والخسوف ١٦٣
- فائدة: خطبة الكسوف برواية جماعة من الصحابة ١٧٢
- تتمة فيما ورد من العبادات عند نزول الآيات ١٧٨
- باب الاستسقاء بالدعاء وبالصلاة ١٨٠
- أبواب صلاة الخوف ١٩٤
- باب كيفية صلاة الخوف ١٩٤
- فائدة: بيان طرق صلاة الخوف ١٩٧
- باب جواز صلاة الخوف بعد النبي ﷺ ١٩٨
- باب طريق الصلاة الرباعية في الخوف، وترك الصلاة عند التحام الحرب ١٩٩
- فائدة: بحث الكتابة ٢٠٣
- فائدة: أبو بكر أسلم بعد وقوع صلاة الخوف بمدة ٢٠٣
- أبواب الجنائز ٢٠٨
- باب توجيه المختصر إلى القبلة على شقه الأيمن ٢٠٨
- باب ما يلحق المحتضر، وما يقوله، وما يقرأ عنده ٢٠٨
- باب تغميض بصر الميت ٢١١

باب تسجية الميت	٢١٢
باب غسل الميت وطريقه	٢١٢
باب جواز غسل المرأة زوجها الميت	٢٢٣
فائدة: توثيق الواقدي	٢٢٥
باب كفن الرجل ونوعه	٢٢٨
باب تكفين المرأة	٢٤٦
باب تجمير كفن الميت	٢٤٩
أبواب صلاة الجنازة	٢٥٠
باب أن صلاة الجنازة فرض كفاية	٢٥٠
باب أن الوالي أحق بصلاة الجنازة من غيره	٢٥١
باب كيفية صلاة الجنازة	٢٥٤
باب ما يفعل المسلم إذا مات له قريب كافر؟	٢٨٢
باب أن صلاته ﷺ على الجنازة الغائبة عنه كانت لحضورها عنده على طريق المعجزة	٢٨٣
فائدة: الجواب عن إيراد بعض الناس على صاحب الهداية	٢٨٧
فصل في حمل الجنازة	٢٨٩
باب استحباب حمل الجنازة بقوائمه الأربع	٢٨٩
باب المشي خلف الجنازة، والإسراع بها	٢٩١
باب استحباب أن لا يركب مع الجنازة	٢٩٧
باب نسخ القيام للجنازة	٢٩٨
باب القيام لتابع الجنازة حتى توضع على الأرض	٢٩٨
باب النهي عن اتباع الميت بنار	٢٩٩
باب تعميق القبر وتوسيعه، واختيار اللحد على الشق	٣٠٠
باب طريق إدخال الميت في القبر	٣٠٣

- باب ما يقول واضع الميت فى القبر..... ٣٠٦
- باب استحباب توجيه الميت فى القبر إلى القبلة..... ٣٠٧
- باب استحباب نصب اللبن على اللحد..... ٣٠٨
- فائدة: تدليس الشيوخ..... ٣٠٩
- باب تسجية قبر المرأة دون الرجل..... ٣١٣
- باب رش الماء، ووضع الحصى على القبر، وإهالة التراب فيه..... ٣١٤
- باب النهى عن تخصيص القبور والقعود، والبناء، والكتابة، والزيادة عليها..... ٣١٧
- باب النهى عن تربيع القبور، واختيار تسنيمها..... ٣٢٢
- باب جواز تقبيل الميت، وأن تعظيمه كتعظيمه فى حياته..... ٣٢٩
- باب استحباب صنع الطعام لأهل الميت، وكراهته منهم للناس..... ٣٢٩
- باب استحباب زيارة القبور عموماً، وزيارة قبر النبى ﷺ خصوصاً وما يقرأ فيها..... ٣٣٠
- باب استحباب غرز الجريدة الرطبة على القبر..... ٣٤٤
- فائدة فى غسل المحرم وكفنه..... ٣٤٥
- فائدة فى صلاة النساء على الجنازة..... ٣٤٧
- فائدة فيما يقوله عند الدفن..... ٣٤٨
- فائدة فى الصلاة على القبر..... ٣٥٣
- فائدة فى الصلاة على الجنازة بعد الفجر والعصر..... ٣٥٧
- أبواب الشهيد..... ٣٦٢
- باب أن الشهيد لا يغسل، ويدفن بدمه وبثيابه، ونزع الحديد والجلود منه ولكن يكفن..... ٣٦٢
- باب الصلاة على الشهيد..... ٣٦٣
- تواتر نفى الصلاة على شهداء أحد قاله الشافعي..... ٣٦٧
- باب أن الجنب الشهيد يغسل..... ٣٧٥
- باب جواز الصلاة فى الكعبة..... ٣٧٧

فهرس ما فى الجزء التاسع من الأبواب والفوائد

الموضوع	الصفحة
كتاب الزكاة.....	٣
باب لا زكاة فى مال حتى يحول عليه الحول.....	٣
باب ليس على الصبى والمجنون زكاة.....	٦
باب لا زكاة فى مال المكاتب حتى يعتق.....	١١
باب من كان عليه دين لأ زكاة عليه بقدره فى الأموال الباطنة.....	١٣
باب لا زكاة فى العبد إذا لم يكن للتجارة.....	١٥
باب لا زكاة فى المال الضمار.....	١٥
أبواب زكاة السوائم.....	١٩
باب زكاة الإبل.....	١٩
باب زكاة البقر.....	٢٣
باب لا زكاة فى الأوقاص.....	٢٥
باب زكاة الغنم.....	٢٨
باب أداء زكاة الغنم بالثنى والجذعة من الضان على السواء.....	٢٩
باب الزكاة فى الفرص أو عدمها.....	٣١
باب لا زكاة فى الحمير والبغال.....	٣٩
باب أداء الزكاة من خلاف الجنس.....	٤١
باب لا زكاة فى العوامل.....	٤٥
باب أن المصدق لا يأخذ إلا الوسط من أموال الزكاة.....	٤٦

- ٤٨ باب وجوب الزكاة فى مال استفاده فى أثناء الحول
- ٥٠ باب صحة أداء الزكاة إلى الفساق والسلطين الجبابة
- ٥٢ للسلطان ولاية أخذ الزكاة فى الأموال الظاهرة لا الباطنة
- ٥٣ عدم النقل فيما يكتر وقوعه حجة
- ٥٤ باب جواز تعجيل الزكاة
- ٥٤ أبواب زكاة الأموال
- ٥٤ باب زكاة الفضة
- ٥٥ باب ما جاء فى كسور الذهب والفضة
- ٥٨ باب نصاب الذهب
- ٦٠ باب وجوب الزكاة فى الحلّى
- ٦٣ باب زكاة عروض التجارة
- ٦٥ باب ما على من يمر على العاشر
- ٦٨ باب أن المعدن والركاز فىهما الخمس
- ٧٢ باب لا زكاة فى الحجر واللؤلؤ إلا أن يكون للتجارة
- ٧٣ باب لا شىء فى العنبر
- ٧٤ أبواب زكاة الزروع والثمار
- ٧٤ باب ما يجب فى العشر ونصف العشر قليلا أو كثيرا أو خضراوات
- ٧٤ باب زكاة العسل
- ٨٢ باب أمر الساعى أن يعد الماشية حيث ترد الماء
- ٨٣ من يجوز دفع الصدقات إليه ومن لا يجوز؟
- ٩٨ أبواب صدقة الفطر
- ٩٨ باب من تجب عليه وعنه صدقة الفطر
- ١٠٢ باب مقدار صدقة الفطر
- ١٠٨ باب ما جاء فى تحديد الصاع

- باب استحباب أداء الصدقة قبل الخروج إلى الصلاة ١١٣
- باب جواز أداء صدقة الفطر قبل العيد ١١٤
- كتاب الصوم ١١٥
- باب أجزاء صوم رمضان لمن لم ينو من الليل ١١٥
- باب أجزاء صوم التطوع لمن لم ينو من الليل ١١٧
- باب تعليق الصوم برؤية الهلال وكذا إفطاره ١١٨
- باب النهي عن صوم يوم الشك ١٢٢
- باب افتراض الصوم بشهادة مسلم واحد عدل أو مستور، إذا كان بالسما علة ... ١٢٨
- باب اشتراط شاهدين عدلين في الفطر عند العلة ١٣٠
- باب أول وقت الصوم وآخره ١٣١
- أبواب ما يوجب القضاء والكفارة ١٣٣
- باب عدم القضاء والكفارة على من أكل أو شرب أو جامع في رمضان ناسيا ١٣٣
- باب أن الاحتلام والحجامة غير مفطر ١٣٤
- باب أنه لا بأس بالاحتحال في الصوم ١٣٦
- باب أنه لا بأس بالقبلة والمباشرة للصائم إذا أمن على نفسه الجماع والإنزال ١٣٧
- باب عدم وجوب قضاء الصوم عند ذرع القي ووجوبه عند الاستقاء ١٣٨
- باب وجوب الكفارة والقضاء إذا أفطر في رمضان بعد الصيام بغير عذر ١٣٩
- باب الفطر مما دخل لا مما خرج إلا ما استثنى بدليل ١٤٥
- باب عدم كراهة السواك في الصوم ١٤٧
- باب جواز إفطار الصوم في السفر وكون صومه أفضل ١٥٠
- باب جواز قضاء صيام رمضان متفرقا وأفضليته متتابعا ١٥٣
- باب جواز إفطار الصوم للحامل والمرضع إذا خافتا على أنفسهما أو ولدهما ١٥٥
- باب وجوب الفدية على الشيخ الفاني ١٥٧
- باب جواز الفدية عن صوم الميت وأنه لا يصوم أحد عن أحد ١٥٩

- باب وجوب قضاء صوم التطوع إذا أفسده ١٦٢
- باب عدم جواز إفطار صوم التطوع إلا لعذر ١٦٣
- باب أن المرأة لا يجوز لها صوم التطوع إذا كان زوجها حاضرا إلا بإذنه ١٦٧
- باب أن من صار أهلا للزوم الصوم في أثناء اليوم لا يأكل إلى الغروب ١٦٨
- باب وجوب القضاء على من أفطر بظن الغروب ثم طلع الشمس ١٦٨
- باب استحباب السحور وتأخيرته وتعجيل الفطر ١٦٩
- باب النهى عن صوم العيدين وأيام التشريق ١٧٠
- باب النهى عن الوصال ١٧١
- باب إباحة صوم يوم الجمعة منفردا ١٧٣
- باب كراهة صوم السبت منفردا ١٧٣
- باب أن الحائض لا تصوم وتقضى ١٧٥
- فائدة أولى في حكم صوم الدهر ١٧٥
- فائدة ثانية في أمر الصبيان بالصوم إذا طاقوه ١٧٥
- باب أن الجنب لا يفطر بل يصوم ١٧٧
- باب استحباب صيام سنة من شوال وصوم عرفة وصوم عاشوراء ١٧٧
- أبواب الاعتكاف ١٧٩
- باب أن الاعتكاف سنة مؤكدة لكن على الكفاية ١٧٩
- باب اشتراط الصوم ومسجد الجماعة للاعتكاف وما يحرم فيه ١٨٠
- باب جواز طرح الفراش في المسجد للمعتكف ١٨٤
- باب ضرب الخباء للمعتكف في المسجد ١٨٤

فهرس الجزء العاشر

من

إعلاء السنن وفيه أبواب الحج وما يناسبه

من زيارة قبر الرسول ﷺ

الموضوع

الصفحة

٣	كتاب الحج
٣	باب أن الحج لا يجب في العمر إلا مرة
٤	باب وجوب الحج على الفور
٦	باب اشتراط الحرية والبلوغ لوجوب الحج
٧	باب اشتراط الزاد والراحلة
	باب اشتراط الصحة وعدم الحبس وعدم الخوف من السلطان وأمن الطريق لوجوب
٩	الأداء
١٠	باب اشتراط المحرم أو الزوج لوجوب أداء الحج على المرأة
١٧	أبواب المواقيت وأنه لا يجوز مجاوزتها بغير إحرام لمن أراد دخول مكة
٢١	باب أن الأفضل تقديم الإحرام على الميقات
٢٦	باب من كان في طريقه ميقاتان فله الإحرام من أيهما شاء
٢٧	باب ميقات أهل مكة للحج الحرم وللعمرة الحل
٢٨	باب استحباب الغسل للإحرام ولو حائضاً أو نفساء
	باب ما يصنع المحرم إذا أراد الإحرام من لبس الإزار والرداء والتطيب
٢٩	نزع المخيط وغيره
٣٣	باب استحباب الركعتين عند إرادة الإحرام

- باب التلبية وصفاتها ومواضعها وجواز الزيادة على المأثور ٣٣
- باب وجوب التلبية وأن الإحرام لا يتعقد إلا بها أو بما يقوم مقامها ٣٦
- باب يلبي دبر الصلاة ٣٩
- باب لا يصيد المحرم ولا يدل على الصيد ولا يعين ولا يشير إليه ويجوز له أكل ما صاده الحلال بدون أمره ودلالته وإشارته ٤٥
- باب ما لا يلبس المحرم وما لا يغطيه من أعضائه ٤٦
- باب من لم يجد إزارا فليلبس سراويل وليفتقه ٥١
- باب منع المحرم من استعمال الطيب بعد الإحرام ٥٢
- باب جواز المزعفر وغيره من الثياب إذا كان غسلا ٥٣
- باب الرجل يحرم وعليه قميص كيف ينبغي أن يخلعه ٥٤
- باب المحرم يغسل رأسه أو يغتسل ٥٥
- باب جواز تظلل المحرم من الحر أو غيره ٥٧
- فائدة في محظورات الإحرام وهي تسعة ٥٧
- باب يستحب أن يبدأ بالمسجد عند دخول مكة ثم يستلم الحجر ما لم يؤذ أحدا وإلا فيستقبله ويكبر الله ويهلله ويصلي على النبي ﷺ عند استلامه ثم يطوف بالبيت ٦٣
- باب ما يقول إذا استلم الحجر ٦٥
- باب رفع اليدين عند استلام الحجر ٦٦
- باب لا يستلم من الأركان غير الحجر والركن اليماني وإذا لم يقدر على الاستلام بمسحهما بشيء ثم يقبله ٦٨
- باب طواف القدوم والرمل والاضطباع فيه وكيفيتهما ٦٩
- باب الطواف من وراء الحطيم ٧١
- باب استلام الحجر الأسود والركن اليماني في كل شوط ويشير إليه بشيء ويقبله إذا لم يقدر عليه ٧٢
- باب جواز الطواف راكبا لعذر وكراهته بدونه ٧٣

- باب يستلم الحجر أول ما يطوف ثم يأخذ عن يمينه مما يلي الباب ٧٤
- فوائد متعلقة بهذا الباب ٧٥
- باب وجوب الركعتين بعد الطواف وأفضل مكانهما خلف المقام وسنية ٧٥
- استلام الحجر بعد الركعتين إذا كان بعدهما سعى ٧٥
- باب جواز ركعتي الطواف خارجا من مسجد ومن الحرم ٨٠
- باب ذكر الله في الطواف ٨٢
- باب جواز الكلام بالمباح في الطواف وتركه أفضل ٨٤
- باب إذا أتى من سبعة أشواط بأكثرها صح طوافه ٨٥
- باب إذا قطع طوافه لعذر يقضى ما بقى ويبنى ولا يلزمه الاستئناف والسنة ٨٥
- فيه الموالاة ٨٥
- باب أن الموالاة بين الطواف وركعتيه سنة إلا في وقت الكراهة فلا بأس ٨٧
- بقرن الأسابيع ٨٧
- باب وجوب الطهارة وستر العورة للطواف ٨٨
- باب السعى بين الصفا والمروة ووجوب البداءة بالصفاء وسنية الصعود عليهما ٨٨
- مستقبلا والدعاء وذكر الله عندهما ٩٠
- فائدة: لا يجب الطهارة في السعى إذا طاف بالبيت طاهرا ٩٢
- باب وجوب السعى بين الصفا والمروة في الحج والعمرة معا ٩٣
- باب في فضل الطواف ٩٥
- باب عدم تكرار السعى بين الصفا والمروة لكل طواف ٩٦
- باب خطبة الإمام في أيام الحج ٩٧
- باب الخروج إلى منى بعد صلاة الفجر من يوم التروية والإقامة بمنى حتى ١٠٣
- يصلى بها خمس صلوات ١٠٣
- باب الغدو إلى عرفات بعد طلوع الشمس من يوم عرفة والخطبة بها بعد الزوال ١٠٥
- قبل الصلاة وجمع الصلاتين بها في وقت الظهر بأذان وإقامتين ١٠٥

- باب التوجه إلى الموقف بعد الجمع بين الصلاتين وأن الحج عرفة فمن فاته الوقوف بها فاتته الحج ووقته من زوال الشمس إلى طلوع الفجر من ليلة النحر ١٠٧
- باب بيان الموقف بعرفة والمزدلفة ١٠٩
- باب الدعاء بعرفة والاجتهاد فيه ١١٣
- باب لا يقطع الحاج التلبية حتى يرمى جمرة العقبة ١١٧
- باب الإفاضة من عرفات بعد غروب الشمس ومن أفاض قبله فعليه دم ١١٨
- باب لو مكث قليلا بعد غروب الشمس لعذر لا بأس به ١٢٠
- باب الاشتباه في يوم عرفة ١٢١
- باب الجمع بين المغرب والعشاء بمزدلفة بأذان وإقامة وترك التطوع بينهما ١٢٣
- باب إذا جمع بين المغرب والعشاء بمزدلفة بفصل جمع بينهما بأذان وإقامتين ١٢٦
- باب لا يجوز لأحد أن يصلي المغرب ليلة المزدلفة إلا بمزدلفة في وقت العشاء وإن صلاها بعرفة أو في الطريق يجب إعادتها ما لم يطلع الفجر ١٢٩
- باب يصلي الفجر بمزدلفة بغسل قبل أن يسفر ثم يقف على قرح يدعو إلى الإسفار يفيض منها قبل طلوع الشمس ١٣٢
- باب وجوب الوقوف بمزدلفة ولزوم الدم بفواته بلا عذر وجواز تركه بعذر الزحام ونحوه للضعفاء ١٣٥
- باب لا يجوز رمي جمرة العقبة يوم النحر قبل طلوع الشمس فإن رماه قبله بعد طلوع الفجر أجزأه وإلا لا وعليه إعادته في وقته ١٤٥
- التنبيه على سهو الحافظ في "الفتح" ١٤٦
- التنبيه على خطأ ابن القيم ١٥٩
- باب الإيضاح في وادي محسر والتقاط الحصى من مزدلفة أو من الطريق وأن تكون سبعا كحصى الخذف ويرمي جمرة العقبة من بطن الوادي وإن رماها من فوقها أجزأ عنه ويكبر مع كل حصاة ١٥١
- باب لا يقف عند جمرة العقبة ولا يأخذ الحصى من عند الجمرات ١٥٨

- باب وجوب الترتيب فى مناسك يوم النحر وهى الرمى والذبح والحلق ١٦٠
- باب من رمى وذبح وحلق فقد حل له كل شىء إلا النساء ما لم يطف وإذا طاف للإفاضة فقد حل الحلق كله ١٦٣
- باب طواف الزيارة بعد الرمى والحلق وقوله تعالى: «وليطوفوا بالبيت العتيق» ١٦٨
- باب وجوب الحلق أو التقصير فى الحج والعمرة وكونه نسكا من المناسك وأن الحلق أفضل من التقصير للرجال ولا يجوز للنساء إلا التقصير ١٧١
- أبواب رمى الجمار وآدابه ١٧٨
- باب رمى جمرة العقبة يوم النحر ضحى ورمى الجمار الثلاث فى سائر الأيام بعد الزوال ١٧٨
- باب يرمى جمرة العقبة يوم النحر راكبا وفى سائر الأيام يرمى الجمار كلها ماشيا وهو الأفضل ١٧٩
- باب أن المبيت بمنى فى لىالى أيام التشريق سنة ويكره تعجيل ثقله من منى قبل النفر ١٩٢
- باب أن النزول بالمحصب يوم النفر سنة ويستحب أن يصلى به الظهر والعصر والمغرب والعشاء ويبيت به بعض الليل ١٩٦
- باب وجوب طواف الوداع على أهل الآفاق ورخص للحائض والنفساء فى تركه ١٩٩
- باب يستحب أن يشرب المودع من ماء زمزم ويلتزم الملتزم ٢٠٨
- فائدة: يرجع قهقهري إذا ودع البيت ٢١٦
- فائدة: فى دخول البيت ٢١٧
- فائدة: فى أدب دخول الكعبة ٢١٩
- باب السعى بين الصفا والمروة لا يكرر فمن سعى فى طواف القدوم لا يسعى فى الإضافة لا فى الوداع ٢٢٠
- باب وقت الوقوف بعرفة وسقوط طواف القدوم لضيق الوقت ٢٢١
- باب نسك المرأة وأنها تكشف وجهها ولو سدت عليه شيئا وجافته جاز ٢٢٥

- باب لا ترفع المرأة صوتها بالتلبية ولا ترمل ولا تسعى ولا تستلم الحجر إلا أن
تجد الموضع خاليا ٢٢٨
- فائدة: في اختضاب المرأة بالحناء قبل الإحرام ٢٢٨
- فائدة: في عدم جواز المعصفر للنساء في الإحرام ٢٢٩
- فائدة: يستحب للمرأة الطواف ليلا ٢٣١
- باب تقصر المرأة من شعر رأسها ولا يجوز لها الحلق ٢٣١
- باب من قلد بدنته وساقها فقد أحرم ومن بعث بها ولم يسقها لم يصير محرما
ما لم يلب ٢٣٢
- باب أن البدنة من الإبل والبقر وأن تقليدها أفضل من إشعارها والإشعار حسن
وتقليد الغنم ليس بإحرام ما لم يلب ٢٣٩
- باب إبدال الهدى ٢٤٥
- أبواب وجوه الإحرام ٢٤٦
- باب كون القرآن أفضل من التمتع والإفراد سائر وجوه الإحرام وبيان أنه صلى الله عليه وسلم
كان قارنا في حجته ٢٤٦
- باب إفراد الحج والعمرة بإنشاء السفر لهما على حدة أفضل من القرآن والتمتع
وأما فسخ الحج إلى العمرة فكان خاصا بأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ٢٦٢
- باب يطوف القارن طوافين ويسعى سعين ٢٧٩
- باب اختصاص المتعة والقران بمن كان خارج المواقيت ووجوب الهدى
على المتمتع والقارن ٢٩٥
- باب إذا لم يجد القارن أو المتمتع الهدى فعليه صيام ثلاثة أيام في الحج
آخرها عرفة فإن فاتته فعليه الهدى ولا يصوم أيام التشريق ٢٩٩
- باب طريق التمتع وأنه مع سوق الهدى أفضل منه لغيره ولا يحل المتمتع
سائق الهدى حتى يبلغ الهدى محله يوم النحر ٣٠٥
- باب متى يقطع المتمتع والمعتزم التلبية ٣٠٧

- باب أن من شرط التمتع الاعتماد في أشهر الحج ثم الحج من عامه وعليه ما
استيسر من الهدى وإن صام فاقد الهدى ثلاثة أيام بعد ما أحرم بالعمرة قبل أن
يطوف لها جاز وإن صامها قبل الإحرام لم يجز ٣٠٨
- باب المتمتع غير سائق الهدى يلزم بأهله بعد ما حل من عمرته بطل تمتعه فإن
رجع وحج من عامه ذلك لم يجب عليه هدى المتعة، وإن خرج إلى غير بلده
وأهله فهو متمتع إن حج من عامه ٣١٥
- باب أشهر الحج وكراهة الإحرام بالحج قبلها وبعدها وإن أحرم به
في غيرها صح ٣١٨
- باب إذا حاضت المرأة عند الإحرام اغتسلت وأحرمت وصنعت كما يصنعها
الحاج غير أن لا تطوف بالبيت حتى تطهر ٣٢٣
- باب إذا حاضت المتمتعة قبل الطواف ولم تطهر إلى يوم عرفة رفضت عمرتها
وعليها دم لرفض العمرة وقضاءها ٣٢٤
- أبواب الجنائيات ٣٢٩
- باب الحناء طيب وكذلك العصف ٣٢٩
- باب فدية من حلق رأسه في الإحرام لعذر ٣٣٢
- باب فساد الحج بالجماع قبل الوقوف بعرفة وعليه القضاء وما تيسر من
الهدى وأدناه شاة ٣٣٥
- باب من جامع بعد الوقوف بعرفة قبل الحلق فعليه بدنة وقد تم حجه ٣٣٩
- باب من قبل امرأته بشهوة أو لمسها أو جامعها في غير السبيلين فعليه دم ولا
يفسد حجه أنزل أو لم ينزل ٣٤٢
- باب وجوب الإعادة على من طاف للزيارة جنباً أو محدثاً وإن لم يعد فعليه دم ... ٣٤٥
- باب وجوب الدم على من ترك شيئاً من الواجبات أو نسيه أو قدم أو أخر ٣٤٧
- أبواب جزاء الصيد ٣٥٠
- باب ما يحل قتله للمجهر في الإحرام وله وللحلال في الحرم ٣٥٠

- باب أن الدلالة على الصيد كاصطياده في إيجاب الجزاء والتحريم ٣٦١
- باب يجوز للمحرم أكل ما صاده الحلال إذا لم يدل عليه ولم يشر إليه ولم
يعنه بشيء ٣٦٥
- فائدة: ذبيحة المحرم ميتة لا يحل أكلها ٣٧٧
- فائدة: إذا اضطر المحرم إلى أكل الميتة أو الصيد يتناول الصيد ٣٧٩
- فائدة: قتل المحرم الصيد عامداً أو مخطئاً أو ناسياً كلهم سواء في إيجاب الجزاء ... ٣٨٠
- فائدة: المبتدئ والعائد سواء في وجوب الجزاء ٣٨١
- باب قوله تعالى: ﴿يُحَكِّم بِهَ ذُوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ﴾ ٣٨٢
- باب من كسر بيض النعامة ففيه قيمته وأن المراد بالمثل في
قوله تعالى: ﴿فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قُتِلَ مِنَ النِّعَمِ﴾ المثل المعنوي وهو القيمة دون
النظير من حيث الخلقة ٣٨٣
- باب يذبح الهدى بالحرم ويصوم ويتصدق بالطعام ويصوم حيث شاء وهو
مخير بين الثلاثة وإن كان ذا يسار ٣٩٥
- باب الجراد من صيد البر وفيها صدقة كحفنة من طعام أو تمر ٤٠٠
- باب يجب على المحرم إرسال ما في يده من الصيد عند الإحرام لا ما في
بيته أو في قفص معه وفي حكمه الداخل في الحرم ٤٠١
- باب حرمة صيد الحرم ونباته وشجره وحشيشه إلا الإذخر ٤٠٧
- مسائل شتى تتعلق بالحج ٤١٥
- باب لا يجوز قصر الصلاة بمنى لأهل مكة ومن مثلهم ٤١٥
- باب إذا قضى حجه فليعجل الرحلة إلى أهله ٤١٩
- أبواب الإحصار ٤٢١
- باب أن الإحصار لا يختص بالعدو ووجوب القضاء على المحصر وما
استيسر من الهدى ٤٢١
- باب تحقق الإحصار في العمرة كالحج ٤٢٩

- باب يجب على المحصر عن العمرة عمرة وعن الحج عمرة وحجة ٤٣١
- باب هل يجب على المحصر الحلق إذا حل مكانه ولم يصل البيت ٤٣٢
- باب أن محل الهدى الحرم للمحصر وغيره ٤٣٥
- باب الاشتراط في الحج والعمرة ٤٤١
- باب فوات الحج وما على فائته ولا يجب عليه الهدى للفوات ٤٤٥
- باب جواز العمرة في جميع السنة إلا أيام التشريق ويوم عرفة ويوم النحر ٤٤٧
- باب أن العمرة تطوع وليست بفريضة ٤٥٢
- أبواب الحج عن الغير ٤٦٢
- باب إذا حج عن غيره من لم يحج لنفسه صح حجه عن الغير ويكره ٤٦٢
- باب حج الصبي ٤٦٦
- أبواب الهدى ٤٧٠
- باب أن الهدى من الإبل والغنم والبقر أو شرك من دم ٤٧٠
- باب يستحب الأكل من لحوم الهدايا إذا كانت للمتمتع والقران والتطوع ٤٧٢
- باب يستحب نحر الإبل قياما مقيدة والذبح في البقر والغنم وأن يسمى ويكبر ويأشره بيده ويجوز الاستنابة فيه ٤٧٤
- باب يتصدق بجلود الهدايا وجلالها ولا يعطى الجزار منها شيئا في جزارتها ٤٧٦
- باب جواز الركوب على الهدى إذا اضطر إليه وإلا فلا ٤٧٧
- باب من أهدى تطوعا ثم ماتت في الطريق فليس عليه إبدالها ٤٧٩
- باب ما يفعل بالهدى إذا خاف عليه العطب ٤٨٠
- باب من نذر الحج ماشيا لزمه المشى فإن عجز عنه ركب وأراق دما ٤٨٣
- باب حرم المدينة وأنه ليس كحرم مكة في الأحكام ٤٨٨
- أبواب الزيارة النبوية ٤٩٦
- باب زيارة قبر النبي ﷺ قبل الحج أو بعده ٤٩٦

فهرس أبواب الجزء الحادى عشر من إعلاء السنن
وما يتعلق بها من الفوائد

الموضوع	الصفحة
كتاب النكاح.....	٣
باب كراهة التبتل وكون النكاح سنة.....	٣
باب وجوب النكاح إذا اشتدت الحاجة إليه.....	٣
باب استحباب الإعلان بالنكاح والخطبة وكونه فى المسجد.....	٥
باب ما يدعى به للمتزوج وما يفعل به.....	٧
باب ما ينظر فى المخطوبة من الصفات المحمودة.....	٨
باب جواز الزفاف.....	١٠
باب استحباب الوليمة وكون وقته بعد الدخول.....	١٠
باب جواز الوليمة إلى أيام إن لم يكن فخرا.....	١٣
باب لا نكاح إلا بشهود.....	١٧
بيان المحرمات.....	٢٣
باب يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب.....	٢٣
باب لا يجوز الجمع بين الأختين بملك اليمين وطيا.....	٢٤
باب من تحرم من أهل قرابة المرأة.....	٢٧
باب جواز الجمع بين امرأة وبنت زوج كان لها من قبل.....	٢٨
باب من زنى بامرأة حرمت عليه أمها وبنتها.....	٣٠
باب لا يجوز أن ينكح أخت مطلقة حتى تنقضي عتقها.....	٣٠

٣٧		خامسة قبل انقضاء عدة واحدة من الأربع
٣٩		باب جواز نكاح المسلم نساء أهل الكتاب إلا المجوسيات
٤٧		باب جواز النكاح فى حالة الإحرام
٥١		باب عدم جواز النكاح بالأمة على الحرية وجواز عكسه
٥١		باب لا تباح للحر بالتزوج إلا الأربع من النساء
٥٣		باب لا يجوز أن يتزوج العبد فوق امرأتين
		باب الرجل يكون عنده أربع نسوة فيطلق واحدة بائنة أنه لا يتزوج أخرى حتى
٥٤		تنقضى عدة التى طلق
٥٨		باب أن جواز نكاح المتعة منسوخ
		باب إذا ثبت النكاح بحجة عند الحاكم وحكم به ولم يكن فى نفس الأمر
٦٠		فهو نكاح ظاهرا وباطنا
٦٤		باب أن النكاح لا يفسد بالشروط الفاسدة
٦٥		أبواب الأولياء والأكفاء
٦٥		باب لا يشترط الولى فى صحة نكاح البالغة
٦٧		فائدة: العموم أولى من المفهوم بلا خلاف
٧١		باب الثيب لا بد من رضاها بالقول
٧٢		باب أن النكاح إلى العصبات وأن المرأة قد تستحق ولاية الإنكاح
٧٤		باب أن السلطان ولى من لا ولى له
٧٤		باب مراعاة الكفاءة وجواز النكاح فى غيرها
٧٨		باب أن للولى أن يزوج مولاته من نفسه وأن الواحد يتولى طرفى النكاح
٧٩		أبواب المهر
٧٩		باب لا مهر أقل من عشرة دراهم
٨٦		باب وجوب مهر المثل عند عدم تسميته فى النكاح
٨٦		باب استحباب تعجيل شئ من المهر عند الدخول

- باب استحباب تقليل المهر ٨٧
- باب وجوب المهر بالخلوة ٨٨
- باب أنه لا يجوز نكاح العبد إلا بإذن سيده ٩٠
- باب خيار الأمة إذا أعتقت ما لم توطئ بعد العتق ٩٠
- فائدة: مذهب أهل الحديث في نسيان الراوى حديثه بعد ما حدث به ٩٢
- أبواب نكاح الكفار ٩٣
- باب تقرير الكفار على أنكحتهم ٩٣
- باب إذا أسلم أحد الزوجين يفرق بينهما بعد عرض الإسلام على الآخر وإبائه عنه ٩٤
- فائدة: دليل ثبوت الفرقة باختلاف الدارين ١٠٧
- باب الولد يتبع خير الأبوين إذا أسلم أحدهما ١٠٩
- أبواب القسم ١١٠
- باب وجوب العدل بين الأزواج فيما يطاق ١١٠
- باب كيف القسم بين الأمة والحرّة ١١٣
- باب استحباب القرعة لاستصحاب واحدة منهن في السفر ١١٥
- باب صحة ترك النوبة لضررتها ١١٥
- كتاب الرضاع ١١٧
- باب أن الرضاع يحرم ما يحرمه النسب إذا كان في مدته، وقليله وكثيره سواء ... ١١٧
- باب أن لبن الفحل يحرم ١٢١
- مسائل شتى من أبواب النكاح ١٢٣
- باب الحث والتحريض على النكاح والنهي عن التبتل وأن الاشتغال به أفضل من
التخلى للعبادة ١٢٣
- باب لعب النكاح وجده سواء ١٢٩
- باب من تزوج امرأة في عدتها يفرق بينهما وتستكمل العدة ثم يتزوجها إن شاء ١٣٠
- باب جواز الدخول بالزوجة قبل أن يعطيا شئاً من صداقها ١٣٠

- ١٣١ باب ثبوت حرمة المصاهرة بالزنا.
- ١٣٢ باب انعقاد النكاح بلفظ الهبة والتمليك ونحوهما.
- ١٣٤ باب إذا زوج الوليان فالنكاح للأول منهما.
- ١٣٥ باب أن شهادة النساء منفردة لا تقبل في الرضاع.
- ١٣٦ كتاب الطلاق.
- ١٣٦ باب أن الطلاق أبغض الحلال عند الله تعالى إذا كان بغير حاجة.
- ١٣٧ باب طلاق السنة.
- ١٤٠ باب المنع من الطلاق في الحيض وأمر المراجعة لمن طلقها فيه وعد ذلك الطلاق ...
- ١٤٢ باب إيقاع الثلث مجموعة معصية وإن وقعن كلهن.
- ١٤٦ رسالة الإنقاذ من التشبهت في إنفاذ المكروه من الطلاقات.
- باب عدم صحة طلاق الصبي والمجنون والمعتوه والموسوس وصحته من المكروه
- ١٧٥ والسكران والهاذل.
- ١٨١ باب طلاق الأمة ثنتان.
- ١٨٣ باب أن الطلاق إلى العبد الناكح دون المولى.
- ١٨٥ باب وقوع الطلاق ثلاثا مجموعا قبل الدخول.
- ١٨٦ باب ذكر بعض ألفاظ الكنايات للطلاق واشتراط النية.
- ١٩١ باب أن الخيار مقصور على مجلسه ذلك.
- ١٩٢ أبواب الأيمان في الطلاق.
- ١٩٢ باب حكم تعليق الطلاق بالنكاح قبل النكاح.
- ١٩٤ باب حكم الاستثناء في الطلاق وغيره.
- ١٩٧ باب أن المطلقة بطلقة قاطعة للنكاح في مرض موت الزوج ترث منه.
- ٢٠٢ أبواب الرجعة.
- ٢٠٢ باب استحباب الإستيذان للدخول على المرأة المطلقة الرجعية.
- ٢٠٤ باب أن التسريح طلاق ثالث.

- باب استحباب الإشهاد على الرجعة والطلاق ٢٠٤
- باب أن المطلقة المغلظة تحل إذا نكحت من زوج غير الأول وجامع الثاني ثم أبانها . ٢٠٥
- باب كراهة النكاح بشرط التحليل ٢٠٧
- باب أن المرأة إذا عادت إلى الزوج الأول عادت بتطبيقات ثلاث ٢١٠
- أبواب الإيلاء ٢١١
- باب أن الإيلاء طلاقه بآئنة بعد مضي العدة وتعد مدة المطلقة ٢١١
- باب أن الإيلاء لا يكون أقل من أربعة أشهر ٢١٩
- باب من آلى ثم طلق ٢٢٠
- أبواب الخلع ٢٢١
- باب أن الخلع تطليقة ٢٢١
- باب كراهة أخذ الأكر من المهر في بدل الخلع إذا نشزت ٢٢٢
- باب المختلعة يلحقها الطلاق ٢٢٣
- أبواب الظهار ٢٢٤
- باب من وطى قبل التكفير فعليه كفارة واحدة فقط ٢٢٤
- باب جواز إعتاق المكاتب في الكفارة ٢٢٥
- باب مقدار التمر الذي يجزئ في الكفارة ٢٢٥
- أبواب اللعان ٢٢٨
- باب النسوة اللاتي لا لعان بينهن وبين أزواجهن ٢٢٨
- باب الابتداء في اللعان بالزوج وأن لا تقع الفرقة بنفس اللعان بل لا بد لها من تفريق القاضى أو طلاق الزوج ٢٢٩
- باب حكم القذف بنفى الولد ٢٣٤
- باب حكم من أقر بالولد ثم رجع ٢٣٦
- أبواب العنين وغيره ٢٣٧
- باب تأجيل العنين وأحكامه ٢٣٧

٢٣٨	باب أن لا خيار لأحد الزوجين إذا وجد عيا في آخر
٢٤٠	أبواب العدة
٢٤٠	باب أن الأقراء هي الحيض
٢٤٢	باب عدة الحامل وضع الحمل
	باب المعتدة الرجعية التي ارتفعت حيضتها بعد الحيضة أو الحيضتين ثم مات
٢٤٤	يرثها زوجها
٢٤٥	باب عدة أم الولد إذا أعتقت
٢٤٨	باب العدة من بعد الطلاق والوفاة دون غيرهما
٢٥٠	أبواب الإحداد
٢٥٠	باب ما يجتنب عنه الحادة وعلى من تحد
٢٥٤	باب أين تعتد المتوفى عنها زوجها
٢٥٥	باب جواز الخروج للمتوفى عنها زوجها بعذر
٢٥٦	باب أن شهادة النساء مقبولة في ما لا يستطيع الرجل النظر إليه
٢٥٩	أبواب ما ورد في العزل والغيلة والإتيان في الدبر والاستمنا
٢٥٩	باب جواز العزل من الحرة بإذنها
٢٦٠	باب ما ورد في الغيلة
٢٦١	باب ما جاء في تحريم إتيان الزوجة في دبرها
٢٦٣	باب ما ورد في الاستمنا بكفه
٢٦٦	باب حرمة السحاق بين النساء
٢٦٨	أبواب حضانة الولد ومن أحق به
٢٦٨	باب أن الأم أحق بالولد بعد الطلاق ما لم تنكح
	باب أن الحالة بمنزلة الأم ولا يسقط حق الحضانة لمن ثبت لها بعد نكاحها بذي
٢٧١	رحم محرم من الولد
٢٧٣	أبواب النفقة

- باب تقديم نفقة الزوجة على نفقة غيرها ٢٧٣
- باب تعتبر حال الزوجة فى النفقة ٢٧٤
- باب أن المطلقة المبتوتة لها السكنى والنفقة ٢٧٩
- باب النفقة على الأقارب ٢٨٣
- باب النفقة على الوارث والإجبار عليها ٢٨٥
- باب نفقة المملوك والبهايم ٢٨٦
- كتاب العتاق ٢٨٦
- باب استحباب العتق ٢٨٦
- باب من ملك ذا رحم محرم منه عتق عليه ٢٨٧
- باب عتق عبد الحربى إذا خرج إلينا مسلما ٢٨٨
- باب فى العتق على اشتراط الخدمة ٢٩٣
- باب أن المدير لا يباع ولا يوهب وهو حر من الثلث ٢٩٤
- باب جواز بيع خدمة المدير ٢٩٦
- باب أن أولاد المدير مدبرة ٢٩٨
- باب متى تكون الأمة أم ولد ويحرم بيعها ٢٩٩
- باب إذا ادعا الرجلان بولد يكون بينهما ٣٠١
- فائدة: حكم القيافة وأنه ليس من الحجة فى شئ ٣٠٣
- فائدة: الرد على ابن حزم فى تضعيفه توبة العنبرى ٣٠٥
- فائدة: رد تشنيع ابن حزم على أبى حنيفة فى إلحاقه الولد بامراتين ٣٠٩
- باب لا تكون الأمة فراشا لمولاهما حتى تلد منه ويدعى ولدها ٣١٠
- فائدة: الرد على من احتج بقصة وليدة زمعة على جواز استلحاق الأخ لأخيه ٣١٣
- فائدة: الجواب عن إيراد الحافظ على الطحاوى ٣١٥
- فائدة: حديث عتق أمهات الأولاد بموت المولى مشهور ٣١٩
- ذكر الوعيد على من انتفى من ولده بلا وجه شرعى ٣٢٠

- كتاب الأيمان ٣٢١
- باب تعريف الغموس وكونه معصية وأنه لا كفارة فيه ٣٢١
- باب تفسير لغو اليمين ٣٣٠
- باب الحلف بالله تعالى وبأسمائه وبصفاته ٣٣٦
- باب لا تتعد اليمين إذا حلف بغير الله عز وجل ٣٤٨
- باب إذا حلف على فعل معصية أو ترك واجب وجب الحنث وكفارة اليمين ٣٥٢
- باب تحريم الحلال يمين تجب كفارتها إذا حنث فيها ٣٥٣
- باب أن النذر الغير المسمى يكون يمينا ٣٥٨
- باب اشتراط التتابع فى صوم كفارة اليمين ٣٦١
- باب أن كفارة اليمين إنما هى بعد الحنث ٣٦٧
- باب وجوب إيفاء النذر إذا كان طاعة ٣٨١
- باب حكم الاستثناء فى اليمين ٣٨٤
- فائدة: الرد على ابن حزم فى نسبته إلى أبى حنيفة إلغاء الاستثناء فى اليمين بغير الله ٣٩٠
- فائدة: تحقيق الاستثناء فى قوله عَلَيْهِ السَّلَام: «إلا الإذخر» ٣٩١
- باب ما ورد فى الأحاديث من أنواع الإدام ٣٩٥
- باب إن اشترى أباه ينوى عن كفارة يمينه أجزأه ٣٩٦
- باب من نذر نذرا فى معصية أو فيما لا يطيقه فكفارتها كفارة يمين ٣٩٧
- باب وجوب الإيفاء بنذر الطاعة معلقا كان أو منجزا لجأجا كان أو غيره ٤٠٥
- إذا أطاقه وإلا فبقدر الطاقة ٤٠٥
- فائدة: النذر بصدقة المال كله يقع على ما تجب فيه الزكاة من الأموال ٤٠٧
- فائدة: الرد على ابن حزم فى إنكاره على أبى حنيفة بتخصيص المال بمال الزكاة ٤٠٨
- فائدة: تأييد قول أبى حنيفة بقول أصحاب اللغة ٤١٠
- فائدة: الرد على ابن حزم فى قوله يبطلان النذر بتصدق المال كله ٤١١
- باب إذا خرج النذر مخرج اليمين وفى بنذره أو كفر ليمينه إلا فى العتاق

- والطلاق فيقعان بوجود الشرط..... ٤١٤
- باب من نذر المشى إلى بيت الله لزمه المشى فى أحد النسكين فإن ركب أهدى ... ٤١٦
- فائدة: حجة أبى حنيفة فى كراهة الحج ماشيا ٤٢٠
- باب من حلف لا يتكلم لم يحنث بقراءة القرآن وذكر الله فى الصلاة وخارج الصلاة ٤٢٣
- باب من نذر صوم يوم الفطر أو النحر يصوم يوما مكانهما وإن صامهما تم نذره وأثم ٤٢٤
- باب إذا حلف يمينًا واحدة على أشياء كثيرة فهى يمين واحدة، وإن حلف أيمانًا كثيرة على شئ واحد وأراد التكرار اتحدت وإلا تعددت ٤٢٦
- فائدة: مسألة الاستحلاف أى قوله لغيره أقسمت عليك ٤٢٧
- فائدة: تداخل الكفارات إذا كثرت ٤٢٧
- باب من حلف لا يكلم حينًا ٤٢٨
- باب من حلف ليضربن عبده أو امرأته عددًا من الأسواط فجمعها فى ضربة واحدة بر فى يمينه إذا أصابه جميعا ٤٣٠
- فائدة: جواز ضرب المرأة تأديبا ٤٣٢
- باب إن حلف لا يفعل كذا حنث بفعله مرة ولو حلف ليفعلن كذا ففعله مرة فى العمر بر فى يمينه ٤٣٣
- باب من حلف أن لا يدخل على أهله شهرا وكان الشهر تسعا وعشرين ٤٣٤
- باب أن الرجوع فى الأيمان إلى نية الخالف ديانة وإلى نية المستحلف قضاء ٤٣٧
- باب استحباب إبراء القسم ٤٣٨
- باب من نذر وهو مشرك ثم أسلم يوفى به ٤٣٨
- باب من نذر أن يذبح فى موضع معين ٤٣٩
- فائدة: من الإجماع أن يشتر قول ولا يظهر خلافه ٤٤٤
- فائدة: تحقيق الأمر إذا ورد فى جواب السائل ٤٤٩

- باب اشتراط كون النذر عبادة مقصودة ٤٥١
- فائدة: الجواب عن إيراد ابن الهمام على لزوم الاعتكاف بالنذر ٤٥٤
- فائدة: الرد على ابن حزم فى قوله بصحة النذر بكل طاعة ٤٥٤
- فائدة: فى بعض ما أجمع عليه من مسائل اليمين ٤٥٥
- فائدة: دليل جواز دفع القيمة فى الكفارة ٤٥٨
- فائدة: دليل جواز التردد على مسكين فى عشرة أيام أو فى ستين يوما ٤٥٩
- فائدة: فى أدنى ما يجزئ من الكسوة فى الكفارة ٤٦١
- فائدة: الرد على ابن حزم ودليل جواز دفع القيمة فى الكفارة ٤٦٢
- فائدة: فى أدنى ما يجزئ من الرقبة ٤٦٣
- فائدة: فى أولى ما يجزئ من الإطعام فى الكفارة ٤٦٧
- فائدة: من حلف ناسيا ليمينه أو مكرها عليه فهو حالف ٤٦٥
- فائدة: فى إعتاق ولد الزنا فى الكفارة ٤٦٦
- كتاب الحدود ٤٦٧
- باب اشتراط أربعة شهداء فى إثبات الزنا ٤٦٧
- فائدة: شروط وجوب الحد ٤٦٨
- فائدة: لا يجب الحد إلا على عالم التحريم ٤٦٩
- فائدة: يشترط فى شهود الزنا سبعة شروط ٤٧٠
- باب ستر موجبات الحد مندوب إليه ٤٧٤
- باب كيف يسأل الإمام المقر بالزنا ٤٧٤
- فائدة: شروط صحة الإقرار بالزنا ٤٧٦
- فائدة: حكم إقرار الأخرس بالزنا ٤٧٧
- باب استحباب ستر ما يوجب الحد على نفسه ٤٨٠
- باب كيف يشهد الشهود وما يفعل بهم إذا نقص عددهم ٤٨١
- فائدة: تخليط ابن حزم ٤٨٣

- فائدة: الرد على ابن حزم فيما أو رد علينا في الباب ٤٨٦
- باب ما ورد في درء الحدود ٤٨٧
- فائدة: درء الحد بالشبهات مجمع عليه ٤٩٠
- فائدة: الرد على ابن حزم في قوله: إن لفظ ادروا الحدود بالشبهات لا أصل له ... ٤٩٠
- فائدة: الرد على علي ابن حزم في قوله: ... الحدود ما استطعتم
- يؤدي إلى إبطال الحدود ٤٩١
- فائدة: الرد على ابن حزم في قوله: إن لفظ إدروا الحدود بالشبهات غير
- ممکن الإستعمال ٤٩١
- فائدة: الحافظ الحارثي جامع مسند الإمام ٤٩٣
- فائدة: الرد على ابن حزم ثانيا ٤٩٣
- فائدة: دلائل الحنفية في قولهم يقتل المسلم بالذمي ٤٩٤
- باب حبس المقر بالزنا للاستكشاف ٤٩٩
- باب أن الإقرار أن يقر المقر على نفسه أربع مرات في أربعة مجالس ٥٠٣
- فائدة: الرد على ابن حزم في القول بكفاية الإقرار مرة في الزنا ٥٠٤
- باب ما جاء في تلقين الإمام لمن يعترف بحد من حدود الله ٥٠٧
- باب اشتراط الإحصان في الرجم ٥٠٩
- فائدة: الرد على الخوارج في إنكارهم الرجم ٥٠٩
- فائدة: رد عمر بن عبد العزيز على من ادعى العمل بالقرآن دون الحديث ٥١٠
- فائدة: حقيقة الرجم ٥١٠
- فائدة: الرد على أصحاب ابن حزم في قولهم: يرمي العبد إذا زوج بكرة ٥١٢
- فائدة: لا يشترط عندنا لإحلال المطلقة ثلثا جماع الإحصان خلافا لأهل المدينة ... ٥١٣
- باب اشتراط الإسلام للإحصان وأن النكاح بالكتابية لا يحصن المسلم ٥١٤
- فائدة: الرد على ابن حزم في جهده بنفى اشتراط الإسلام في الإحصان ٥١٨
- فائدة: تحقيق الاحتجاج بقول الصحابي ٥١٩

- فائدة: الدليل على درأ الحد عن تزوج بمحرم منه والرد على ابن حزم في
 إيراده على أبي حنيفة وطعنه عليه ٥٢٠
- الرد على ابن حزم في قوله: قال محمد بن الحسن لا أمتع الذمي من الزنا ٥٢١
- فائدة: الحنفية قائلون بإقامة الحدود على أهل الذمة ما عدا الرجم ٥٢١
- فائدة: تحقيق مذهب الحنفية في إقامة الحد على أهل الذمة ٥٢٢
- باب من يبتدئ بالرجم ٥٢٤
- باب أن المرجوم يغسل ويكفن ويصلى عليه ٥٢٥
- باب صفة السوط في الجلد ٥٢٧
- باب ما يتقى منه في الضرب من الأعضاء ٥٣٠
- باب يضرب الرجل قائما والمرأة قاعدة في الحدود ٥٣٢
- باب جلد العبد وأنه لا يجلد فوق خمسين في الزنا ولا فوق أربعين في
 القذف والشرب ٥٣٣
- فائدة: تحقيق عجيب ودليل قوى ٥٣٥
- فائدة: تفسير الإحصان بالإسلام بأقوال الصحابة ٥٣٦
- باب الحفر للمرجوم ٥٣٨
- باب الحدود إلى السلطان ٥٤٢
- فائدة: الرد على ابن حزم في مسألة الباب ٥٤٥
- فائدة: الرد على ابن حزم في تضعيفه قول ربيعة وهو أقوى من قول الجمهور في
 الباب ٥٤٨
- فائدة: قد شرط من قال للسيد إقامة الحد على رقيقه شروطا كثيرة لا ذكر
 بها في الحديث الذي قد احتج بها ٥٥٠
- باب لا يجمع في الثيب بين الرجم والجلد ٥٥٣
- باب أن لا يجمع في البكر بين الجلد والنفي ٥٦٢
- فائدة: مشاخ السلوك كانوا يغربون المريد إذا بدأ منه قوة النفس ٥٧٢

- فائدة: تحقيق الزيادة على الكتاب بالسنة ٥٧٣
- باب متى ترجم الجبلى ٥٧٥
- باب لا تجلد النفساء حتى يرتفع دمها ٥٧٦
- باب كيف يجلد المريض الذى لا يرجى برئه ٥٧٦
- باب لو قال لها: أنت خلية أو مثلها ثم وطئها فى العدة وقال: علمت أنها ٥٧٨
- على حرام لم يحد ٥٧٨
- باب لا حد على من وطئ جارية ولده ٥٧٩
- فائدة: اختلاف العلماء فى إحلال المرأة جارتها لزوجها ٥٨٤
- فائدة: حكم الزنا بالمرأة المستاجرة ٥٨٥
- فائدة: الرد على ابن حزم فى إيرادته على الحنفية فى مسألة المستاجرة ٥٨٦
- فائدة: الرد على ابن حزم فى قوله: إن الحنفية قد علموا فساق حيلة فى ٥٨٨
- قطع الطريق وفى الزنا وغيرهما ٥٨٨
- باب من أتى البهيمة فلا حد عليه ٥٨٩
- باب أن لا يقام الحد فى دار الحرب ولا بعد ما خرج منه ٦٠٣
- فائدة: ترجمة بسر بن أرطاة والجواب عن بحث ابن الهمام ٦٠٥
- باب النهى عن إقامة الحد فى المساجد ٦٠٨
- باب لا تقبل شهادة بحد متقادم فى حقوق الله تعالى ٦٠٩
- باب إذا شهد أربعة على امرأة بالزنا وشهد ثلاث من النساء أنها عذراء فلا حد ٦١١
- عليها ولا على الشهود ٦١١
- باب شهدوا على رجل وامرأة بالزنا فقال: هى زوجتى لا حد عليهما ٦١٢
- فائدة: حكم من تزوج امرأة فزفت إليه أخرى فوطئها ٦١٣
- فائدة: حكم المرأة إذا دلست نفسها لأجنبى فوطئها يظنها زوجته ٦١٤
- باب رجوع شهود الزنا أو بعضهم عن الشهادة ٦١٦
- باب اختلاف الشهود فى شهادتهم ٦١٧

- ٦١٨ باب تجوز الشهادة فى الحد من غير مدع
- ٦١٩ باب لا يقيم الإمام الحد بعلمه ما لم يكن معه غيره ويكمل نصاب البينة.
- ٦٢٠ فائدة: كلام المفتى يتنزل على تقدير صحة إنهاء المستفتى
- ٦٢١ فائدة: الرد على ابن حزم
- ٦٢٢ باب إذا شهد أربعة بالزنا على امرأة أحدهم زوجها فالشهادة تامة
- باب إذا حبلت امرأة لا زوج لها ولا سيد لم يلزمها الحد بذلك ما لم تعترف
- ٦٢٣ أو تشهد عليها أربعة بالزنا
- ٦٢٦ باب لا حد على المكرهة ويحد الذى استكرهها
- ٦٢٨ باب من أصاب حدا مرتين فصاعدا قبل أن تقام عليه الحد لا يحد إلا حدا واحدا
- ٦٢٩ فائدة: إذا شهد أربعة على رجل بالزنا وهم فاسق
- ٦٣٠ فائدة: لا حد على من وطئ جارية من الفسئ له فيها نصيب
- ٦٣٠ فائدة: الرد على ابن حزم
- ٦٣٠ فائدة: لا حد على الإمام فى حقوق الله تعالى
- ٦٣١ فائدة: إذا أقر أنه زنى بامرأة فجحدت
- ٦٣٣ باب ما ورد فىمن شرب الخمر
- ٦٤٠ باب الحد من شرب التبيذ
- ٦٤١ باب من نسب إلى خاله أو عمه فليس بقاذف
- ٦٤٢ باب أن لا يجوز تبليغ التعزير حدا
- ٦٤٣ باب التعزير بالحبس
- ٦٤٤ باب التعزير بالأموال المعنوية
- ٦٤٤ كتاب السرقة
- ٦٤٤ باب أدنى ما يقطع فيه اليد
- ٦٥٢ باب أن قطع اليد يجب بالإقرار مرة
- ٦٥٤ باب أن لا تقطع اليد فى الشئ التافه

- باب أن لا قطع فى الطير..... ٦٥٤
- باب أن لا قطع فى ثمر ولا كثر ولا طعام يتسارع إليه الفساد..... ٦٥٥
- باب أن لا قطع فى سرقة العبد..... ٦٥٨
- باب أن لا قطع على خائن ولا منتهب ولا مختلس..... ٦٥٩
- باب أن لا قطع على النباش..... ٦٦٠
- باب أن لا قطع على من سرق من بيت المال..... ٦٦٢
- باب أن لا يقطع العبد إذا سرق مال سيده أو زوجته أو أهل بيته ويقطع إذا سرق من غيرهم..... ٦٦٣
- باب لا يقطع من سرق من المغنم وله فيه نصيب..... ٦٦٦
- باب أن من سرق من المسجد متاعا وصاحبه عنده نائم..... ٦٦٦
- باب أن لا قطع على من سرق مالا من الحمام..... ٦٦٧
- باب لا قطع فى عامة مجاعة..... ٦٦٧
- باب قطع اليد من المفصل..... ٦٦٨
- باب حسم يد السارق إذا قطعت..... ٦٦٩
- باب إذا سرق ثانيا قطعت رجله اليسرى فإن سرق ثالثا لم يقطع وخلد فى السجن حتى يتوب..... ٦٧٠
- باب إذا قطع السارق والمال قد هلك فلا ضمان عليه..... ٦٧٤
- باب عقوبة قطاع الطريق..... ٦٧٦
- باب القذف بالنفى عن النسب..... ٦٧٩
- باب لا حد على قاذف العبيد والإماء..... ٦٧٩
- باب لا حد على قاذف صبية لم تبلغ..... ٦٨٠
- باب إذا قذف كافر مسلما حد..... ٦٨٠
- باب لا حد فى التعريض بالقذف..... ٦٨٠
- باب من قذف المجلود فلا حد عليه..... ٦٨١

- باب انتفى عن أبيه بعزره لا حد عليه ٦٨١
- باب من قال لآخر: يا لوطى فلا حد عليه ٦٨١
- باب من قال لامرأته: لم أجذك عذراء فلا حد عليه لكونه قذفا غير صريح ٦٨٢
- باب القذف بالبهيمة ولا حد فيه ٦٨٣
- باب إذا قذف الأب ابنه فلا حد عليه ٦٨٣
- باب إذا قذفت امرأة رجلا بأنه استكرهها ولا بينة لها فعليها الحد ٦٨٤
- باب إذا قذف المجلود المقذوف مكررا فلا يعجل ثانيا ٦٨٤
- باب حد المحارب إلى الإمام فلا يسقط بعفو أولياء المقتول عنه ٦٨٤
- باب هل يقتل اللص إذا دخل الدار ٦٨٤
- باب لا قطع على السارق حتى يخرج المتاع من الدار ٦٨٦
- باب لا قطع على المختلس ٦٨٧
- باب التعزير بالمال ٦٨٨
- باب لا قطع على السارق من بيت المال ٦٨٩
- باب لا حد على السارق من الحمام ٦٨٩
- باب لا يقطع سارق الطير ٦٨٩
- باب لا يقطع بائع الحر ٦٩٠
- باب إذا اختلف الشهود فى مكان السرقة يدرأ الحد عن الشهود عليه ٦٩٠
- باب لا يقطع سارق الطعام فى عام السنة ٦٩٠
- باب لا يقطع أحد الزوجين إذا سرق من الآخر وكذا كل ذى رحم محرم سرق
من ذى رحم القريب ٦٩١
- باب التعزير وأن مقداره إلى الإمام تبلغ به ما رأى ٦٩٢
- باب إذا شهد أربعة بالزنا ولم يفسره واحد منهم لا يحد المشهود عليه
ويحد الثلاثة الشهود ٦٩٣
- باب لا يقطع فى أقل من عشرة دراهم ٦٩٤

- باب لا يضمن السارق المتاع إذا قطعت يده ٦٩٦
- تتمة الرسالة المسماة بالإنقاذ من الشبهات ٦٩٨
- هل وقوع الطلاق البدعى مسئلة خلافية بين الصحابة والتابعين؟ ٧٠٧
- حديث ابن عباس فى إمضاء عمر للثلاث ٧١٥
- تعليق الطلاق والحلف به ٧٢١
- فائدة ٧٢٤

فهرس أبواب الجزء الثاني عشر من إعلاء السنن وما يتعلق بها من الفوائد

الموضوع	الصفحة
كتاب السير	٣
باب فرضية الجهاد ودوامه مع كل أمير برا كان أو فاجراً	٣
فائدة: اشتراط الإمام للجهاد والأمر بالعزلة إذا لم يكن للمسلمين إمام	٤
فائدة: افتراض الجهاد فرضاً عيناً أو كفايةً	٧
فائدة: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ومعنى الاستطاعة شرعاً	٨
فوائد تتعلق بالأمر بالمعروف	٩
باب وجوب الجهاد عنياً على من استنفرهم الإمام	١١
باب وجوب الاستئذان من الموالى والأبوين	١٣
باب جواز الجعل عند الضرورة	١٥
باب الدعوة قبل القتال	١٨
باب ما يفعل بالعدو بعد الدعوة	٢٠
باب نصب المنجنيق على الكفار	٢٣
باب تحريق أشجار دار الحرب وقطعها عند الحاجة	٢٥
بحث عدم جواز إحراق المسلم ثيابه لإغاية الكفار	٢٦
باب النهى عن السفر بالقرآن إذا خيف عليه من العدو	٢٦
باب جواز المبارزة إذا علم أنه ينكى فيهم	٢٧

- ٢٨ باب جهاد النساء عند الضرورة
- ٢٩ باب من لا يجوز قتله فى الجهاد
- ٣٢ بحث عدم اعتبار الإنابات للبلوغ
- ٣٤ أبواب المواعدة ومن يجوز أمانه
- ٣٤ باب جواز المواعدة إذا كان خيرا
- ٣٥ باب تحريم الغدر ولو يسيرا
- ٣٦ باب إذا نقض العدو العهد فى المدة جاز القتال بغير النبد إليه
- ٣٧ باب النهى عن بيع السلاح من أهل الحرب دون الطعام
- ٣٩ بحث جواز شراء كل ذلك مطلقا منهم إلا إذا منع الإمام
- ٤٠ باب من يصح أمانه
- ٤٣ باب وجوب الوفاء بالأمان ولو هازلا أو بإشارة
- ٤٧ باب إذا كان الأمان مشروطا بشرط فخالفوه جاز لنا قتلهم
- ٤٨ باب إنزال العدو على حكم الله فيه
- ٥٠ باب إذا استنزل العدو على حكم واحد من المسلمين يقضى بحكمه فيهم
- ٥٠ باب أن رسول أهل الحرب إذا آمن لا يجوز قتله
- ٥٤ باب الصلح مع الكفار بإعطائهم المال أو بما فيه غضاضة على المسلمين
- الجواب عن استدلال بعض الجهلاء بقصة الحديبية على جواز إبطال شعائر الإسلام
- ٥٦ لأجل الصلح
- ٥٧ باب الاستعانة بالمشركين فى الجهاد
- ٦٠ فائدة: هل يجوز للمسلمين قتال الكفار مع المشركين تحت رايتهم
- ٦٣ باب الجاسوس وحكم الحربى إذا دخل دارنا بغير أمان
- ٦٤ باب الحربى إذا ادعى أنه جاء يريد الإسلام أو الأمان
- ٦٦ باب الحرب خدعة
- ٦٩ باب الفرار من الزحف

- باب حمل الرؤوس إلى الولاة ٧٢
- أبواب الغنائم وقسمتها ٧٦
- باب إذا فتح الإمام بلدة عنوة فهو بالخيار إن شاء قسمها أو أقر أهلها عليها ٧٦
- الجواب عن إيراد ابن حزم ٨٢
- لا خمس في الفىء ٩٦
- المصير إلى قول الصحابى ٩٦
- لا خمس في الجزية ٩٩
- باب إن مكة فتحت عنوة لا صلحا ١٠١
- باب الإمام فى الأسارى بالخيار إن شاء قتلهم وإن شاء استرقهم أو تركهم أحراراً
- ذمة للمسلمين ١٠٤
- باب المن على الأسير ومفاداته بالمال أو الأسير المسلم ١٠٥
- على بن طلحة عن ابن عباس ١٠٦
- باب لا تقسم الغنيمة فى دار الحرب ١١٨
- باب إذا لحق عسكر الإسلام مدد فى دار الحرب قبل أن يقسموها أو يحرزها
- بدار الإسلام شاركوهم فيها ١٢٨
- الردأ والمقابل سواء ١٣١
- باب إذا لحق المدد فى دار الإسلام أو فى بلدة من بلاد الحرب بعد ما صيرت
- دار الإسلام لم يستحقوا الغنيمة إلا إذا شهدوا الوقعة ١٣٨
- باب لا بأس بأن يعلف العسكر ويأكلوا ما وجدوه من الطعام ويستعلموا الخطب،
- ويدهنوا بالدهن قبل القسمة ولا يجوز بيع شىء من الغنائم قبلها ١٤٠
- باب من أسلم على مال فهو له وإن أسلم فى دار الحرب أحرز به نفسه
- وماله وأولاده الصغار، دون الكبار والعقار ١٤٩
- فائدة: أحكام الهجرة من دار الحرب إلى دار الإسلام ١٦٥
- باب للفارس سهمان وللراجل سهم ١٦٩

- باب الخيل العرب والبراذين سواء ولا يسهم إلا لفرس واحد ١٩٠
- صاحب الهداية طويل الباع فى الحديث ١٩١
- فائدة: لا يسهم لما عدا الخيل ١٩٨
- باب من دخل دار الحرب فارساً فهو فارس إلا إذا باع فرسه قبل القتال ومن
- دخل راجلاً فهو راجل ١٩٩
- باب لا يسهم لمملوك ولا امرأة ولا صبي ولا ذمى ولكن يرضخ لهم ٢٠٢
- كون الأشعار علماً للبلوغ فى بعض الأقوام ٢٠٨
- باب لا يسهم للأجير والتاجر إذا لم يقاتلا ٢٢١
- باب أربعة أحماس الغنيمة للغنائمين ويقسم الخمس على ثلاثة أسهم ويقدم فقراء
- ذوى القربى على غيرهم من الأصناف الثلاثة ٢٢٦
- باب يجوز للإمام أن يصرف الخمس إلى صنف من الأصناف إذا كان أحوج من
- غيره ولا يجب عليه الاستيعاب ٢٦٩
- باب سهم النبى ﷺ الصفى وأنه سقط بوفاته ٢٧٦
- باب التنفيل فإن كان قبل الإحراز فمن جميع الغنيمة وإن كان بعده فمن الخمس ٢٧٩
- باب لا يستحق القاتل سلب القتل إلا إذا سبق من الإمام تنفيل ٢٩٥
- باب استيلاء الكفار على أموال المسلمين كاستيلائنا على أموالهم إذا أحرزوها
- بدارهم وإلا فلا إلخ ٣٢٢
- فائدة: تدليس ابن جريج شر التدليس ٣٣٦
- باب إذا أسلم عبد الحربى ثم خرج إلينا فهو حر ٣٤٤
- باب الحربى يسلم فى دار الإسلام ثم يرجع إلى دار الحرب لجمع أمواله
- كأتم إسلامه فماله كله له ولا يخمس ٣٥٢
- أبواب الاستئمان ٣٥٤
- باب لا يجوز لمسلم دخل دار الحرب بأمان أن يغدرهم إلخ ٣٥٤
- باب لا يمكن الحربى المستأمن من الإقامة فى دارنا سنة إلخ ٣٥٨

- باب ليس من الاستئمان أن يقول المسلم بأهل الحرب أنا رجل منكم ٣٦٠
- باب إذا استحلف أهل الحرب الأسير وأطلقوه على أن لا يقاتلهم ٣٦٢
- باب يجوز للأسير أن يقتل من قدر عليه ويأخذ من أموالهم ما لم يؤتمن عليه ٣٦٤
- باب إذا غدر أهل الحرب أو أهل الصلح أو ملكهم بالمستأمنين ٣٦٦
- أبواب العشر والخراج ٣٦٩
- باب جواز أخذ العشر وكون الرجل عاشرا وكرهته ٣٦٩
- باب لا يأخذ العاشر من الذمي شيئا إذا كان ما معه أقل من مائتي درهم ٣٧٣
- باب لا يعشر من الذمي ولا الحربى فى السنة إلا مرة إلخ ٣٨٢
- باب هل يحلف المسلم أو الذمي إذا ادعى أنه لم يحل عليه الحول إلخ؟ ٣٨٢
- باب هل يعشر الخمر والخنزير إذا مر بهما الذمي أو الحربى على العاشر؟ ٣٨٤
- باب يؤخذ من التغلبى إذا مر على العاشر نصف العشر إلخ ٣٨٧
- باب يؤخذ من أهل الحرب العشر إذا أخذوا منا وإلا فلا ٣٩١
- باب يؤخذ العشر من المرأة التاجرة إذا مرت على العاشر لا من العبد ٣٩٨
- باب أرض العرب كلها عشرية لا خراجية ٤٠٠
- باب أرض السواد والشام ومصر كلها خراجية إلخ ٤٠٢
- باب من أحيأ أرضا مواتا بماء الخراج فخراجية وإلا فعشرية ٤١٥
- فائدة: دليل الإمام فى أن إحياء الموات لا يكون إلا بأن الإمام ٤١٧
- باب الخراج الذى وضعه عمر رضى الله عنه على أرض السواد ٤١٩
- فائدة: لا يزداد على نصف الخارج فيما ليس فيه توظيف عمر ٤٢٣
- فائدة: دليل اشتراط النماء التقديرى فى خراج الأرض ٤٢٤
- باب هل يجوز النقصان عما وضع الإمام على أرض الخراج والزيادة عليه؟ ٤٢٩
- باب من أسلم من أهل الخراج أخذ منه الخراج على حاله ٤٣٣
- باب يجوز للمسلم شراء أرض الخراج من الذمي ويؤخذ منه الخراج ٤٤١
- باب لا عشر فى الخارج من أرض الخراج ولا زكاة ٤٤١

- فائدة: فى حكم أرض الحرب اشتراها مسلم أو أسلم عليها أهلها هل خراجية
أو عشرية؟ ٤٤٩
- فائدة: إذا سقيت الأرض بالبئر فى بعض السنة وبالبلع فى بعضها فالعبرة للأكثر .. ٤٥٠
- باب لا يؤخذ الخراج فى السنة إلا مرة وإن تكرّر الخراج ٤٥١
- باب يسقط الخراج بالتداخل دون العشر ٤٥٢
- باب وقت أخذ العشر والخراج ٤٥٣
- أبواب الجزية ٤٥٤
- باب الجزية التى توضع بالتراضى نتقدّر بما عليه الاتفاق ٤٥٤
- باب الجزية التى توضع الكفار ابتداءً وأنها تؤخذ منهم على الطبقات ٤٥٧
- باب توضع الجزية على أهل الكتاب والمجوس مطلقاً وعلى أهل الأوثان من العجم . ٤٦٥
- باب لا توضع الجزية على أهل الأوثان من العرب ولا على أهل الردة ٤٧٩
- باب لا جزية على صبي ولا امرأة ولا على زمن ولا أعمى وشيخ كبير ولا على
فقير غير معتمل ٤٩٣
- باب لا توضع الجزية على الرهبان الذين لا يخالطون الناس ٤٩٨
- باب من أسلم وعليه جزية سقطت عنه ٤٩٩
- تحقيق سقوط الجزية بالموت ٥٠٢
- لا جزية على المملوك والمكاتب والمدبر ٥٠٣
- فائدة: من باع أرضه ولم يجعل ثمنها فى مثلها لا يبارك له فيه ٥٠٦
- فائدة: إذا أعتق الذمى عبده أو المسلم عبداً له كافراً ضربت عليه الجزية ٥٠٦
- باب إذا اجتمعت على الذمى الحولان تداخلت الجزيتان ٥٠٨
- باب كيف تجتنب الجزية وما يؤمر به من الرفق بأهلها ٥٠٨
- فائدة: ترجمة على بن معبد الحنفى راوى الجامع الصغير والكبير عن الإمام
محمد بن الحسن ٥٠٨
- فائدة: فى حكم أهل الذمة إذا تسلطوا على المسلمين ٥١٠

- فائدة: فى حكم البلاد التى استولى عليها الكفار من بلاد الإسلام ٥١١
- باب لا يؤخذ الخمر والخنزير والميتة فى الجزية إلخ ٥١٥
- باب شروط أهل الذمة وما يجوز لهم فعله فى دارنا وما لا يجوز ٥١٥
- فائدة: حكم تجارة أهل الذمة فى الخمر والخنازير ٥٢٨
- فائدة: إذا باع الحربى ولده من مسلم فى دار الحرب ٥٣١
- فائدة: دليل قول الإمام أن لا ربا بين المسلم والحربى فى دار الحرب ٥٣٢
- فائدة: منع أهل الذمة من عقد الربا فى دار الإسلام ٥٣٣
- فائدة: حكم عيادة الذمى ٥٣٤
- باب الذمى إذا استكره المسلمة على نفسها فعله من الحد ما على المسلم ٥٣٦
- باب يقتل الذمى رجلا كان أو امرأة إذا أعلن بسب الله والرسول بما لا يدينه ٥٣٩
- فائدة: دليل كون قذف عائشة رضى الله عنها كفرا وردة ٥٤٢
- باب لا ينتقض العهد بدلالة الذمى أهل الحرب على عوراتنا وينتقض بالمحاربة إلخ .. ٥٤٩
- باب إذا كان العهد مشروطا بشرط انتقض بتركه ٥٥٣
- باب أهل الذمة يمنعون من اتخاذ أرض العرب مسكنا ووطنا، ويجوز أن يؤذن لهم بدخولهم الحاجة ولا يطيلون فيها المكث ٥٥٥
- فائدة: تحقيق مذهب الحنفية فى الباب ٥٥٨
- فائدة: التنصيص على بعض أفراد العام لا يكون مخصصا للعام ٥٦٠
- فائدة: حكم تقبيل أرض الحجاز وإجارتها لإخراج المعادن ونحوها من جماعة النصارى ٥٦١
- باب لا بأس بدخول الذمى أرض الحجاز وأرض الحرم لحاجة إذا لم يطل المكث ... ٥٦٢
- فائدة: تحقيق مذهب الحنفية فى دخول أهل الذمة الحرم والمساجد ٥٦٥
- باب لا يجوز قتل من لجأ إلى الحرم مسلما كان أو ذميا أو حربيا إلخ ٥٦٧
- فائدة: تحديد الساعة التى أحل فيها القتال بمكة ٥٧١
- فائدة: الرد على من تمسك بسكوت أبى شريح على موافقته لعمره ٥٧١

- فائدة: نسخ حرمة القتال في الأشهر الحرم ٥٧٤
- باب لا تخمس الجزية ولا الفىء وإنما الخمس فى الغنيمة ٥٧٧
- فائدة: فصل ما بين الغنيمة والفىء ٥٧٨
- فائدة: حكم هدايا أهل الحرب ٥٨١
- باب تضعيف الصدقة على نصارى بنى تغلب وأحكامها ٥٨٣
- فائدة: الجواب عن إيراد ابن حزم على الحنفية فى الباب ٥٨٣
- فائدة: الجواب عن إيراد ابن حزم بأن بنى تغلب قد نقضوا تلك الذمة ٥٨٧
- فائدة: تضعيف الصدقة مختص بنصارى بنى تغلب دون غيرهم من نصارى العرب ويهودها ٥٩١
- فائدة: حكم ذبائح نصارى بنى تغلب ونسائهم ٥٩٢
- فائدة: حكم الذمى والتغلبى إذا اشترى أرض العشر ٥٩٣
- فائدة: العطاء يموت صاحبها بعد ما يستوجه ٥٩٥
- فائدة: حكم الزكاة فى العطاء ٥٩٥
- أبواب أحكام المرتدين ٥٩٩
- باب يجوز قتل المرتد بلا إمهال إلا إذا استمهل ٥٩٩
- فائدة: قتل المرتد مجمع عليه ٦٠٠
- فائدة: اختلفوا فى وجوب استتابة المرتد ٦٠١
- فائدة: حكم من قتل المرتد قبل أمر الإمام به ٦٠٤
- فائدة: هل يؤجل المرتد فوق ثلاثة أيام؟ ٦٠٤
- باب لا يستتاب الزنديق وهو الذى يظهر الإسلام ويخفى الكفر ٦٠٦
- باب إسلام المرتد وتوبته أن يتبرأ عن الأديان أو عما انتقل إليه ٦٠٩
- باب لا تقتل المرتدة بل تحبس وتجبر على الإسلام إلخ ٦١٠
- فائدة: توثيق خلاص بن عمرو ٦١٣
- فائدة: التنبيه على بعض أوهام الحفاظ فى الفتح ٦١٣

- فائدة: التنبيه على وهم ابن التركمانى فى قوله: "أبو رزين صحابى" ٦١٤
- فائدة: التنبيه على وقوع التصحيف فى نسخة الدارقطنى ٦١٥
- فائدة: الجواب عن حجج القائلين بقتل المرتدة ٦١٦
- فائدة: استرقاق المرتدة ٦١٨
- باب لا يقتل الذمى إذا تحول من دين كفر إلى دين كفر آخر ٦٢٠
- فائدة: الجواب عن حجة ابن حزم فى الباب ٦٢١
- فائدة: الكفر ملة واحدة ٦٢٢
- باب يقسم مال المرتد إذا قتل أو مات أو لحق بدار الحرب بين ورثته المسمين
- إذا كان مما اكتسبه قبل الردة ٦٢٣
- فائدة: الجواب عن حجة ابن حزم فى الباب ٦٢٥
- فائدة: أبو بشر الرقى ثقة ٦٢٧
- باب لا يسترق المرتد ولا توضع عليه الجزية، ولا يقبل منه إلا الإسلام أو السيف .. ٦٢٨
- باب يفسخ النكاح بارتداد أحد الزوجين من ساعته إلخ ٦٢٩
- فائدة: اختلفوا فيما إذا ارتد أحدهما بعد الدخول ٦٣٠
- باب من أنكر شيئا من شرائع الإسلام فقد ارتد عن الإسلام ٦٣١
- فائدة: أصناف أهل الردة ٦٣١
- فائدة: تحقيق الاختلاف فى حكم مانعى الزكاة، وأنه فى أى صنف كان منهم؟ ...
- فائدة: لم يكن عمر ممن يخفى عليه كفر الجاحدين لوجوب الزكاة
- وإنما كان يرى تألفهم والرفق بهم ٦٣٢
- فائدة: يجب قتال مانعى الزكاة إذا اجتمعوا على منعها ولو لم يجحدوا وجوبها .. ٦٣٣
- فائدة: لم يكن قدامة شرب الخمر مستحلا لها ٦٣٥
- فائدة: لا يقبل التأويل فى ضروريات الدين ويكفر المتأول إذا حرم حلالا أو
- حلل حراما بتأويله ٦٣٥
- فائدة: من عجائب الدهر متنبئ خشى ٦٣٦

- فائدة: من ادعى النبوة أو صدق من ادعاها بعد نبينا ﷺ فقد ارتد ٦٣٦
- فائدة: متنبئ البنجاب القادياني ومن صدقه كافر مرتد عن الإسلام ٦٣٧
- باب حد الساحر ضربة بالسيف وكذا من سب الله والرسول أو واحد من الأنبياء ٦٣٧
- فائدة: حكم السحر وحقيقته ٦٣٨
- فائدة: فرق ما بين المعجزة والسحر والكرامة ٦٣٨
- فائدة: ظهور كذب متنبئ البنجاب فيما أخبر به من المغييات ٦٣٨
- فائدة: حكم ساحر أهل الكتاب ٦٤٠
- فائدة: السحر لم يضر النبي ﷺ إلا كما يضر الحمى ٦٤٠
- فائدة: قتل المرتد إلى الإمام حرا كان عبدا ٦٤١
- باب ما يكون الرجل به مسلما يدرأ عنه القتل والسي ٦٤٤
- فائدة: غفلة عظيمة من القفال ٦٤٥
- فائدة: قد يكون الإسلام بالفعل ٦٤٦
- باب إسلام الصبي العاقل إسلام وارتداده ارتداد فيجبر على الإسلام ولا يقتل ٦٤٨
- فائدة: نبذة من أحوال ابن الصياد والدجال ٦٥٠
- فائدة: متى يكون الصبي عاقلا؟ ٦٥١
- باب لا يصح ارتداد من لا يعقل من الصبيان وكذا المجنون والسكران ٦٥٢
- فائدة: اختلفوا في ردة السكران ٦٥٢
- أبواب أحكام البغاة ٦٥٤
- باب محاربة أهل البغي امتناع الخروج على الإمام ٦٥٤
- فائدة: أصناف الخارجين عن طاعة الإمام ٦٥٤
- فائدة: في حكم الخوارج ٦٥٥
- فائدة: يجب اتفاق الأمة على إمام واحد ٦٥٦
- فائدة: تحقيق انعزال الإمام عن الولاية بنفسه ٦٥٧
- فائدة: تحقيق خروج الإمام حسين بن علي رضي الله عنهما وأمثاله على أئمة الجور ٦٥٧

- فائدة: اختلاف السلف فى الأمر بالمعروف وبيان الصواب فيه ٦٥٨
- فائدة: كيفية النصيحة للأمرء وأمرهم بالمعروف ٦٥٩
- حجة من تقاعد من العلماء عن النهضة السياسية فى الهند ٦٦٠
- فائدة: حكم البداءة بقتال البغاة قبل أن يبدأوا به ٦٦١
- فائدة: تحقيق المارقة وتعيين مصداقها ٦٦٢
- فائدة: كان قتال أصحاب الجمل وصفين عن اجتهاد ٦٦٣
- فائدة: ترجمة بشار بن موسى الخفاف فى حاشية الحاشية ٦٦٥
- باب يستحب للإمام أن يدعو البغاة إلى العود إلى الجماعة إلخ ٦٦٥
- فائدة: الراجع وجوب دعوتهم وكشف شبهتهم ٦٦٦
- باب لا يجهز على جريحهم ولا يتبع مولاهم ولا يسبى لهم ذرية إلخ ٦٦٨
- فائدة: ترجمة جوير بن سعيد ٦٦٩
- فائدة: إن حضر معهم من لا يقاتل لم يجز قتله ٦٦٩
- فائدة: اختلفوا فى الانتفاع بسلاح البغاة وكراهم فى حربهم ٦٧٢
- باب لا يضمن البغاة ما أتلّفوه حال الحرب من نفس ولا مال ٦٧٣
- باب ما جباه البغاة من العشر والخراج والصدقات لم يأخذه الإمام ثانيا ٦٧٥
- فائدة: الجواب عن حجة أبى عبيد فى الباب ٦٧٦
- باب من قتل رجلا وهما من عسكر أهل البغى ثم ظهر عليهم فليس عليهم شىء ٦٧٨
- فائدة: قد أفرط ابن حزم فى تكفير من لم يهاجر من دار الحرب ٦٧٩
- فائدة: الجواب عن إيراد ابن حزم على الحنفية فى الباب ٦٧٩
- فائدة: جماعة المسلمين ليست بمنزلة الإمام ٦٨٢
- باب يكره بيع السلاح من أهل الفتنة وفى عساكرهم ٦٨٣
- مسائل شتى ٦٨٣
- باب يوجع الغال عقوبة ولا يحرق رحله ومتاعه ٦٨٣
- باب كراهة الجرس فى أعناق الخيل والإبل ونحوها ٦٨٥

- باب آداب القفول من الغزو وما يستحب للناس من تلقى الغزاة ٦٨٦
- فائدة: إطعام الطعام عند القدوم من السفر ٦٨٦
- باب فضيلة غزوة الهند ٦٨٧
- تتمة كتاب السير ٦٨٨
- باب إبطال القومية المتحدة ٦٨٨
- فائدة: فى إبطال كون عدم التشدد أولى من التشدد مطلقا ٧٠٨
- تقريظ الكتاب من العلامة الكوثرى المصرى ٧١٤

فهرس مباحث الجزء الثالث عشر من إعلاء السنن

الموضوع	الصفحة
كتاب اللقيط	٣
باب إن نفقة اللقيط في بيت المال وهو حر	٣
حكم إسلام اللقيط	٦
حكم الإنفاق على اللقيط	٧
حكم ميراث اللقيط	٨
حكم ما لو ادعت اللقيط امرأة	١٢
كتاب اللقطة	١٧
باب التقاط اللقطة أفضل بشرط الإشهاد عليها ويجب إذا خاف الضياع	١٧
باب اللقطة ودعة عند الملتقط يغرمها لمالكها إن تصرف فيها	١٩
باب إن كانت اللقطة أقل من عشرة دراهم عرفها أياماً وإلا عرفها حولا	٢٢
باب إذا انقضت مدة التعريف ينتفع بها الملتقط إن كان فقيراً أو يتصدق بها إن كان غنياً	٢٥
باب إن كانت اللقطة شيئاً لا يطلبها صاحبها جاز الانتفاع به من غير تعريف	٢٩
باب إذا وجد الحطب في الماء لا بأس بأخذه من غير تعريف	٣٠
باب يجوز الالتقاط في البقر والبعير إذا خاف عليها الضياع	٣١
باب لا يجب على الملتقط دفع اللقطة إلى من يصفها حتى يقيم البينة إلخ	٣٢
باب لقطة الحل والحرم سواء	٣٤

٣٥	حكم دابة سيبها أهلها فأخذها رجل فأحيها
٣٧	كتاب الإباق
٣٧	باب من رد الآبق إلى مولاه إلخ
٤٠	الفرق بين الجعالة والإجارة
٤١	كتاب المفقود
٤١	باب امرأة المفقود امرأته حتى يأتيها البيان
٤٦	الرد على ابن حزم
٥٢	إيراد ابن حزم على المالكية
٥٢	إيراد ابن حزم على الأئمة في مسألة المفقود وتأجيل العنين وجوابه
٥٤	الجواب عن حجج الظاهرية في عدم تأجيل العنين
٥٨	باب إذا جاء المفقود وقد تزوجت امرأته فهي له وفرق بينها وبين الثانية
٦١	قول عمر بن قيس بنفاد قضاء القاضي ظاهراً وباطناً في العقود والفسوخ
٦٤	باب إذا قدم المفقود وقد تزوجت امرأته وولدت إلخ
٦٥	باب ينفق على زوجة المفقود وأولاده الصغار من ماله
٦٦	فائدة في حكم قسمة مال المفقود
٦٧	لا يرث المفقود أحد قبل حكم الحاكم بموته إلخ
٦٨	تفصيل الاختلاف في قضية المفقود
٧٠	كتاب الشركة
٧٠	باب جواز الشركة وثبوتها شرعاً
٧٢	باب شركة المفاوضة
٧٢	باب جواز الشركة بالإشارة والمعنى دون اللفظ
٧٣	باب الشركة في الطعام وقول الرجل: أشركني
٧٣	التنبيه على غفلة الحافظ
٧٥	باب جواز شركة الأبدان

- ٧٦ الجواب عن إيراد ابن حزم على الحنفية والمالكية
- ٧٧ باب شركة الوجوه
- ٧٩ باب شركة العنان وأحكامها
- ٧٩ ذكر ما أجمع عليه من أحكام الشركة
- ٨١ باب جواز عقد الشركة غير المفاوضة بين المسلم والذمي
- ٨١ دليل جواز شركة المفاوضة
- ٨٥ باب المضاربة وأحكامها
- ٩٤ بيان أن حق الغريم يتعلق بتركة الميت لا بما في يده من الأمانة
- ٩٤ لا يجوز الهبة مشاعاً
- ٩٥ فروع المضاربة
- ٩٧ للوصي أن يعطى مال اليتيم مضاربة
- ٩٨ كتاب الوقف
- ٩٨ باب مشروعية الوقف وأنه لا يباع ولا يوهب ولا يورث
- ٩٩ تنقيح قول الإمام أبي حنيفة رحمه الله في الوقف
- ١٠١ حجة أبي حنيفة من السنة وأقوال السلف والمعتول
- ١٠٧ بيان أن أبا حنيفة لم يخالف حديث عمر في الوقف بل قال به
- ١٠٩ الرد على ابن حزم في إنكاره حديث: «لا حبس عن فرائض الله»
- ١١٥ تأويل ما في "المبسوط" من استبعاد محمد قول أبي حنيفة في الوقف
- ١٢٢ الجواب عن ما احتج به الشوكاني على أبي حنيفة رحمه الله
- ١٢٧ اختار للفتوى قول أبي يوسف ومحمد رحمهما الله وهو قول سائر العلماء
- ١٢٩ ذكر ابن لهيعة
- ١٣١ باب إذا صح الوقف خرج من مالك الواقف ولم يدخل في ملك الموقوف عليه
- ١٣٣ باب ألفاظ الوقف وجواز انتفاع الواقف بوقفه العام
- ١٣٩ باب للواقف أن يشترط لنفسه أو لأهله أن يأكلوا من الوقف إلخ

- باب لا يصح الوقف إلا مؤبداً إلخ ١٤٥
- باب يجوز للواقف أن يلى وقفه ما دام حياً ولا يجب التسليم إلى متول آخر غيره . ١٥٠
- باب وقف المشاع ١٥٢
- تحقيق صدقة عمر التي يقال لها: ثمغ ١٥٣
- الجواب عن استدلال البخارى على صحة وقف المشاع ١٥٧
- التنبيه على ذهول الحافظ فى "الفتح" ١٥٨
- باب يجوز وقف العقار والدور إلخ ١٥٨
- استبدال الوقف ١٦٢
- وقف الدراهم والدنانير ١٦٣
- باب جواز الوقف على النفس وعلى الأولاد ١٦٥
- باب شروط الواقف مرعية ما لم يكن فيها ما ينافى الوقف ويناقضه ١٦٨
- باب الوقف على الأقارب ومن الأقارب؟ ١٧٠
- الجواب عن حجج من خالف أبا حنيفة فى تفسير القرابة ١٧١
- حجة الإمام أبى حنيفة فى تفسير القرابة ١٧٣
- باب إذا وقف على ولده وولد ولده هل يدخل فيه البنات؟ ١٧٤
- تحقيق حديث: «كل بنى آدم ينتمون إلى أبيهم ما خلا ولد فاطمة إلخ» ١٧٥
- باب إذا وقف أرضاً ولم يبين الحدود إلخ ١٧٧
- باب جواز تعليق الوقف بالموت ووقف المريض على ورثته ويعتبر من الثلث ١٧٨
- لا يجوز تعليق ابتداء الوقف على شرط فى الحياة اتفاقاً ١٧٩
- باب الإشهاد على الوقف وكتابته ١٨١
- كتاب ولاية الوقف ١٨٢
- باب طالب التولية لا يولى ١٨٢
- باب لا يجعل المتولى من الأجانب ما دام أحد يصلح للتولية من أقارب الواقف ١٨٣
- باب لا يولى إلا أمين عادل ذو رأى ١٨٥

- سيرة عمر رضى الله عنه فى أمرائه ١٨٥
- بيان أن الصحابة كلهم أمناء على الشريعة عدول ثقات ١٨٥
- باب نفقة القيم للوقف ١٨٧
- باب إذا مات المتولى فى حياة الواقف عادت الولاية إليه ١٨٨
- شرط البيع أو الهبة أو الرجوع فى الوقف يبطله ١٨٩
- أوقاف أهل الذمة على بيعهم وكنائسهم ورهبانهم باطلة ١٩٠
- الأصل الكلى فى صحة أوقاف أهل الذمة وبطلانها ١٩١
- يصح الوقف على أهل الذمة ١٩١
- كتاب وقف الأرض وجعلها مسجداً ١٩٢
- باب فضل بناء المسجد ١٩٢
- معنى قوله: من بنى لله مسجداً ولو كمفحص قطاة ١٩٤
- تحقيق مسجد أسس على التقوى من أول يوم ١٩٦
- باب الوقف على مصالح المسجد وحكم ما يهدى إليه من الأموال ١٩٨
- حكم كنز الكعبة ١٩٨
- التملك للمسجد صحيح ٢٠٠
- باب حكم حصر المسجد وخشيته ونقضه إذا استغنى عنه ٢٠٠
- حكم شراء كسوة الكعبة من بنى شية ٢٠٣
- باب إذا ضاق المسجد بأهله وبجنبه أرض وقف عليه إلخ ٢٠٣
- حكم بيع دور مكة وإجارتها ٢٠٤
- دليل تحمل ضرر الخاص لدفع ضرر العام ٢٠٦
- تحقيق ميزاب دار العباس الذى كان يصب فى المسجد النبوى ٢٠٨
- باب إذا خرب المسجد أو الوقف لم يعد إلى ملك الواقف ولا يباع ٢٠٩
- حكم مسجد تحته سرداب أو فوقه بيت ٢١٥
- باب لأهل المسجد أن يجعلوا الطريق مسجداً إلخ ٢١٥

- ٢١٧ باب لو كان إلى المسجد مدخل إلخ
- ٢٢٠ باب إذا وقف السقاية أو الخان أو الرباط لابن السبيل إلخ
- ٢٢٣ فائدة جيدة يجب حفظها
- ٢٢٥ فضيلة مقبرة المدينة
- ٢٢٦ حسن الختام
- ٢٢٧ كان تأليف " الكتاب " فى ظل حكيم الأمة مجدد الملة

فهرس

مباحث الجزء الرابع عشر من إعلاء السنن

الموضوع	الصفحة
ديباجة تنمة كتاب البيوع.....	٣
أبواب البيوع.....	٣
باب الترغيب فى الصدق فى التجارة.....	٥
معنى البيع لغةً وشرعاً.....	٥
باب كتابة البيع.....	٦
كتابة البيع مستحبة غير واجبة.....	٦
باب الشراء بثمن مؤجل.....	٧
دليل فساد البيع إلى أجل مجهول.....	٨
باب اشتراء الطعام والحبوب جزافاً.....	٨
باب ثبوت خيار القبول دون خيار المجلس.....	٨
الكلام فى معنى قوله: «البيعان»، وقوله: «ما لم يتفرقا».....	٩
تأويل الصحابى ليس بحجة ملزمة.....	١٥
تنمة باب ثبوت خيار القبول دون خيار المجلس.....	١٦
ابن عمر لا يقول بالتفرق عن المكان بالأبدان.....	١٦
الرد على ابن حزم فى قوله: إن الفرقة فى الصرف محمولة على التفرق بالأبدان، فكذا فى خيار المتبايعين.....	١٧
الجواب عن احتجاج الخصم بفعل ابن عمر على تفرق الأبدان.....	١٨

- ١٩ الرد على ابن حزم فى رده الحديث الذى فتحنا به الباب
- ٢٠ معنى حديث عبد الله بن عمرو، والرد على ابن حزم فى تأويله
- الرد على بعض الأحباب حيث ادعى الإدراج فى حديث ابن عمرو بمجرد
- ٢١ الاحتمال العقلى
- ٢٣ الرد على ابن حزم
- الرد على ابن حزم فى قوله: إن حديث عمر فى بيع البعير يجوز أن يكون متقدما
- ٢٤ على حديث الخيار للبائعين
- دليل جواز كون التفرق بالأبدان والتخيير شرطا فى البيع فى أول الإسلام،
- ٢٥ ثم نسخ
- ٢٦ الرد على البيهقى حيث نسب إلى الإمام حكاية منكورة
- الرد على ابن حزم فى تشنيعه على الحنفية بأنهم يحتجون بشيخ من
- ٢٨ بنى كنانة مجهول
- ٣٠ الرد على ابن حزم فى تأويله قول إبراهيم بالبطل
- ٣١ الرد على ابن حزم فى قوله: لا نعلم لهم سلفا إلا إبراهيم وحده
- ٣٢ يلزم القائلين بخيار المجلس القول بوجوب التخيير ثلاثا
- ٣٢ الرد على ابن حزم فى رده حديث الحسن عن سمرة
- ٣٣ جرأة ابن حزم فى رد حديث البخارى
- ٣٣ همام حفظه ردىء وكتابه صالح
- ٣٥ الرد على ابن حزم حيث جعل رواية الحجاج بن أرطاة مكذوبة موضوعة
- ٣٨ باب فى بيان أن ثمرة النخل المثمر للبائع إلا أن يشترط المبتاع
- ٣٩ باب بيع عبد له مال
- ٤٣ باب بيع الثمار قبل بدو الصلاح ووضع الجوائح
- ٤٥ باب النهى عن الاستثناء فى البيع إلا أن يعلم
- ٤٥ باب بيع الحب فى السنبيل

- باب خيار الشرط ونفى خيار الغبن ٤٦
- باب خيار الرؤية ٥٣
- المنقطع حجة ما لم يعارضه متصل ٥٤
- أبواب بيع العيب ٥٧
- باب حرمة الغش ٥٧
- باب خيار العيب ٥٧
- باب بيع المصرة ٦٠
- تمة باب بيع المصرة ٧٤
- الرد على صاحب "عون المعبود" ٧٤
- أبو حنيفة وأصحابه لا يرجحون برد الأحاديث بعضها ببعض ٧٥
- رد حديث بقول الناقد فيه فلان أشد من رده بالقياس ٧٥
- الرد على ابن حزم في طعنه على الإمام ٧٦
- قد خالف ابن حزم ومن وافقه حديث المصرة ٧٧
- قول أبي حنيفة في المصرة مؤيد بالنصوص ٧٩
- الرد على الحافظ في تضعيفه حديث النهى عن بيع الكالئ بالكالئ ٧٩
- حديث المصرة ليس بأصح من حديث الخراج بالضمان ٨٠
- تقرير الاضطراب في ألفاظ حديث المصرة ٨٠
- تحامل بعض المحدثين على الحنفية ٨١
- الرد على قول ابن حزم ٨٣
- الجواب عن قول ابن حزم: إنه خلاف قول ابن مسعود وأبي هريرة ٨٤
- ولا مخالف لها من الصحابة ٨٤
- الرد على بعض الأحياء ٨٤
- الفرقة بين المعروف بالفقه والعدالة من الرواة قول مستحدث ٨٥
- العام يقضى على الخاص عندنا ٨٦

- الرد على من نسب إلى عيسى بن أبان أنه رد حديث المصرة لكون راويه غير فقيه ٨٦
- الرد على من قال: إن أبا هريرة لم يكن فقيهاً..... ٨٧
- فائدة في تحقيق مذهب أبي حنيفة في المصرة..... ٨٨
- أجمع الجمهور على ترك حديث أبي هريرة في الانتفاع بالمرهون لمخالفته الأصول. ٩٢
- إيراد على نقلة المذهب..... ٩٤
- الاعتذار عن أبي حنيفة في ترك العمل بحديث المصرة..... ٩٧
- باب البيع بالبراءة من كل عيب..... ٩٨
- دليل صحة البراءة من الحقوق المجهولة..... ٩٩
- تصحيح حديث: «المسلمون عند شروطهم» والرد على ابن حزم..... ١٠٠
- باب عهدة الرقيق..... ١٠٣
- الرد على ابن حزم في معنى "البتراء"..... ١٠٥
- باب رد الجارية المعيبة بعد الوطء..... ١٠٦
- باب أن التزويج في الجارية عيب ترد به..... ١٠٨
- أبواب البيوع الفاسدة..... ١٠٩
- باب حرمة بيع الخمر، والميتة، والخنزير، والأصنام..... ١٠٩
- الرد على بعض الأحباب في دعواه الإدراج في الحديث من غير دليل..... ١١٤
- الرد على ابن حزم في مسألة توكيل المسلم الذمي ببيع الخمر..... ١١٧
- باب بيع جثة المشرك..... ١١٨
- باب النهي عن بيع الحر..... ١٢١
- باب النهي عن بيع الغرر..... ١٢١
- تفسير بيع الحصاة وترجيح قول صاحب الهداية..... ١٢٧
- بيع المغنيات في الأرض..... ١٢٧
- اختلاف العلماء في بيع الغائب..... ١٢٨
- آثار التابعين وأقوالهم في خيار الرؤية..... ١٣٠

- الرد على ابن حزم، والجواب عن طعنه في أبي حنيفة ١٣١
- دليل صحة بيع المعاطاة، وأنه ليس من الملامسة والمنازعة في شيء ١٣١
- باب بيع العرايا ١٣٣
- باب بيع الولاء ١٣٩
- باب عدم جواز الشراء بأقل مما باع قبل أخذ الثمن الأول ١٤١
- الجواب عن إيراد ابن حزم على الحنفية في الباب ١٤٣
- باب توكيل المسلم الذمي ببيع خمره ١٤٤
- جواز تخليل الخمر ١٤٤
- باب النهي عن البيع بالشرط ١٤٦
- تصحيح حديث أبي حنيفة في النهي عن بيع وشرط ١٥٢
- باب البيع إلى أجل مجهول ١٥٥
- الأمان مرتفع من تجهيل ابن حزم أحدا ١٥٧
- باب بيع ما ليس عنده ١٥٨
- حجة من قال بجواز بيع الفضولي ١٥٨
- الرد على ابن حزم في إبطاله بيع الفضولي ١٦١
- السكوت في باب البيع ليس برضا عند الجمهور ١٦٢
- باب بيع الماء والكلاء ١٦٤
- تفصيل القول في الماء والكلاء ١٦٥
- الرد على قول ابن حزم في الباب ١٧٠
- أتى ابن حزم من ظاهريته بالعجب العجيب ١٧١
- باب النهي عن بيع العربان ١٧٣
- الحظر أرجح من الإباحة ١٧٤
- التوثيق المبهم، وفضيلة الإمام مالك ١٧٤
- تحقيق اشتراء نافع دارا للسجن من صفوان ١٧٧

- باب بيع العينة ١٧٧
- الرد على بعض الأحباب فى رده على ابن القيم ١٧٨
- الفرق بين الحيلة المباحة والمحرمة ١٧٩
- الرد على الحافظ فى تعليله الحديث الصحيح بمجرد الاحتمال ١٨٠
- باب النهى عن بيعتين فى بيعة ١٨٠
- باب النهى عن سلف وبيع والشرطين فى بيع وربح ما لم يضمن ١٨٣
- باب فى تحريم النجش ١٨٥
- باب فى النهى عن بيع بعض على بعض ١٨٨
- باب فى النهى عن سوم بعض على بعض ١٨٩
- الاعتذار عن حذف إيرادات بعض الأحباب على نقلة المذهب ١٩٠
- باب فى النهى عن التفريق بين ذوى الأرحام ١٩٢
- باب تلقى الجلب وبيع الحاضر للبادى ١٩٦
- مبحث تعارض الخبرين ١٩٨
- الرد على ابن حزم فى إيراده على الحنفية فى الباب ١٩٨
- ليس الأخذ بحديث ناسخ للآخر من المخالفة فى شىء ٢٠٣
- فائدة يجب على المحدث معرفتها والوقوف عندها ٢٠٥
- باب البيع عند أذان الجمعة ٢٠٦
- لا ينبغى المنع عن البيع يوم الجمعة ٢١٢
- باب النهى عن بيع المضطر ٢١٣
- الفرق بين بيع المضطر والمحتاج ٢١٤
- الجواب عن إيراد ابن حزم علينا فى الباب ٢١٦
- باب كراهة البيع فى المسجد ٢١٨
- باب جواز الإقالة وفضلها ٢٢٠
- باب الإقالة فسخ فى حق المتعاقدين بيع جديد فى حق الثالث ٢٢٠

- الرد على ابن حزم فى إنكاره الإجماع ٢٢٣
- باب التولية والمراوحة ٢٢٥
- دليل مشروعية المراوحة ٢٢٦
- لا تجوز الشركة والتولية قبل القبض ٢٢٦
- الجواب عن حجة مالك فى جواز الشركة والتولية فى الطعام قبل القبض ٢٢٨
- الرد على ابن حزم فى إيرادته على الحنفية فى الباب ٢٢٨
- كل حديث سكت عنه البيهقى وابن التركمانى فهو صحيح أو حسن ٢٢٩
- حكم اطلاع المشتري على خيانة البائع فى المراوحة والجواب عن إيراد
- ابن حزم عليه ٢٣١
- باب النسي عن بيع المشتري قبل القبض ٢٣١
- اختلاف مالك فى البيع مجازفة إذا علم البائع قدر المبيع ٢٣٥
- مذاهب العلماء فى بيع المبيع قبل القبض ٢٣٦
- ما لم يضعفه أبو داود فهو حجة عنده ٢٣٨
- دليل جواز بيع العقار قبل القبض من السنة ٢٣٨
- باب الذب عن بيع الطعام حتى يجرى فيه الصاعان ٢٣٨
- تفصيل النون فى معنى القبض وكيفيته ٢٤٠
- الرد على بعض الأحباب ٢٤٧
- باب بيع الدكان ٢٤٨
- الفرق بين بيع الدكان وبيع البرنامج ٢٤٨
- تتمة باب بيع الدكان ٢٤٩
- الفرق بين بيع الدكان وبيع الأرزاق ٢٥٠
- بيع الصك والبراءة ٢٥٣
- باب استبدال الثمن ٢٥٥
- جواز بيع الدين ممنعه ٢٥٦

- أبواب بيوع الربا ٢٦٠
- الربا فى كل ما يوزن ويكال والجيد والردىء فيه سواء ٢٦٠
- رجوع ابن عباس عن قوله: الدينار بالدينارين ٢٦٢
- حيان بن عبد الله ٢٦٣
- الرد على ابن حزم ٢٦٤
- ليس التقابض من قاعدة الربا فى شىء ٢٦٥
- إقامة الحجة من الحديث على أن الأثمان لا تتعين بالعقد ٢٦٥
- الجواب عن تمويهات ابن حزم ٢٦٨
- الجواب عن إيراد شارح "المهذب" ٢٦٨
- فرق ما بين نسبة المحدث حديثاً إلى كتاب، وبين نسبة الفقيه إياه إليه ٢٧٠
- دليل جواز الحفنة بالحفتين والتمرة بالتمرتين ٢٧٠
- تحقيق علة الربا، ومذاهب العلماء فيها ٢٧٤
- علة الحنفية أولى العلل، ومذهبهم فى الربا أقوى وأحوط ٢٧٦
- الجواب عن حجة الخصم فى كون الطعم علة الربا ٢٧٨
- الجواب عن إيراد ابن حزم على علة الحنفية ٢٨٠
- الجواب عن حجة الظاهرية فى قصرهم الربا على الأشياء الستة، ونفيه عما عداها ٢٨٢
- تفسير قوله تعالى: ﴿وقد فصل لكم ما حرم عليكم﴾ ٢٨٢
- تصحيح حديث معاذ فى الاجتهاد، وفضل شعبة فى الحديث ٢٨٣
- قد اجتهد الصحابة فى كثير من الأحكام ٢٨٣
- حديث: «إنما الربا فى النسيئة» ليس على إطلاقه ٢٨٥
- مسألة مد عجرة ومعناها ٢٨٧
- الجواب عن إيراد ابن حزم علينا فى بيع السيف المحلى ٢٨٨
- الجواب عن احتجاج الخصم بحديث فضالة ٢٨٩
- الجواب عن حجة الشوكانى فى مسألة بيع القلادة ٢٩٠

ينبغي للمفتى أن يبين للمستفتى الطريق الذى يحصل به مقصوده مع التحرز

- عن الحرام ٢٩٢
- احتجاج ابن حزم بالمجاهيل ٢٩٣
- الكلام فى اضطراب حديث بيع القلادة ٢٩٥
- الرد على شيخ الإسلام ابن تيمية ٢٩٨
- فائدة فقهية ٣٠٢
- كل ما هو مكيل أو موزون فى النص فهو كذلك أبدا ٣٠٣
- تحقيق حديث ابن عمر فى مكيال المدينة ووزن مكة ٣٠٥
- معنى قولهم: عالم الكوفة كان يحتاج إلى عالم المدينة ٣٠٨
- جواز تأخير القبض فى الصرف ما لم يتفرقا بأبدانهما ٣١١
- حكم بيع الدراهم المغشوشة ٣١٢
- الرد على ابن حزم فى إيراده على أبى حنيفة فى مسألة الدراهم المغشوشة ٣١٣
- حكم إنفاق المغشوش من النقود ٣١٦
- باب جواز بيع الخنطة بالشعير متفاضلا، وأن القدر فقط أو الجنس فقط
- محرم للنساء ٣١٨
- البر والشعير جنسان مختلفان ٣٢١
- باب اشتراط التعيين فى الربويات دون القبض ٣٢٣
- الجواب عن شبهة بعض الأحياب، وعن إيراد ابن الهمام ٣٢٤
- باب بيع اللحم بالحيوان ٣٢٦
- الرد على ابن حزم وعلى محشى المحلى فى تعجبهما من احتجاج الشافعى
- بمرسل ابن المسيب ٣٢٨
- الرد على ابن حزم فى تعجبه من ترك الحنفية مرسل ابن المسيب ٣٢٩
- الرد على بعض الأحياب فى قوله: إن اللحم الذى فى الحيوان حيوان ٣٢٩
- باب بيع الرطب بالتمر ٣٣٠

- وجه الجمع بين قول الحنفية بتقديم الحديث الضعيف على القياس، وبين
 تركهم العمل ببعض الأحاديث الصحيحة..... ٣٣٧
 الكلام فى حديث النهى عن الرطب بالتمر على طريقة المحدثين..... ٣٣٧
 باب الربا فى دار الحرب بين المسلم والحربى ٣٤٥
 الجواب عن إيراد بعض الأجباب على الطحاوى..... ٣٤٧
 الرد على ابن حزم فى قوله: إن العبد يملك ٣٥٨
 الجواب عن إيراد ابن حزم على أبى حنيفة فى قوله: بجواز الربا فى دار الحرب
 بين المسلم والحربى..... ٣٥٩
 الجواب عما يرد على استدلال محمد بقصة بنى النضير..... ٣٦٦
 ربا النسئة لم يحل فى الإسلام قط ٣٦٨
 دليل إفتاء بعض الأكابر يأخذ الربا من البنك ثم التصديق به ٣٧٢
 الرد على أبى إسحاق الهندى مؤلف "كشف الغطاء" ٣٧٣
 تحقيق كون الهند دار الحرب أو دار الإسلام بعد تغلب النصارى عليها فى
 هذه الأيام ٣٧٧
 باب النهى عن بيع الحيوان بالحيوان نسئة ٣٨١
 الجواب عن حجة الجمهور فى جواز الحيوان بالحيوان نسئة ٣٨٦
 دليل التحريم أرجح من دليل الإباحة ٣٨٨
 عدم جواز الاستقراض فى الحيوان ٣٩٣
 باب الحقوق ٣٩٥
 أحكام الاستحقاق ٣٩٦
 باب يرجع المشتري على البائع بالدرك ٣٩٦
 الرد على بعض الأحباب فى دعواه النكارة فى حديث أحمد ٣٩٦
 الجواب عن حجة الجمهور فى مسألة البائع يجد متاعه عند المشتري بعد ما أفلس .. ٣٩٨
 تحقيق الكلام فيمن أفلس أو مات فوجد رجل عنده سلعته ٣٩٩

- ٤٠٣ الجواب عن إيراد ابن حزم علينا فى الباب
- ٤٠٥ الجواب عن حجة الشافعى فى الباب
- ٤٠٨ الجواب عن إيراد ابن حزم
- ٤١٠ باب بيع الفضولى
- ٤١٢ أبواب السلم
- ٤١٢ باب شرائط السلم
- ٤١٤ إبراهيم بن بشار الرمادى
- ٤١٩ باب النهى عن السلف فى الحيوان
- ٤٢٤ باب اشتراط قبض رأس المال فى السلم
- ٤٢٧ باب النهى عن السلم فيما فيه الغرر ونحوه
- ٤٣٢ الجواب عن إيراد ابن حزم علينا فى الباب
- ٤٣٣ باب لا يجوز السلم فى زرع معين أو نخل معين
- ٤٣٤ باب السلف لا يحول إلى غيره
- ٤٣٦ باب جواز الإقالة فى السلم
- ٤٣٩ باب جواز بيع الكلب
- ٤٤١ باب النهى عن بيع الكلب
- ٤٤٧ باب بيع من يزيد
- ٤٤٩ باب الصرف والمراطة
- ٤٥٠ تفسير قوله ﷺ: «لا ربا إلا فى النسيئة»
- ٤٥٥ قد ثبت رجوع ابن عباس إلى قول الجمهور
- ٤٦٢ الرد على أبى إسحاق الهندى فى قوله: بإباحة ربا التجارة
- ٤٦٦ تنمة كتاب البيوع
- ٤٦٦ باب يدخل المبيع فى ضمان المشتري بالقبض لا بدونه
- ٤٧٠ لا توضع الجوائح عن المشتري بعد ما قبض المبيع

- ٤٧٢ تتمة باب النهى عن بيع طعام حتى يجرى فيه الصاعان.
- ٤٧٣ باب جواز بيع العبد الآبق إذا علم المشتري مكانه.
- ٤٧٥ أغرب ابن حزم فى قوله: إنه لا غرر فى بيع الآبق مطلقا.
- ٤٧٦ باب البيع الفاسد يفيد الملك عند القبض.
- ٤٧٨ باب اعتبار العرف فى البيوع والإجازات ونحوها.
- ٤٧٩ باب كراهية بيع العصير ممن يتخذه خمرا.
- ٤٨٢ باب كراهية مبايعة من أكثر ماله من الربا أو ثمن المحرم.
- ٤٨٣ أبواب الكفالة.
- ٤٨٣ باب الكفالة بالنفس.
- ٤٨٥ الجواب عن إيراد ابن حزم فى الباب.
- ٤٨٦ الرد على ابن حزم فى تضعيفه إسرائيل.
- ٤٨٨ دليل صحة الكفالة بالنفس، وبالمال من القرآن.
- ٤٨٨ الجواب عن حجة من أوجب الغرم على الكفيل بالنفس.
- ٤٨٩ الفرق بين الكفالة والحوالة.
- ٤٩٠ باب الكفالة عن الميت.
- ٤٩٤ باب أن المكفول عنه لا يبرأ بنفس الكفالة بل بالأداء.
- ٤٩٥ تتمة أبواب الكفالة.
- ٤٩٥ باب صحة الكفالة بحق مجهول قدره.
- ٤٩٧ باب رجوع الكفيل على الأصل بما ضمن بأمره.
- ٥٠٠ باب جواز الكفالة فى البيع والسلم والدين.
- ٥٠٣ الجواب عن طعن ابن حزم فى حديث علقه البخارى.
- ٥٠٤ كتاب الحوالة.
- ٥٠٤ باب الاتباع إذا أحيل على ملئ.
- ٥٠٥ دليل حمل الأمر على التدب فى قوله: «فليتبع وليحتل».

- أغرب ابن حزم فى معنى قول الحسن وابن سيرين الكفالة والحوالة سواء ٥٠٧
- باب إذا أفلس المحال عليه أو مات يرجع المحتال على المحيل ٥٠٧
- خليل بن جعفر ٥٠٨
- الجواب عن إيراد ابن حزم علينا فى الباب ٥٠٨
- باب كراهة السفاح بشرط وجوازها بلا شرط ٥١٠
- باب كل قرص جر نفعا فهو ربا ٥١٢
- يحيى بن أبى كثير لا يروى إلا عن ثقة ٥١٩
- الجواب عن حجج ابن حزم لجواز الزيادة فى مقدار القرض من غير شرط ٥٢٠
- القرض لا يتأجل بالتأجيل ٥٢١
- دليل كون القرض صدقة ابتداء ٥٢٢
- التنبية على وهم المنذرى فى الترغيب ٥٢٣
- الجواب عن إيراد ابن حزم علينا فى الباب ٥٢٣
- الأمر بكتابة الديون وأمثالها للندب، والجواب عن حجة ابن حزم فى هذا الباب ... ٥٢٥
- لا يجوز قرض ما لا مثل له من الحيوان ونحوه ٥٢٧
- تحقيق حكم القرض فى الخبز وزنا أو عددا ٢٨
- لا يجوز تعجيل بعض الدين المؤجل بشرط الإبراء من الباقي ٥٢٩
- كل دين مؤجل يحل بالموت سواء كان له أو عليه ٥٢٩
- خاتمة الكتاب ٥٣٠
- رسالة "كشف الدجى عن وجه الربا" ٥٣١
- الأصول الموضوعة ٥٣١
- معنى كون الزيادة على النص نسخا عند الحنفية ٥٤٢
- تقاريط العلماء الكرام على رسالة "كشف الدجى" ٥٨١

فهرس

مباحث الجزء الخامس عشر من إعلاء السنن

الصفحة

الموضوع

- ٣ كتاب القضاء
- ٣ باب كيفية القضاء وجواز الحكم بالرأى فيما لا نص فيه
- ٣ مشروعية القضاء بالكتاب والسنة والإجماع
- ٣ الرد على ابن حزم فى احتجاجه بالآيات على تحريم الحكم بالقياس
- ٤ الرد على ابن حزم فى قوله: إن رسول الله ﷺ وأصحابه لم يحكموا بالرأى قط..
- ٤ إثبات القياس والحكم بالرأى من الصحابة
- ٥ بيان أن قتال على وأهل الجمل وقتال على ومعاوية لم يكن إلا عن اجتهاد
- ٧ لا شك فى أنه ﷺ ربما عمل بالرأى
- ٧ اجتهاد الصحابة رضى الله عنهم فى زمن النبى ﷺ وبعده
- الجواب عن قول ابن حزم: إن النبى ﷺ ما عجز قط عن أن يبين لنا مراده
- ٩ وحاشاه أن يكلنا إلى الآراء والظنون
- ١٠ لا بد لفهم كلام الرسول من الرجوع إلى أقوال الصحابة فإنهم أعرف الناس بمراده
- ١١ تقسيم الرأى إلى محمود ومذموم
- ١١ بيان أن أبا حنيفة رحمه الله أتبع الناس للأثر وأبعدهم من الرأى
- ١٢ الرد على من أنكر القياس بقوله تعالى: ﴿ما فرطنا فى الكتاب من شىء﴾
- ١٣ أول من أنكر القياس إبراهيم النظام
- الرد على الحافظ ابن حجر حيث سكت على قول من قال: إن إنكار القياس

- ١٣ ثبت عن ابن مسعود
- الرد على ابن حزم حيث أنكر القياس بأنه حكم بغالب الظن والظن أكذب
- ١٤ الحديث
- ١٥ التنبيه على تمويه ابن حزم وتغريه
- ١٧ الرد على ابن حزم فى نفيه القياس
- ١٧ الرد على ابن حزم فى إنكاره الإجماع على حجية القياس
- ١٩ بيان معنى الإجماع عند أهل الأصول
- ٢١ تفسير قول أحمد: من ادعى الإجماع فقد كذب
- ٢٢ الرد على ابن حزم فى دعواه الإجماع على استصحاب الحال
- ٢٣ مزية أبى حنيفة على سائر الأئمة رحمهم الله تعالى
- ٢٤ الرد على ابن حزم فى قوله إن اجتهاد الرأى هو مشاوره أهل العلم
- ٢٤ الرد عليه فى قوله: إن الفقهاء مخالفون لما فى حديث معاذ
- ٢٥ الرد عليه فى قوله: إن اجتهاد الرأى هو استفاذ الجهد
- ٢٦ الرد عليه فى قوله: إن المراد اجتهاد الرأى فى أمور الدنيا لا فى أمور الدين
- ٢٧ الرد على ابن حزم فى حكمه على كتاب عمر إلى أبى موسى بالكذب والوضع
- ٢٩ الجواب عن قول ابن حزم: إن أصحاب القياس مختلفون فى قياساتهم
- ٣٠ الجواب عن طعن ابن حزم فى إسناد حديث معاذ
- ٣٣ باب فى تقسيم قضاء القاضى
- ٣٥ حجة الحنفية فى جواز قضاء المرأة وإمارتها
- ٣٧ دلائل جواز القضاء والإفتاء بالتقليد
- الجواب عن إيراد ابن حزم على من احتج للتقليد بحديث: «عليكم بسنتى
- ٣٩ وسنة الخلفاء الراشدين»
- ٤١ باب التهيب عن القضاء لمن هو ليس بأهل له
- ٤٢ لا يجب على المرأ إذا أضربه نفع غيره

- ٤٥ باب كراهية طلب القضاء وجواز الدخول فيه من غير طلب له
- ٤٦ وجه الجميع بين الأحاديث الناهية عن طلب الولاية والمحرضة عليه
- ٤٨ بيان الجواز لأن يصف الإنسان نفسه بالفضل عند من لا يعرفه
- ٥٠ باب صحة تقليد القضاء من السلطان الجائر
- ٥٢ بيان أن الحق كان بيد علي رضي الله عنه عند قتال أهل الجمل
- ٥٤ تقلد القضاء والولاية من الكافر
- ٥٧ باب جواز القضاء في المسجد
- ٥٨ ذكر ما في القضاء في المسجد من المصالح
- ٥٩ باب احتجاج الإمام أو الوالي دون حاجات الناس
- ٦٠ باب الرشوة
- ٦١ الجواب عن إيراد الشوكاني على الجمهور
- ٦٤ تحقيق معنى الرشوة لغة وشرعا
- ٦٦ باب هدايا العمال من القضاة وغيرهم
- ٦٧ تحقيق هدايا الأمراء
- ٧١ أمره ﷺ في الهدايا قد خالف أمر الأمة
- ٧١ باب عيادة المريض واتباع الجنائز للقاضي
- ٧٣ باب رزق القاضي والعاملين عليها
- ٧٩ أخذ أبي بكر وعمر الرزق على الولاية كان أشد وأحمز على النفس من تركه
- ٨٠ حكم الهدية إذا كانت فيه شبهة
- ٨٠ من أعطى شيئا من مسألة لا يجب عليه قبوله
- ٨١ الرد على ابن حزم حيث قال: فرض عليه قبوله
- ٨١ الاحتجاج بحديث: «ثلاث لا ترد»
- ٨٢ تحقيق المسألة وبيان الإجماع على أن الأمر في حديث عمر للنذب لا للوجوب
- الرد على ابن حزم في قوله: إن قبول الهدية فرض حلالا كان أو حراما أو

- ٨٢ مشتبهها وبرأ كان المهدي أو ظالما
- ٩٠ ترجمة سلمة بن الفضل الأبرش
- ٩٠ ترجمة أحمد بن خالد الحمصي
- ٩١ باب حكم التجارة للقاضي والوالي
- ٩٤ باب التسوية بين الخصمين في الضيافة
- ٩٧ باب التسوية بين الخصمين في النظر وغيره
- ٩٨ تحاكم عمر وأبي إلى زيد بن ثابت
- ٩٩ باب كتاب القاضي إلى القاضي
- ١٠٢ باب قضاء القاضي بعلمه في غير الحدود الخالصة حقا لله تعالى
- ١٠٥ الفرق بين التخصيص والتأويل
- ١٠٦ باب امتناع القضاء بعلم القاضي في الحدود الخالصة
- ١٠٩ باب امتناع القضاء على الغائب
- ١١١ باب نفاذ قضاء القاضي ظاهرا وباطنا في العقود والفسوخ
- ١٢١ باب الحكم بين أهل الذمة
- ١٢٥ باب في القضاء في حالة الغضب
- ١٢٧ باب في بقية آداب القضاة
- ١٢٨ اجتهاد النبي ﷺ في الأحكام
- ١٢٩ مقلد الإجماع متبع للرسول وكذا مقلد المجتهد
- ١٢٩ يستحب للحاكم أن يدعو الخصم إلى الصلح لا سيما في موضع الاشتباه
- ١٣١ الرد على ابن حزم في إيراد على أبي حنيفة في مسألة الصلح
- ١٣٤ لا يجلس القاضي في مجلس القضاء وحده
- ١٣٥ لا يدع القاضي مشاوره العلماء
- ١٣٦ تحقيق مشاوره النبي ﷺ ومتعلقها
- ١٣٨ بيان الجواز للمجتهد أن يترك رأيه لرأى من هو أفقه منه

- إذا تغير اجتهد القاضى بعد القضاء أو خالف اجتهداه اجتهد من قبله لم ينقضه .. ١٤٠
- بيان بطلان قضاء القاضى إذا خالف الكتاب أو السنة أو الإجماع ١٤٢
- ليس على القاضى تتبع قضايا من كان قبله ١٤٤
- باب يجوز للحاكم ترجمان واحد ١٤٦
- الكلام فى مراد البخارى ببعض الناس فى مسألة الترجمان ١٥٠
- العجب من الحافظ فى جزمه بأن المراد ببعض الناس محمد بن الحسن
- دون الشافعى ١٥١
- لا يضر أبا حنيفة وأصحابه إعراض البخارى عن الرواية عنهم ١٥٢
- كتاب الشهادات ١٥٣
- باب الترغيب فى أداء الشهادة ١٥٣
- حكم تحمل الشهادة وأدائها ١٥٥
- حكم أخذ الأجرة للشاهد ١٥٦
- باب شهادة الزور ١٥٧
- باب أفضلية الستر فى الحدود ١٦٠
- باب تلقين الدرك ١٦٢
- حديث: «أكرموا الشهود» ١٦٣
- باب السؤال عن الشهود إذا كان القاضى لا يعرفهم ١٦٣
- حكم قضاء القاضى بشهادة الفاسق ١٦٦
- باب شهادة النساء ١٦٨
- الرد على ابن حزم فى قوله بجواز شهادة النساء فى الحدود مجتمعات ومنفردات . ١٧٢
- باب شهادة الأعمى ١٧٦
- ترجمة عبد الرحمن بن سيماء ١٨١
- باب شهادة العبد ١٨٢
- لا تقبل شهادة من ردت شهادته لتهمة الفسق مرة ١٨٥

- لو ردت شهادة الكافر لكفره والصبي لصباه والعبد لرقه ثم أعادوها بعد الإسلام
- ١٨٥ والبلوغ والعتق تقبل
- ١٨٦ الجواب عن إيراد ابن حزم في هذا الباب على الجمهور
- ١٨٧ الجواب عن إيراد ابن حزم على مجاهد في تفسير: ﴿من رجالكم﴾ بالأحرار
- ١٩٢ باب شهادة المحدث في القذف
- ١٩٣ لا منافاة بين الإطلاق والتقييد إذا كان مخرج الحديث واحدا
- ١٩٦ الجواب عن كلام الحافظ في حديث عطاء الخراساني
- تضعيف ما رواه علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في الباب، والجمع بينه وبين ما
- ١٩٧ رواه عطاء الخراساني عنه
- ٢٠٤ عن مكحول في القاذف: إذا تاب لم تقبل شهادته. أخرجه عبد بن حميد
- ٢٠٥ بيان أن شهادة القاذف لا تبطل بنفس القذف بل إقامة الحد عليه
- ٢١١ خلاصة الكلام في هذا الباب
- ٢١٤ باب شهادة الصبيان
- ٢٢٠ باب رد الشهادة للتهمة والفسق
- ٢٢٢ تصحيح حديث شريح والرد على ابن حزم في تضعيفه
- الجواب عن قول ابن حزم: هذا عليهم لا لهم في حديث عائشة: «لا تجوز شهادة
- ٢٢٤ خائن ولا خائنة» إلخ
- الرد على ابن حزم في قوله: إن الأثبت عن عمر قبول الأب لابنه واحتجاجه
- ٢٢٥ بسند فيه متهم بالوضع
- ٢٢٦ الرد على ابن حزم في احتجاجه بأثر رواه ساقط مكذوب في مسألة فذك
- ٢٣٠ إن أبا بكر الصديق رضي الله عنه ترضى فاطمة بنت رسول الله ﷺ حتى رضيت
- ٢٣٢ قصة تحاكم علي إلى شريح في درع له وجدها عند يهودي
- ٢٣٣ لا يكون أحد من الناس مصدقا فيما يدعيه لنفسه
- ٢٣٤ الخصم نوعان

- الجواب عما عسى أن يتوهم من رد شهادة الزوج إذا شهد على امرأته بالزنا
 مع ثلاث لكونه خصما في شهادته ٢٣٤
- تحقيق مذهب الحنفية في شهادة العدو ٢٣٥
- الجواب عن إيراد ابن حزم على الجمهور في اشتراطهم المروءة في عدالة الشاهد... ٢٣٦
- دليل اشتراط المروءة في عدالة الشاهد ٢٣٦
- شهادة الأقلف إمامته ٢٣٨
- قول أبي يوسف في صفة العدل ٢٣٩
- دليل قبول شهادة أهل الأهواء إذا كانوا عدولا في أفعالهم ٢٤٠
- الجواب عن رد شريك شهادة أبي يوسف ٢٤١
- الجواب عن حجة من رد شهادة أهل الأهواء مطلقا ٢٤٢
- لا تقبل شهادة أهل الإلهام ٢٤٣
- حكم الغناء والسماع بالآلات ٢٤٣
- اللعب بالشطرنج حرام ومسقط للعدالة إلا إذا فعله أحيانا ولم يقامر به ٢٤٤
- باب شهادة أهل الذمة ٢٤٦
- كم من عائب قولا صحيحا وآفته من الفهم السقيم ٢٥١
- تأويل ما ورد في بعض الآثار: إن سورة المائدة لم ينسخ منها شيء ٢٥١
- مجالد بن سعيد ٢٥٢
- الجواب عن حجة من يقبل شهادة أهل ملة على أهل ملة أخرى من الكفار ٢٥٣
- الجواب عن بحث ابن الهمام في هذا المقام ٢٥٤
- باب شهادة الخصى ٢٥٤
- باب شهادة ولد الزنا ٢٥٥
- باب قبول شهادة المرأة الواحدة فيما لا يطلع عليه الرجال من عورات النساء ٢٥٧
- لا يثبت الرضاع قضاء إلا بشهادة رجلين أو رجل امرأتين ٢٦٠
- باب شهادة البدوى على القروى ٢٦٣

- باب شهادة المختبىء والشهادة على الخط ٢٦٦
- باب جواز تركية المرأة إلخ ٢٧٠
- باب الشهادة على الشهادة ٢٧٢
- باب الرجوع عن الشهادة ٢٧٩
- الرد على ابن حزم فى قوله بنقض القضاء برجوع الشاهد عن شهادته ٢٨١
- باب الشهادة على ما تظاهرت به الأخبار بالتسامع كالنسب ٢٨٤
- باب التحكيم ٢٨٦
- لا يجوز التحكيم فى الحدود والقصاص ٢٨٧
- ليس للإمام أن يحكم لنفسه ٢٨٩
- باب حبس المديون وغيره ممن يتهم بالفساد ٢٨٩
- الرد على ابن حزم فى إنكاره الحبس والسجن ٢٩٤
- بيان أن الظاهرية يردون أحاديث كثيرة برأيهم ٣٠١
- باب للقاضى أن يفرق بين الشهود إذا ارتاب بشهادتهم ٣٠٨
- تفقه أم الشافعى رحمها الله وفرط ذكائها ٣٠٨
- تفقه فتاة من بغداد ٣٠٩
- اختلاف داود وسليمان عليهما السلام فى قضايا مختلفة ٣٠٩
- جواز التحيل على إظهار الحق ٣١٠
- اختلاف الشهود فى الشهادة يبطلها ٣١٠
- الرد على ابن حزم حيث لم يبطل الشهاد بالاختلاف ٣١١
- لاحجة لأحد فى قصة قدامة على إقامة الحد بتقى الخمر ٣١٣
- إذا شهد شاهد بألف والآخر بألف وثلاثمائة ٣١٣
- كتاب الوكالة ٣١٤
- باب الوكالة فى البيع والشراء والنكاح وغيرها ٣١٤
- ليس الواقدى بضعيف عندنا - معشر الحنفية - ٣١٨

- باب الوكالة بالخصومة ٣٢٠
- باب التوكيل فى عقد النكاح من الزوج ٣٢٣
- تزوج رسول الله ﷺ ميمونة وهو محرم ٣٢٣
- باب الوكالة فى الصرف إلخ ٣٢٥
- باب للتوكيل أن يصدق رسول الموكل ٣٢٧
- باب يصح إقرار الوكيل على الموكل عند الحاكم دون غيره ٣٢٩
- حكم ما يهبه الناس لسفراء المدارس ٣٣٠
- باب التوكيل بحفظ الصدقة وأدائها وأنه يجوز للتوكيل التصديق بها ٣٣١
- جواز أداء الزوج عن زوجته والأب صدقة الفطر والزكاة بدون إذنهم ٣٣١
- دليل جواز إخراج صدقة الفطر قبل العيد ٣٣٣
- باب إذا قال المؤكل للتوكيل: اعط فلاناً شيئاً يحمل على المتعارف ٣٣٣
- إذا وكله بشراء شاة بدینار فاشترى به شاتين ٣٣٤
- باب التوكيل بالجعل المسمى ٣٣٥
- باب إذا وكل المسلم حربياً فى دار الحرب أو فى دار الإسلام جاز ٣٣٧
- باب التوكيل بالاسقراض ٣٤٠
- باب جواز التوكيل بالعبادات المالية مطلقاً إلخ ٣٤٢
- باب جواز تعليق الوكالة ٣٤٤
- تحقيق فتح الله على المسلمين بمؤتة ٣٤٥
- باب جواز توكيل المسلم الذمى ببيع الخمر ٣٤٦
- باب إذا تصرف المؤكل بنفسه فيما وكل به بطلت الوكالة علم به الوكيل
- أولم يعلم ٣٤٨
- وكيل السلطان على بيت المال ونحوه لا ینعزل بموته ٣٤٩
- كتاب الدعوى ٣٥٠
- باب البينة على المدعى واليمين على من أنكر ولا یرد اليمين على المدعى ٣٥٠

- شهادة ابن القيم على أن ابن حزم لم يكن فقيها ٣٥٧
- التنبية على سهو ابن القيم ٣٥٧
- رد القضاء بشاهد ويمين ٣٥٨
- الرد على ابن القيم في قوله: إن البينة لا تختص بالشاهدين ٣٥٨
- الرد على الحافظ ابن حجر في جعله قوله: شاهداً أو يمينه عاماً للشاهد الواحد
- مع اليمين ٣٥٩
- حديث القضاء بالشاهد واليمين ليس متلقى بالقبول بل أنكره جماعة من المحدثين . ٣٦١
- علل ابن معين حديث ابن عباس الذي أخرجه مسلم وقال: ليس بمحفوظ ٣٦٢
- لم يذهب البخارى إلى حديث القضاء بشاهد ويمين ٣٦٢
- علل أبو حاتم حديث أبي هريرة في القضاء بشاهد ويمين ٣٦٢
- موافقة أبي حاتم للحنفية في رد خبر الواحد فيما تعم به البلوى ٣٦٣
- الجواب عن ما توهم بعضهم أن أبا حاتم صحح حديث أبي هريرة وزيد بن ثابت . ٣٦٣
- تفصيل الكلام في حديث ابن عباس الذي أخرجه مسلم في صحيحه ٣٦٤
- حكم من لم يوصف بالتدليس إذا روى عن لقيه أو عن عاصره من
- غير تصريح بالسماع ٣٦٥
- تفصيل الكلام في حديث أبي هريرة ٣٦٦
- الكلام في حديث وجد في كتاب سعد ٣٦٧
- الجواب عن أحاديث القضاء بالشاهد واليمين بعد تسليم صحتها ٣٦٨
- يجوز القضاء في بعض أحكام الأمان بشاهد واحد ٣٦٨
- حديث القضاء باليمين والشاهد محمول على ما لم يكن فيه إبطال حق خاص
- لرجل معين أن على أنه جعله سبباً للصالح دون القضاء بالدعوى ٣٦٩
- الجواب عن حديث عمر بن شعيب في هذا الباب وفيه حكاية عن القول ٣٧١
- الرد على الموفق بن قدامة في تشنيعة على الإمام محمد بن الحسن ٣٧٣
- احتجاج ابن شبرمة على أبي الزناد بالآية الكريمة وتقرير الاستدلال بها ٣٧٨

- الجواب عن إيراد الحافظ فى الفتح على حجة ابن شبرمة ٣٧٩
- تحقيق معنى الزيادة على الكتاب ٣٨٠
- الجواب عن إيراد الحافظ على الحنفية أنهم زادوا على النص فى مسائل كثيرة ٣٨٠
- الجواب عن دعوى الحافظ الشهرة فى حديث القضاء باليمين والشاهد ٣٨٢
- الكلام على حديث حابر فى هذا الباب ٣٨٢
- الجواب عن قول الحافظ أن فى الباب عن نحو من عشرين من الصحابة ٣٨٣
- الجواب عن قول الحافظ أن دعوى نسخة مردودة ٣٨٥
- الجواب عن قول الإمام الشافعى رحمه الله أن القضاء بشاهد ويمين لا يخالف نص القرآن ٣٨٥
- الجواب عن قول الحافظ أن الحنفية لا يقولون بالمفهوم فضلا عن مفهوم العدد ٣٨٦
- الجواب عن قول الإمام الشافعى فى " الأم " ٣٨٧
- الرد على الموفق وابن القيم فى قولهما: إن الآية واردة فى التحمل دون الأداء ٣٨٧
- الرد على ابن حزم فى قوله: إن الحنفية يحتجون بالمرسل والضعيف فكيف لم يحتجوا به ههنا ٣٨٩
- باب القضاء بالنكول وأنه كالإقرار ٣٩٥
- صحيفة عمرو بن شعيب ٣٩٦
- تقبل البينة لو أقامها المدعى بعد يمين المدعى عليه وإذا نكل المدعى عليه عن اليمين وقضى عليه بالنكول لا تسمع يمينه بعده ٤٠٠
- بيان أن المدعى عليه لا يستحلف إلا بعد طلب المدعى ٤٠٣
- دليل عرض اليمين على الناكول ثلاثا ٤٠٣
- الجواب عن الحجة العقلية للشافعى فى رد اليمين على المدعى بعد نكول المدعى عليه ٤٠٤
- بينة الخارج أولى من بينة ذى اليد ٤٠٥
- باب كيفية الاستخلاف ٤٠٦

- وافق البخارى الحنفية فى مسألة الاستحلاف ٤٠٦
- الرد على بعض الأحباب فى قوله: إن كلام الحنفية غير منقح فى الباب ٤٠٨
- الجواب عن قول ابن حزم أن أبا حنيفة زاد فى أسماء الله: الطالب الغالب ٤١٢
- الرد على ابن حزم فى قوله: إن تحليف النصرانى بالله الذى أنزل الإنجيل على عيسى جهل محض فإنهم لا يقرون بكونه منزلا من الله على عيسى ٤١٣
- باب افتداء اليمين ٤٢٢
- باب اختلاف المتبايعين ٤٢٥
- باب تعارض الدعويين فيما هو فى يد أحدهما ٤٣٨
- الجواب عن حجة البيهقى لمذهبه ٤٣٩
- باب المتداعيين يتنازعان فيما هو فى يد أحدهما وكل يدعى النتائج فى ملكه أو سببا لا يتكرر مثل النتائج ٤٤١
- باب المتداعيين يتنازعان شيئا فى أيديهما أو فى يد غيرهما ويقيم كل واحد منهما بينة أو لم يكن لهما بينة قضى به بين كل واحد منهما نصفين ٤٤٥
- الطحاوى لا يقول بنسخ القرعة مطلقا بل بنسخ القضاء بها فى إثبات الحق أو إبطاله ٤٥٣
- حجة الطحاوى فى نسخ القضاء بالقرعة ٤٥٤
- الجواب عن حجة مالك فى الباب ٤٥٦
- اعتراف الخصم بكون القضاء بالشاهد واليمين زيادة على الكتاب والسنة المشهورة ٤٥٧
- باب اعتبار القيافة وعدمه فى النسب ٤٥٩
- خطأ الناسخ فى معانى الآثار ٤٦٠
- خطأ الشوكانى فى النقل ٤٦٥
- خطأ ابن القيم فى النقل ٤٦٥
- الرد على بعض الأحباب والشوكانى ٤٦٦
- باب ولد المغرور حر بالقيمة ٤٧٠

- باب لا يثبت نسب الحميل إلا ببينة ٤٧٥
- باب اختلاف الزوجين فى متاع البيت عند الفرقة أو اختلاف ورثتهما بعد موتهما أو موت أحدهما ٤٧٩
- باب الظفر بجنس حقه عند غيره وهو يمنعه ولا بينة له ٤٨٢
- مسألة الظفر ٤٨٣
- كتاب الإقرار ٤٨٦
- باب صحة الإقرار وعدم صحة الرجوع عنه فى غير الحدود ٤٨٦
- باب إقرار المريض بالدين للوارث ٤٨٨
- الجواب عن تشنيع البخارى على بعض الناس ٤٩٠
- الجواب عن إيراد صاحب نتائج الأفكار ٤٩٥
- الجواب عما يرد على قول الحنفية بتقديم قول الصحابى على القياس ٤٩٦
- باب إقرار الوارث لوارث ٤٩٦
- الجواب عن استدلال من استدل بقصة وليدة زمعة على مسألة استلحاق الأخ ٤٩٧
- إذا مات الرجل عن أم ولده فولدت بعده لزمه إلا أن ينفية الوارث ٤٩٨
- عذر معاوية رضى الله عنه فى استلحاقه زيادا ثم رجوعه من قضائه إلى قضاء رسول الله ﷺ ٥٠٠
- فروع من الإقرار مجمع عليها ٥٠١
- نظير مسألة شرعية تزوجت غريبا فيلحقه ولدها عند الحنابلة وغيرهم ٥٠٣

فهرس
أبواب الجزء السادس عشر
من إعلاء السنن وما يتعلق بها من الفوائد

الموضوع	الصفحة
كتاب الصلح	٣
باب جواز الصلح	٣
تحقيق معنى الصلح وتقسيمه	٣
تحقيق حديث: الصلح جائز بين المسلمين والجواب عن جرح ابن حزم فى راويه... ..	٤
الصلح على الإنكار صحيح، وإقامة الحجّة على ذلك	٥
الرد على ابن حزم فى إبطاله الصلح على الإنكار مطلقا	٧
من العجائب احتجاج ابن حزم بقصة العسيف على إبطال الصلح	٨
الجواب عن احتجاجه بأثر شريح	٩
تخطئة ابن حزم فى معنى قول على فى الصلح	١٠
يستحب للقاضى أن يدعو الخصوم إلى الصلح، لا سيما فى موضع الاشتباه	١١
الرد على ابن حزم فى إنكاره قول عمر: ردوا الخصوم حتى يصطلحوا	١٢
الرد على ابن حزم بقول عروة	١٣
الحجة بتخريج عبد الرزاق	١٥
باب الصلح عن دين بأقل منه من جنسه وصحة الإبراء من المجهول	١٦
باب التحلل من المظلمة المالية أو العرضية وجواز الصلح عن مجهول	١٨
جواز البراءة عن الديون المجهولة	٢٠
باب وضع بعض الدين قبل حلول الأجل بالنقد منه	٢١

- باب التوكيل بالصلح ٢٣
- دليل الاعتياض عن الوظائف ٢٣
- باب النهى عن منع الجار جاره أن يغرز خشبة فى جداره ديانة لا قضاء ٢٥
- وضع الجذوع على جدار المسجد ٢٩
- حكم إجراء الماء فى أرض الغير بدون إذنه ٢٩
- الجواب عن دليل الحافظ فى تأييد القول القديم للشافعى ٣٠
- باب إذا تنازع الرجلان فى جدار أو خص ٣١
- ما الحكم إذا تنازعا فى جدار ولأحدهما خشب موضوع عليه؟ ٣٣
- جواز إخراج المياذيب إلى الطريق ٣٦
- باب جواز قطع النزاع بين الخصمين بالإصلاح بينهما ٣٩
- باب التخارج ٤٠
- كتاب المضاربة ٤٢
- باب من المضاربة ٤٢
- كتاب العارية ٤٤
- باب مشروعية العارية ٤٤
- باب: أن العارية مؤداة ٤٨
- باب العارية المضمونة وغير المضمونة ٥٢
- الرد على بعض الأحباب فى دعواه الاضطراب فى حديث يعلى بن أمية ٥٤
- أعل ابن حزم حديث صفوان فى إعارة الدروع بجميع طرقة ٥٥
- تصحيح حديث صفوان فى العارية والجواب عن إشكال وارد فيه ٥٦
- يملك المستعير أن يعير غيره ٥٩
- الجواب عما احتج به الخصم على تضمين العارية ٦٠
- معنى قول الرجل: أخذت هذه الجارية والجواب عن قول البخارى فيه ٦١
- الجواب عن إيراد البخارى على بعض الناس فى قول الرجل: حملتك على هذا الفرس ٦٢

٦٣	كتاب الوديعة
٦٣	باب لا ضمان على المؤمن
٦٥	فروع فى الوديعة أكثرها مجمع عليها
٦٦	حكم السفر بالوديعة
٦٧	حكم خلط الوديعة بغيرها
٦٨	كتاب الهبة
٦٨	باب فى قبول الهبة
٧٠	الفرق بين الصدقة والهبة
٧١	تقديم الطعام بين يدى الضيف إذن فى الأكل
٧١	اغتر بعض الفقهاء بمسئلة اليمين
٧٢	دلائل اشتراط القبول للهبة
٧٣	الجواب عن إيراد بعض الأحباب
٧٤	باب انعقاد الهبة بقوله: نحلت
٧٥	باب القبض فى الهبة
	الجواب عن إيراد بعض الأحباب وابن حزم على الحنفية فى استدلالهم بأثر
٧٥	الصديق رضى الله عنه على اشتراط القبض
٧٩	الجواب عن إيراد ابن حزم
٨٠	الجواب عن قول ابن حزم أن عمر وعثمان مختلفان فى اشتراط القبض للهبة
٨١	العجب من احتجاج ابن حزم بعيسى بن المسيب
٨٢	الجواب عن إيراد ابن حزم
٨٢	بحث هبة المشاع
٨٤	الجواب عن حجة الخصم فى جواز هبة المشاع
٨٦	الجواب عن احتجاج الخصم بقصة سبى هوازن على جواز هبة المشاع
٨٨	الفرق بين المن والهبة والإعتاق والمفاداة والبيع

- ٨٨ الجواب عن احتجاج البخارى لهبة المشاع بحديث سهل بن سعد
- ٨٩ الجواب عن احتجاج ابن حزم على هبة المشاع بحديث جابر وأبى موسى
- ٩٠ الرد على ابن حزم فى البحث العقلى منه
- ٩١ الجواب عن احتجاج الموفق لهبة المشاع
- ٩١ الفرق بين الهبة والإباحة
- ٩٣ باب جواز تفضيل بعض الأولاد على البعض فى العطية
- ٩٤ الجواب عن احتجاج الموفق لوجوب التسوية بين الأولاد بحديث النعمان
- ٩٦ الرد على ابن حزم فى أعماله القياس فى هذا الباب
- ٩٦ الجواب عن احتجاج ابن حزم بأثر سعد بن عبادة
- ٩٧ الرد على ابن حزم فى احتجاجه بحديث بهز بن حكيم
- ٩٨ باب استحباب التسوية بين الأولاد فى العطية
- ١٠٠ الجواب عن إيراد بعض الأحباب على صاحب "الجواهر النقى"
- ١٠١ الجواب القاطع فى تفضيل بعض الأولاد على البعض فى الهبة
- ١٠٢ بيان التسوية المستحبة بين الأولاد
- ١٠٢ الجواب عن حجة من ذهب إلى إعطاء الذكر مثل حظ الأنثيين
- ١٠٤ باب كراهة الرجوع فى الهبة
- ١٠٧ باب جواز الرجوع فى الهبة
- ١١٠ الفرق بين الهبة والصدقة
- ١١١ الجواب عن كلام ابن حزم فى إسناد الحديث
- ١١٢ تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَمْنُنْ تَسْتَكْثِرُ﴾
- ١١٣ الجواب عن حجة ابن حزم فى الباب
- ١١٣ الجواب عن إبطال ابن حزم حديث «المسلمون على شروطهم»
- ١١٤ حجة الجمهور على جواز هبة الثواب
- ١١٦ باب أن من وهب لذى رحم محرم لا يرجع فى هبته

- الجواب عن حجة ابن حزم على حرمة الرجوع فى الهبة..... ١١٧
- باب أن العلاقة الزوجية مانعة من الرجوع فى الهبة..... ١١٨
- الرد على ابن حزم والجواب عن احتجاجه على الحنفية..... ١١٩
- صحة شرط العوض فى الهبة والجواب عن إيراد ابن حزم عليه..... ١٢١
- باب امتناع الرجوع فى الهبة بهلاك الموهوب أو موت أحدهما..... ١٢٢
- باب العمرى..... ١٢٣
- الرد على بعض الأجاب فى تغليظه الزهرى فى الرواية..... ١٢٥
- إذا قال: دارى لك عمرى سكتى، لم يكن هبة بل عارية..... ١٢٧
- باب الرقبى..... ١٢٩
- تفسير الرقبى على قول الإمام والرد على قول من رجح قول أبى يوسف فى الباب..... ١٣٠
- حكى ابن حزم قول أبى حنيفة فى الرقبى كقول الجمهور..... ١٣١
- باب مكافأة الهدية..... ١٣٢
- باب تصرف المرأة فى مالها بدون إذن الزوج..... ١٣٣
- الرد على ابن حزم..... ١٣٤
- الجواب عن حجة مالك فى الباب..... ١٣٥
- رؤيا عجيبة صادقة..... ١٣٦
- الجواب عن حجة أخرى للمالكية..... ١٣٧
- باب عدم الإنفاق من مال زوجها بدون إذنه..... ١٣٨
- الرد على قول ابن حزم: إن للمرأة حقا أن تصدق من مال زوجها أحب أو كره..... ١٣٨
- باب جواز هبة الدين ممن عليه الدين..... ١٤٠
- باب الإبراء عن حق مجهول..... ١٤٢
- باب بطلان الهبة بموت الواهب أو الموهوب له قبل القبض..... ١٤٤
- تعليق الهبة بشرط..... ١٤٥
- فروع تنفرد من اشتراط القبض فى الهبة..... ١٤٥

- ١٤٦..... تأويل حديث فى قصة موسى فى هبة المعلوم
- ١٤٦..... لا يصح استثناء الحمل فى هبة الجارية
- ١٤٧..... يجوز إرسال الهدية على يد صبي يعرف المهدى له
- ١٤٧..... آخر من مات بالشام من الصحابة
- ١٤٧..... باب يقبض للطفل أبوه
- ١٤٩..... باب سقوط القبض إذا كان الموهوب فى يد المتهب
- ١٥٠..... من هدى له هدية وعنده جلساءه فهو حق بها
- ١٥١..... حكاية أبى يوسف المشهور
- ١٥٢..... الهدية للمشرىكين وقبول الهدية منهم
- ١٥٢..... البر والصلة إلى الكفار ليس من باب الموالاة فى شىء
- ١٥٢..... باب رد الهدية بعلقة
- ١٥٤..... كان معاذ أول من أصاب مالا من مرافق الإمارة
- ١٥٦..... كتاب الإجارة
- ١٥٦..... باب فى الوعيد على منع الأجرة
- ١٥٦..... دليل جواز الإجارة من الكتاب والسنة والإجماع
- ١٥٧..... المعقود عليه فى الإجارة المنافع
- ١٥٧..... يجب أن تكون مدة الإجارة معلومة إذا وقعت على مدة
- ١٥٧..... لا تتقدر أكثر مدة الإجارة
- ١٥٨..... شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يقم على نسخه دليل
- ١٥٨..... تقسيم الإجارة إلى ضررين
- ١٥٩..... باب فى معلومية الأجر
- ١٦٠..... لا تجوز إجارة منفعة بمنفعة من جنسها
- ١٦١..... باب كسب الحجام
- ١٦٣..... الرد على ابن القيم فى مسألة كسب الحجام

- الرد على ابن حزم ١٦٤
- استعجار الحمام لغير الحمامة كالقصود حلق الشعر فجائز، وكسبه لا يكون خبيثا
- بالاتفاق ١٦٦
- باب جواز أجرة الحمام ١٦٦
- باب النهى عن عسب الفحل ١٦٨
- باب الرخصة فى الكراهة على عسب الفحل ١٧٠
- أباح مالك أخذ الأجرة على ضرباب الفحل ١٧٠
- باب الأجرة على تعليم القرآن ١٧١
- أعطى عمار بن ياسر قوما قرأوا القرآن فى رمضان ١٧٥
- دليل جواز ما يهدى إلى المعلم من غير شرط ١٧٦
- ميل الخصوم إلى قول الحنفية بجواز الربا فى دار الحرب ١٧٨
- باب جواز أخذ الأجرة على الرقية بكتاب الله ١٧٨
- باب عدم جواز أخذ الأجرة على الأذان ١٧٩
- الرد على ابن حزم فى تفريقه بين الأذان، والصلاة، وتعليم القرآن فى الإجارة ١٧٩
- قول أحمد: التعليم أحب إلى من أعمال السلاطين، ومن التجارة بدين ١٨١
- باب قفيز الطحان ١٨١
- تحقيق حديث النهى عن قفيز الطحان وتجويد إسناده وتصحيح متنه ١٨١
- الجواب عن إيراد الموفق علينا فى هذا الباب ١٨٣
- فروع تشبه قفيز الطحان ذهب أحمد إلى جوازها ١٨٣
- الروايات عن التابعين احتج بها أحمد ١٨٥
- حديث آخر فى تأييد حديث النهى عن قفيز الطحان ١٨٦
- باب إجارة الأرض سنتين ١٨٦
- حكم إجارة الشاة لشرب اللبن ١٨٦
- الرد على ابن تيمية وابن القيم فى إنكارهما اختصاص الإجارة بالمنافع

- دون الأعيان ١٨٨
- باب النهى عن مهر البغى وحلوان الكاهن ١٩٠
- فائدة فى تحقيق مذهب أبى حنيفة فى استجاره المرأة للزنا ١٩٠
- الرد على بعض الأحباب فى تخطئة ابن الهمام ١٩١
- إنما كان البغاء على عهدهم فى الإمام دون الحرائر ١٩٢
- تحقيق مهر البغى وتأويل قول الإمام: ما أخذته الزانية بعقد الإجارة فهو حلال ١٩٢
- قول ابن القيم فى حل كسب الزانية لها ١٩٤
- باب ضمان الأجير المشترك ١٩٥
- باب متى يستحق الأجير أجره؟ ٢٠٠
- باب استجار الأجير بطعام بطنه وكسوته ٢٠١
- باب إذا قال: آجرتك هذا كل شهر بدرهم جاز فى كل شهر ٢٠٤
- مؤاجرة المسلم نفسه من الكافر ٢٠٥
- استجار المسلم المشترك ٢٠٦
- باب أجر السمسرة ٢٠٧
- لا يشترط فى مدة الإجارة أن تلى العقد ٢٠٩
- لا خلاف فى إباحة إجارة العقار ٢١٠
- كره أحمد كراء الحمام ٢١٠
- رد ما حكى عن أبى حنيفة: يجوز للحمامى النظر إلى العورة ٢١٠
- للمستأجر ضرب الدابة بقدر العادة ٢١١
- للمعلم ضرب الصبى ثلاثا باليد لا بالخشبة والعصا ٢١٢
- العين المستأجرة أمانة فى يد المستأجر ٢١٢
- يجوز تضمين أهل البابور والبريد على المفتى به ٢١٣
- لا ضمان على الحجام ٢١٣
- من تطيب ولم يعلم منه طب فهو ضامن ٢١٤

- يجوز الاستئجار على الختان والمداواة بغير خلاف ٢١٤
- يجوز استئجار الأدمى بغير خلاف ٢١٤
- يجوز استئجار ناسخ لينسخ كتب فقه ونحوه ٢١٤
- يجوز أن يستأجر من يكتب له مصحفاً ٢١٥
- يجوز الاستئجار لحصاد الزرع بغير خلاف ٢١٥
- يجوز استئجار الخضير والكيال والوزان بغير خلاف ٢١٥
- من استأجر الدار أن يسكنها، أو يسكن غيره فيها بغير خلاف ٢١٥
- يجوز للمستأجر إجارة العين المستأجرة ٢١٦
- حكم إجارة العين المستأجرة بمثل الأجر وزيادة منه ٢١٦
- يجوز استئجار أمته وأخته وبنته لرضاع ولده بغير خلاف ٢١٧
- الجواب عن قصة أم موسى في أخذها الأجر على إرضاعه ٢١٨
- لا يجوز أن يكثرى دابة مدة غزاته ٢١٨
- فإن سمي لكل يوم شيئاً جاز ٢١٨
- أجمع أهل العلم على إجارة كراء الإبل إلى مكة وغيرها ٢١٨
- لا خلاف في إجارة الراعى ولا ضمان عليه ٢١٩
- تجوز إجارة الحلوى ٢١٩
- لا يجوز عندنا استئجار الدار ليتخذها مسجداً ٢٢٠
- لا يجوز الاستئجار لمنفعة محرمة ٢٢٠
- لا يجوز الاستئجار لحمل الخمر ٢٢٠
- باب الإجارة من غير مشاركة اعتماداً على العرف ٢٢١
- موت الأجير أو المستأجر أو هلاك العين المستأجرة يبطل للإجارة ٢٢١
- بيان الاختلاف في انفساخ الإجارة ببيع العين المستأجرة ٢٢٣
- الجواب عن إيراد ابن حزم على أبي حنيفة ٢٢٤
- فسخ الإجارة بالأعذار ٢٢٥

- كتاب المكاتب ٢٢٦
- باب رد المكاتب إلى الرق إذا عجز ٢٢٦
- معنى الكتابة ٢٢٦
- المكاتب عبد ما بقى عليه درهم ٢٢٧
- الاختلاف فى الكتابة الحالة وترجيح قول الجمهور ٢٢٩
- عمل ابن حزم بالقياس ٢٣٠
- الجواب عن قدح ابن حزم ٢٣٠
- الرد على ابن حزم فى تكذيبه الحافظ عبد الباقي الحنفى ٢٣١
- تصحيح حديث «المكاتب عبد ما بقى عليه درهم» ٢٣٢
- الجواب عن قدح ابن حزم فى الآثار فى هذا الباب ٢٣٣
- تحقيق اختلاف الصحابة فى حكم المكاتب والتنبيه على خطأ ابن حزم ٢٣٥
- الجواب عن حجة ابن حزم على وجوب الكتابة إذا سألها العبد ٢٣٧
- احتجاج ابن حزم بالمجهول ٢٣٨
- ذكر الاختلاف فى معنى الخير فى آية الكتابة ٢٣٩
- الجواب عن تشنيع ابن حزم على الحنفية والمالكية فى جواز مكتبة العبد الكافر ٢٣٩
- هل يستحق المكاتب على مولاه أن يضع عنه شيئاً من كتابته؟ ٢٤١
- إذا أدى المكاتب بدل الكتابة عتق سواء نوى مولاه بالكتابة الحرية أو لم ينو ٢٤٥
- يجوز مقاطعة المكاتب ٢٤٦
- إذا عجل المكاتب بدل الكتابة قبل حلول الأجل لزم المولى قبوله ٢٤٨
- الجواب عن إيراد ابن حزم علينا فى هذا الباب ٢٥٠
- جواز تعجيز المكاتب بالرضاء ٢٥٠
- دليل لزوم الكتابة من جهة المولى وعدمه من جهة العبد ٢٥٢
- جواز تعجيز المكاتب بحول نجم واحد وعجزه عن أدائه ٢٥٢
- الجواب عن حجة الجمهور فى هذا الباب ٢٥٢

- حل عقدة الإشكال الذى ذكره صاحب نتائج الأفكار فى هذا المقام ٢٥٤
- إذا حل النجم وماله حاضر أو غائب استوفى يومين أو ثلاثة ٢٥٥
- الجواب عن إيراد ابن حزم على حد التلوم بثلاثة أيام ٢٥٥
- باب موت المكاتب عن وفاء ٢٥٦
- باب بيع المكاتب برضاه ٢٥٨
- الجواب عن احتجاج الخصم بحديث بريرة ٢٦٠
- لا يجوز للمولى وطى المكاتب ٢٦٢
- الجواب عن حجة من أجاز وطى المكاتب بالشرط ٢٦٢
- لا حد على من وطى مكاتبته إجماعا ٢٦٣
- إذا وطى المولى مكاتبته لزمه العقر لها ٢٦٤
- فوائد شتى تتعلق بباب المكاتب فى احتجاج المرأة عن عبدها ٢٦٥
- الجواب عن حجة من أباح للعبد النظر إلى شعور مولاته ٢٦٥
- إذا كان عند المكاتب وفاء يجبر على تسليمه إلى المولى ٢٦٦
- الكتابة لا تنفسخ بموت السيد إجماعا ٢٦٧
- للمكاتب أن يبيع ويشترى إجماعا ٢٦٧
- المكاتب محجور عليه فى ماله إجماعا ٢٦٧
- لا يمنع المكاتب من السفر ٢٦٨
- ليس للمكاتب أن يتزوج إلا بإذن مولاه ٢٦٩
- يجوز كتابة عبيد له صفقة واحدة بعوض واحد ٢٦٩
- تقريظ كتاب الآثار لأبى يوسف والثناء عليه ٢٦٩
- باب إذا أدى المكاتب إلى المولى من الصدقات ثم عجز فما أداه طيب للمولى ٢٧٠
- كتاب الولاء ٢٧١
- باب بطلان التسيب ٢٧١
- إثبات أصل الولاء وبيان ما أجمع عليه من أحكامه ٢٧٣

- باب أن الولاء لحمه كلحمه النسب ٢٧٥
- ذكر الاختلاف في ولاء السائبة، وترجيح قول الجمهور ٢٧٥
- الحديث المسلسل بالأئمة ٢٧٦
- الرد على قول النيسابورى وعلى قول البيهقى ٢٧٦
- توثيق ضمرة بن ربيعة ٢٧٧
- بيان ما تفرع على قوله صلى الله عليه وسلم: «الولاء لحمه كلحمه النسب» ٢٧٨
- لا يجوز بيع الولاء ولا هبته ٢٧٩
- حديث مشهور ٢٧٩
- لا ينتقل الولاء عن المعتق ٢٨١
- باب أن الولاء للمعتق ٢٨٢
- إذا اختلف دين السيد وعتيقه فالولاء ثابت ٢٨٢
- من أعتق عبدا عن كفارته أو نذره فالولاء للمعتق ٢٨٣
- لا يجوز الإعتاق من الزكاة ٢٨٣
- الجواب عن احتجاج أبى عبيد بأثر ابن عباس فى هذا الباب ٢٨٤
- قول أحمد فى حديث أحمد: إنه مضطرب ٢٨٥
- من ملك ذا رحم محرم عتق له وولاءه له ٢٨٧
- من ملك ولده من الزنا عتق عليه ٢٨٨
- ولاء المكاتب والمدبر لسيدهما ٢٨٨
- ولاء أم الولد لسيدها ٢٨٨
- من أعتق عبده عن غيره ٢٨٩
- باب أن إعتاق ذى الرحم مثبت للولاء ٢٨٩
- باب أن مولى العتاقة عسبة للمعتق آخر العصبات ٢٩٠
- الجواب عما روى عن على فى هذا الباب ٢٩١
- الجواب عن قول إبراهيم النخعى ٢٩١

- باب أن الولاء بعد المعتق لأقرب الناس إليه عصبوبة..... ٢٩٢
- تقرير الإشكال في حديث الموطأ، والجواب عنه، وتبرئة الحافظ عن السهو فيه ٢٩٤
- باب أن الولاء إذا صار لأقرب العصبات من الولي يصير بعده إلى من هو
أقرب منه بعده، دون من هو أقرب من ذلك الأقرب..... ٣٩٤
- باب عدم ميراث النساء من الولاء إلا ما أعتقن بالواسطة أو بغير الواسطة..... ٣٩٥
- فائدة في توضيح مسألة الولاء للكبير..... ٣٩٨
- باب ميراث المولى مع ابنة المعتق وتقدمه على ذوى الأرحام..... ٣٠٠
- اضطراب قتادة في هذه الرواية..... ٣٠٢
- باب في أن الأب لا يستحق الولاء عند وجود الابن وابن الابن..... ٣٠٣
- باب جر الولاء..... ٣٠٥
- تحقيق جر الولاء..... ٣٠٥
- باب ميراث مولى المولات..... ٣٠٨
- حجة الحنفية في ثبوت ولاء الموالاة..... ٣٠٨
- دليل جواز تحول مولى الموالاة عن مولاه إذا لم يعقل عنه..... ٣١٠
- تصحيح حديث تميم في هذا الباب..... ٣١٢
- تحقيق حديث اللقيط..... ٣١٣
- رجوع المؤلف عن قوله في معنى اللقيط..... ٣١٤
- إذا أعتق حربى حربيا فهل له عليه ولاء؟..... ٣١٤
- لا يرث المولى من أسفل معتقه..... ٣١٦
- كتاب الإكراه..... ٣١٧
- باب نصرة أخيه المسلم..... ٣١٧
- تنبيه في الواجب نصر المؤمنين..... ٣١٩
- باب في أن الإكراه لا يكون إلا من السلطان..... ٣٢١
- باب سقوط الحد عن المرأة بالإكراه على الزنا..... ٣٢١

- باب الرخصة للمكره فى إجراء كلمة الكفر على اللسان ٣٢٣
- باب أفضلية الاستقامة على الدين فى حالة الإكراه ٣٢٣
- كتاب الحجر ٣٢٤
- باب الحجر على المديون وبيع ماله ٣٢٤
- باب الحجر على السفیه ٣٢٤
- باب البلوغ بالإنزال ٣٢٧
- باب البلوغ بالسن ٣٢٨
- باب البلوغ بالإنبات ٣٢٩
- خطأ الشوكانى فى النقل ونسبته إلى الصحيحین ما ليس فیهما ٣٣٠
- باب ملازمة الغريم ٣٣١
- النظر فى قول صاحب الكفاية والعناية ٣٣٢
- كتاب الغصب ٣٣٣
- باب رد عين المغصوب إذا كان قائما ٣٣٣
- الجواب عن إیراد ابن حزم على من احتج بحديث المعتق شركا له عبد على الضمان
بالقيمة ٣٣٥
- باب الغرس والبناء فى أرض الغير ٣٣٦
- باب الزرع فى الأرض المغصوبة ٣٣٨
- الرد على محشى الخراج فى قوله: إن عطاء فى حديث رافع هو عطاء
بن صهيب ٣٤٠
- اتفاق أهل العلم على أن عطاء فى حديث رافع هو ابن أبى رباح ٣٤٠
- باب العين المغصوبة المتغيرة بفعل الغاصب ٣٤١
- باب إذا تغيرت العين المغصوبة بفعل الغاصب حتى زال اسمها وأعظم منافعتها
زال ملك المغصوب منه عنها، وملكها الغاصب، إلا أنه لا يحل له الانتفاع بها
حتى يؤدى ضمانها ٣٤١

- ٣٤٢ اندفاع ما فى "إعلام الموقعين"
- الجواب عن إيراد ابن حزم على الحنفية فى قولهم بأن المصوب إذا تغير حتى
- ٣٤٤ زال اسمه وأعظم منافعه ملكه الغاصب وعليه الضمان
- ٣٤٥ حكم غصب الخمر والخنزير من الذمى
- ٣٤٦ الكلام فى المسئلة من حيث المعنى
- ٣٤٧ لا يضمن الغاصب منافع المصوب
- ٣٤٧ الرد على ابن حزم فى هذا الباب
- ٣٤٩ باب غصب العقار
- ٣٥٢ الكلام الاختتامى

فهرس أبواب الجزء السابع عشر

الصفحة	الموضوع
٣	كتاب الشفعة
٣	باب لا شفعة إلا فى دار أو عقار
٣	فائدة: تفصيل الكلام فى حديث «الشفعة فى كل شىء»
٧	فائدة: أجمع أهل العلم على إثبات الشفعة
	فائدة: الجواب عن إيراد ابن حزم على الحنفية لقولهم بالشفعة مع مخالفتها
٧	للأصول
٨	باب الشفعة بالشركة فى نفس المبيع
٩	فائدة: خطأ الشوكانى فى نقل المذهب
١٣	باب الشفعة بالجوار إذا كان الطريق واحدا
١٥	باب الشفعة بالجوار
١٨	باب الترتيب فى الشفعة
١٩	فائدة: ترتيب الشفعة فى الجيران
١٩	باب المواثبة فى الشفعة
٢٢	فائدة: الجواب عن تعليل ابن حزم حديث الشفعة لمن واثبها
٢٢	باب الصبى على شفخته

- فائدة: معنى قولنا: الاختلاف غير مضر ٢٤
- فائدة: الكلام فى حديث «لا شفعة لنصرانى» ٢٤
- فائدة: حكم الشفعة لأهل البدع ٢٥
- فائدة: تأويل حديث «لا شفعة لنصرانى» ٢٦
- فائدة: حكم تصرف المشتري فى المبيع قبل أخذ الشفيع ٢٧
- فائدة: الرد على ابن حزم فى الباب ٢٨
- فائدة: حكم نماء المبيع فى يد المشتري قبل أخذ الشفيع ٢٩
- فائدة: بحث الاحتياى لإسقاط الشفعة ٢٩
- فائدة: تأويل آخر لحديث «لا شفعة لنصرانى» ٣١
- فائدة: إذا سلم بعض الشفعاء الشفعة فليس للباقيين إلا أخذ الجميع أو ترك الجميع . ٣٢
- فائدة: الشفعة لا تورث ٣٢
- كتاب القسمة ٣٣
- باب الخرص ٣٣
- باب أجرة القسام ٣٦
- كتاب المزارعة ٣٨
- باب النهى عن المزارعة ٣٨
- فائدة: تأويل قوله ﷺ: «من زرع فى أرض قوم بغير إذنهم» ٥٢
- كتاب المساقاة ٥٦
- باب المساقاة ٥٦
- كتاب الذبائح ٥٨
- باب وجوب التسمية عند الصيد والذبح ٥٨
- باب فى حل متروك التسمية نسيانا ٦٧
- الكلام المتين فى زكاة الجنين ٧١

- باب زكاة الجنين..... ٧١
- باب اللحم لا يدرى أذكر اسم الله عليه أم لا ٧٨
- باب الشاة ذبحت فتحرك بعضها ٧٨
- باب فى الذبح وآله ٧٩
- باب كراهة الذبح رياء وسمعة ٨٥
- باب ذبيحة أهل الكتاب ٨٧
- باب جواز ذبح المرأة والصبي ٩٢
- باب حرمة ذبيحة المجوسى والوثنى ٩٤
- باب زكاة المتوحش من الإبل وغيره ٩٧
- باب ذبح الحيوانات من المغام قبل القسمة فى دار الإسلام ٩٩
- باب أكل ذبيحة الأقلف ١٠٠
- فائدة: الذبح لغير القبلة ١٠٠
- كشف الحقيقة عن أحكام العقيقة ١٠١
- باب العقيقة ١٠١
- فائدة: دليل أبى حنيفة فى كراهة العقيقة من الحديث ١٠٨
- فائدة: دليل أبى حنيفة على مسألة الباب من النظر ١١٠
- فائدة: الجواب عن طعن الموفق فى الإمام أبى حنيفة رحمه الله ١١٠
- فائدة: الرد على صاحب "التعليق الممجد" ١١٢
- فائدة: طريق الجمع بين أحاديث الباب ١١٢
- فائدة: تأييد قول الإمام ببعض أقوال التابعين ١١٣
- فائدة: الرد على ابن حزم ١١٣
- فائدة: وجه أخذ الحنفية بقول الجمهور فى هذا الباب ١١٤
- باب أفضلية ذبح الشاة فى العقيقة ١١٥

- باب ما يقول الذابح عند الذبح ١٢٧
- باب ما يكره من الحيوان المذكى ١٢٩
- باب كراهة النخع ١٣٠
- باب كراهة قطع العنق عند الذبح ١٣١
- فائدة: السنة نحر الإبل قائمة معقولة اليسرى ١٣٥
- فائدة: الجواب عما روى عن أبي حنيفة فى نحر البدن باركة ١٣٦
- باب الأمور التى يستحب مراعاتها عند الذبح وإراحة الذبيحة ١٣٦
- باب النهى عن لحوم الحمر الأهلية ١٣٨
- باب كراهة لحوم الخيل ١٤٣
- باب النهى عن أكل ذى ناب من السباع، وذى مخلب من الطير ١٥٣
- باب النهى عن أكل الضب ١٥٩
- باب النهى عن أكل القنفذ ١٦٢
- باب ما جاء فى الضبع ١٦٣
- فائدة: اعتراض أبى بكر الجصاص على قول الشافعى: "إن ما يستطيه العرب
حلال" ١٦٦
- فائدة: الجواب عن حجة الخصم، وعما أورد علينا ابن حزم ١٦٧
- فائدة: الجواب عن قول الخصم: "إن الصيد اسم للمأكول" ١٦٩
- باب النهى عن أكل الثعلب ١٧٠
- باب حل ميتة البحر ١٧١
- باب ما أحل من الميتة والدم ١٧٢
- باب ما جاء فى الضفدع ١٧٢
- باب حكم الغراب ١٧٤
- فائدة: اختلاف العلماء فى أقسام الغراب، واتفاقهم على إباحة الزاغ ١٧٥

- فائدة: الرد على ابن حزم، والجواب عن طعنه في قول أبي حنيفة في مسألة الغراب ١٧٧
- فائدة: الجواب عن طعن ابن حزم في حديث «يرمى الغراب ولا يقتله» ١٧٨
- باب حرمة السمك الطافي ١٨٠
- فائدة: الجواب عن معارضة الخصم بحديث العنبر ١٨١
- فائدة: أصل المحدثين بناء العام على الخاص ١٨٢
- فائدة: أصل أبي حنيفة في العام والخاص ١٨٥
- فائدة: الرد على ابن حزم في احتجاجه بحديث العنبر على إباحة حيوان البحر كله ١٨٥
- باب ما صاده اليهودى والنصرانى والمجوسى وغيرهم من صيد البحر ١٨٨
- باب قوله: «إن الله تعالى ذبح ما فى البحر لبنى آدم» ١٨٩
- باب حل الجراد ١٩٠
- باب حل الدجاجة ١٩١
- باب حل الأرنب ١٩٢
- باب ما جاء فى الجلالة ١٩٤
- فوائد شتى تتعلق بأبواب الذبائح ١٩٨
- كتاب الأضاحى ٢٠٣
- باب أن البدنة عن سبعة بقرة كانت أو بعيراً، والشاة عن واحد ٢٠٣
- باب التضحية بالشاة، وتشريك الغير فى الثواب أو إثارة له ٢٠٨
- باب وجوب الأضحية ٢١٢
- فائدة: الحارث الأعور ٢١٤
- فائدة: عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقى ٢١٦
- فائدة: الرد على ابن حزم فى قوله: «إن المراد بقوله تعالى: ﴿وانحر﴾ وضع

٢١٩	اليـد على النحر
٢٢٦	باب ابتداء وقت التـضحية فى حق أهل الأمصار
٢٣٠	باب أن الأضحى يومين بعد يوم الأضحى
٢٣٦	باب ما لا يجوز التـضحية بها، وما يكره
٢٤١	باب ما يجوز فى الضحايا من السن
٢٤٨	باب عدم جواز التـضحية بالجذعة من المعز
٢٥١	باب التـضحية بالخصى
٢٥٢	باب جواز التـضحية بالثولاء والهتماء والثرماء
٢٥٤	باب بيع جلد الأضحى
٢٦٠	باب التصدق بلحوم الأضاحى وغيرها
٢٦٤	باب ما يندب للمضحى فى عشر ذى الحجة
٢٦٨	باب التـضحية عن الميت
٢٦٩	باب ادخار لحوم الأضاحى فوق ثلاثة أيام
٢٧١	باب أفضلية مباشرة التـضحية بنفسه وجواز الاستنابة والاستعانة
٢٧٥	فوائد شتى
٢٨٥	كتاب الحظر والإباحة
٢٨٥	باب حرمة الذهب على الرجال، وحله للنساء
٢٨٩	فائدة: اعتبار عادة أهل النواحي فى باب التشبه
٢٩١	باب اتخاذ الأنف والسن من الذهب، وشد الأسنان وتضيـمها به
٢٩٦	باب الأكل والشرب فى أوانى الذهب والفضة
٢٩٧	باب الشرب من الإناء المفضض أو المصبب
٣٠١	باب استعمال أوانى الصفر والشبه وغير ذلك فى وضوء وغيره
٣٠٤	باب حرمة خاتم الذهب على الرجال، وحل خاتم الفضة لهم

- باب ما جاء فى الرخصة فى التختم بخاتم الذهب للنساء ٣١٢
- باب تحلية السيف والمنطقة بالفضة ٣١٣
- فائدة: شرح قول أبى داود: "ما علمت أحدا تابعه فى ذلك" ٣١٣
- فائدة: تزييف أقوال العلماء فى شرح القول المذكور ٣١٤
- باب خاتم الحديد وغيره ٣٢١
- باب النهى عن لبس الخاتم لغير ذى سلطان ٣٢٨
- باب حرمة الحرير على الرجال، وحله للنساء ٣٣٠
- باب قدر ما يجوز من الحرير للرجال ٣٣٧
- باب لبس الحرير لمعذور ٣٤٠
- باب الأعلام من الحرير ٣٤٤
- باب الاتكاء على مرفقة الحرير ٣٤٥
- باب لبس الحرير للجوارى دون الغلمان ٣٤٨
- باب لبس الخنز للرجال ٣٤٩
- باب كراهة لبس الثوب المعصفر للرجال دون النساء ٣٥١
- باب النهى عن الثوب المزعفر للرجال ٣٥٩
- فوائد شتى ٣٦٢
- باب الفرق ٣٦٧
- باب جواز كشف الوجه والكفين من المرأة عند الأجانب ٣٧١
- باب جواز النظر إلى المخطوبة ٣٧٧
- باب حرمة الخلوة مع الأجنبية ٣٨٠
- باب الاستتار عند الجماع ٣٨١
- فائدة: خطأ الشوكانى فى النقل ٣٨١
- باب زنا العين وغيرها ٣٨٣

- باب عدم جواز خروج المرأة إلى مدة السفر إلا ومعها زوج أو محرم ٣٨٥
- باب كون العبد أجنبيا عن مولاته ٣٨٨
- باب أن حق الوطئ ثابت للزوجة ٣٩٠
- باب جواز العزل عن الأمة وكرهه عن الحرة إلا بإذنها ٣٩٣
- فائدة: حكم معالجة المرأة بإسقاط النطفة، ومعالجة سد الحمل ٣٩٧
- فائدة: خطأ الشوكاني في النقل من وجهين ٤٠٢
- فائدة: حكم احتيال المرأة لقطع الحمل ٤٠٤
- باب استبراء السبايا ومن في معناها ٤٠٥
- باب كراهية تقبيل الرجل، والتزامه أخاه على وجه التحية ٤١٨
- بحث القيام التعظيمي ٤٢٢
- فائدة: بحث قيام المولد ٤٢٥
- باب المصافحة ٤٢٦
- باب السجود لغير الله ٤٢٨
- باب كراهة الاحتكار ٤٣٠
- باب كراهة التسعير ٤٣٠
- باب بيع العصير والعنب لمن يعلم أنه يتخذه خمرًا ٤٣١
- باب بيع دور مكة وإجارتها ٤٣٤
- باب كراهة تعشير المصاحف ونقطها ٤٤٠
- باب دخول أهل الذمة المسجد الحرام ٤٤١
- باب دخول المشركين المسجد ٤٤٧
- باب جواز إنزاء الحمير على الخيل ٤٥٢
- باب إخصاء الحيوانات ٤٥٣
- باب عيادة اليهودي والنصراني ٤٥٤

- باب الدعاء بقوله : «اللهم إني أعوذ بك بمقعد العز من عرشك» ٤٥٥
- فائدة: تحقيق حكم ابن الجوزي على الأحاديث بالوضع ٤٥٥
- باب اللعب بالنرد والشطرنج وأمثالهما ٤٥٨
- باب وقوع الفأرة في السمن ٤٥٩
- باب كراهة اتخاذ الكلب للتلهي ٤٦٠
- فوائد شتى تتعلق بباب الحظر والإباحة ٤٦٠

فهرس

مباحث الجزء الثامن عشر من إعلاء السنن

الصفحة

الموضوع

.....	كتاب إحياء الموات	٣
.....	باب إحياء الموات	٧
.....	باب عدم إحياء الأرض ثلث سنين بعد احتجار الأرض	٩
.....	باب فى اشتراط البعد عن المصر فى إحياء الأرض	٩
.....	باب حريم البئر	١٢
.....	باب حريم العين	٢٢
.....	كتاب الأشربة	٢٢
.....	باب حرمة الخمر	٢٦
.....	باب الخمر من البسر والتمر والزبيب	٢٨
.....	باب أن شراب العسل وغيره ليست بخمر حقيقة	٢٩
.....	باب الخمر حرام لعينها وما عداها فالحرام منه هو السكر لا ذاته	٣١
.....	باب قوله: كل مسكر حرام وكل مسكر خمر	٣٣
.....	باب قول إبراهيم: ما أسكر كثيره فقليله حرام خطأ من الناس	٣٣
.....	باب التبيذ الشديد المسكر	٣٦
.....	باب فى المثلث ونبيذه	٣٨
.....	باب حرمة السكر أعنى التى من ماء التمر إذا اشتد وغلا	٤٠
.....	باب إباحة الخليطين	٤٢
.....	باب الانتباز فى الأوعية	٤٣
.....	باب تحليل الخمر	

٤٤	الفرق بين معارضة النص بالرأى وتعيين محمل النص به
٤٦	كتاب الصيد
٤٦	باب حل صيد الكلب المعلم
٤٨	باب حرمة الصيد الذى أكل منه الكلب
٥٠	باب حل صيد البازى والفهود وغيرها إذا كانت معلمة
٥٢	باب حل الصيد الذى أكل منه البازى ونحوه
٥٥	باب وجوب التسمية عند الإرسال
٥٦	باب فى الرمى
٦٠	باب حرمة الصيد الذى يموت من البندقة
٦٠	باب الإحماء والإنماء
٦١	باب قطع الصيد بنصفين أو بأقل وأكثر
٦١	باب ما قطع من الحى فهو ميتة
٦٢	أبواب الرهن
٦٢	باب مشروعية الرهن
٦٤	باب الانتفاع بالمرهون
٦٥	باب قوله: الظهر يركب بنفقته إذا كان مرهونا
٦٦	باب كون الرهن مضمونا بالهلاك
٧٠	باب قوله: لا يغلق الرهن
٧٢	فوائد شتى تتعلق بكتاب الرهن
٧٥	كتاب الجنائيات
٧٥	باب وجوب القصاص فى العمد وجواز العفو عنه
٧٦	قول ابن عباس فى توبة القاتل عمدا
٧٧	باب ثبوت الخيار لولى المقتول بين القصاص والدية
	باب أنه لو أنكر القاتل بالحدد التعمد للقتل ينبغى للولى العفو عن القصاص تحرزا

- عن وقوع القصاص في غير محله ولكن لا يسقط القصاص بهذا الإنكار قضاء... ٨١
- باب قوله: لا قود إلا بالسيف ومعنى القتل الخطأ شبه العمد..... ٨٣
- باب أن القتل بالمتقل موجب للقود إذا كان عمدا..... ٩٠
- باب في وجوب الدية بالقتل بالمتقل إذا كان خطأ سواء كان المتقل صغيراً أو كبيراً ٩١
- باب أن القصاص لا يجب على الأب بقتل ابنه..... ٩٢
- باب الرجل يقتل رجلاً كيف يقتل؟ ٩٤
- باب أن عفو بعض الأولياء عن القصاص مسقط له عن القاتل وغير موجب
- للدية للعافي بدون الشرط..... ٩٧
- حديث مسلسل بالفقهاء..... ٩٨
- باب قتل المسلم بالكافر والذمي..... ٩٨
- باب قتل الحر بالعبد..... ١١٠
- باب عدم وجوب القصاص على المولى بقتل عبده..... ١١٢
- باب جريان القصاص بين الرجال والنساء..... ١١٤
- باب قتل الجماعة بالواحد..... ١١٦
- باب قطع أيدي الجماعة بيد رجل واحد..... ١١٨
- باب الخذف بالحصاة للمطلع من الجحر..... ١٢٠
- باب القصاص من الضربة واللطمة..... ١٢٢
- باب قتل الخطأ..... ١٢٣
- باب من شهر سيفه على المسلمين فدمه هدر لا يجب به قصاص أو دية..... ١٢٥
- باب سقوط القصاص والدية عمن قاتل دون ماله فقتل..... ١٢٧
- باب جنابة المجنون..... ١٣٠
- باب جنابة السكران..... ١٣٠
- باب عمد الصبي والمجنون خطأ..... ١٣٠
- باب القصاص عن البصر إذا كانت العين قائمة..... ١٣٢

١٣٢	باب القصاص فى السن
١٣٣	باب التأخير فى الاقتصاص من السن إلى السنة
١٣٤	باب انتظار البرء للاقتصاص من الجرح
١٤٢	باب عدم القصاص فى العظام
١٤٣	باب لا قصاص فيما دون الموضحة
١٤٣	باب حكم شريك المجنون والصغير والأب فى القتل
١٤٥	باب سقوط القصاص عن شريك الخاطئ
١٤٥	باب عقوبة من أمسك رجلاً حتى قتله الآخر
١٤٧	باب دية شبه العمد
١٤٩	باب دية الخطأ
١٥٤	باب الدية فى العمد من الإبل
١٥٤	باب تقدير الديات من غير الإبل
١٦٥	باب دية أهل الذمة
١٧٢	باب دية المرأة
١٧٦	باب دية العين
١٧٦	باب دية أشفار العين والجفون
١٧٦	باب الأعمى يفتقأ عين الصحيح عمداً
١٨٠	باب دية الأذن
١٨١	باب دية الأنف
١٨٥	باب الدية فى اللسان
١٨٨	باب دية الأسنان
١٩٣	باب دية الشفتين
١٩٣	باب دية اللحية
١٩٤	باب دية حلمة الثدي

باب دية اليد	١٩٥
باب دية الصلب	١٩٦
باب الدية فى الذكر	١٩٩
باب الدية فى الرجل	٢٠١
باب ديات الأصابع	٢٠٥
باب دية العقل	٢٠٥
باب دية السمع والكلام وقوة الجماع إذا زال كلها بضربة أو شجة	٢٠٥
باب قانون فى الدية	٢٠٦
باب وجوب الضمان على الجراح قصاصا إذا سرى جرحه إلى نفس المقتص منه ..	٢١٧
باب ديات الجروح	٢٢٢
باب إرش ما دون الموضحة	٢٢٥
باب دية الجنين	٢٢٦
باب تقويم الغرة	٢٣١
باب من يتطب وهو غير طبيب فيهلك	٢٣٧
باب تصادم الرجلين	٢٣٩
باب القتل بالتسبب	٢٤٠
باب قوم حفروا حائطا فوق عليهم	٢٤٠
باب إرش عين الدابة	٢٤١
باب ضمان الناحس	٢٤٣
اعتراف ابن حزم بأن مدار الصحة ليس على الإسناد فقط	٢٤٥
باب ما جاء أن جناية البهيمة جبار	٢٤٥
باب ضمان جناية البهيمة	٢٤٧
باب جناية العبد	٢٥٠
باب دية العبد	٢٥٢

٢٥٥	باب جنابة المدبر والمكاتب وأم الولد
٢٥٦	باب إهدار دم من سب النبي ﷺ
٢٦٩	باب في ثبوت أصل القسامة
٢٦٩	باب في كيفية القسامة
٢٨٣	باب رد الأيمان في القسامة إذا لم يفوا خمسين يمينا
٢٨٤	باب في تعيين مصداق العاقلة
٢٩٤	باب في مدة أداء الدية
٢٩٦	باب أن العاقلة لا تعقل العمد والصلح والإقرار وجنابة العبد
٢٩٧	باب لا يعقل العاقلة أدنى من الموضحة
٢٩٩	كتاب الوصايا
٢٩٩	معنى الوصية وتحقيق وجوبها أو ندها
٣٠١	باب عدم جواز الوصية للوارث
٣٠٣	باب عدم جواز الوصية بما زاد على الثلث وجوازها بالثلث فما دونه
٣٠٤	باب رد الوصية بعد الإجازة
٣٠٤	باب أن للوصى تغيير وصيته
٣٠٥	باب الوصية للكافر الذمي
٣٠٨	باب بطلان وصية الصبي
٣١٢	باب الوصية بكل المال عند عدم الوارث
٣١٤	باب كون الوصية بعد الدين
٣١٥	باب عدم جواز الوصية للقاتل
٣١٨	باب الاعتاق في مرض الموت
٣٣٤	كتاب الفرائض
٣٣٤	باب عدم التوارث بين المسلم والكافر
٣٤٠	باب عدم توارث أهل ملتين

باب ميراث المرتد	٣٤٤
باب ميراث الأسير	٣٤٦
باب حرمان القاتل من الميراث	٣٤٧
باب فى أن العبد لا يرث ولا يورث	٣٤٨
باب فى أن المكاتب لا يرث ولا يورث	٣٤٩
باب فى أن معتق البعض لا يرث ولا يورث	٣٥٣
باب ميراث الحمل	٣٥٦
باب ميراث الخنثى	٣٥٩
باب توريث المرأة من عقل زوجها	٣٦٢
باب فى الكلالة	٣٦٣
باب فرض الجد	٣٧٣
باب سقوط الإخوة والأخوات بالجد	٣٧٣
باب أن الأخوين تردان الأم إلى السدس	٣٧٦
باب ميراث زوج وأبوين أو زوجة وأبوين	٣٧٩
باب ميراث ابنة الإبن والأخت مع البنت	٣٨١
باب ميراث الأم والجد مع الأخت	٣٨٣
باب ميراث ابني العم أحدهما زوج والآخر ابن الأم	٣٨٥
باب البداءة بذوى الفروض وإعطاء العصبية ما بقى	٣٨٧
باب ميراث الجدات الصحيحة	٣٨٨
باب سقوط أم الأب بالأب	٣٩١
معنى قول ابن معين: ليس بشيء	٣٩٢
باب ميراث الأبناء والآباء	٣٩٣
باب المسألة الحمارية وتسمى المشتركة أيضا	٣٩٤
باب الحجب	٣٩٧

٤٠٢	باب الرد
٤٠٣	باب العول
٤٠٦	باب ميراث ابن الملاعنة
٤١١	باب ميراث ذوى الأرحام
٤١٧	باب ميراث المقر له بالنسب
٤١٩	باب ميراث المفقود
٤٢٠	باب ميراث من لا وارث له
٤٢١	باب ميراث الغرقى والهدمى
٤٢٣	كتاب الحيل
٤٤٧	كتاب الأدب والتصوف والإحسان
٤٤٧	باب حسن المعاشرة مع الخلق
٤٥٠	باب الزهد والورع
٤٥٦	باب الترهيب عن مساوئ الأخلاق
٤٥٨	باب الترغيب فى مكارم الأخلاق
٤٦٢	باب الذكر والدعاء

تم تصميم الكتاب والحمد لله على الكمبيوتر بيد أحقر عباده نعيم أشرف نور أحمد
وما هذا إلا فضل من الله عزّ وجلّ وذلك فى شهر محرم الحرام سنة ١٤١٥ هـ الموافق
١٩٩٤ م كما أشرف على طبعه وإخراجه شقيقى الفاضل فهيم أشرف نور أحمد
وساهم معى فى هذا العمل الجليل الأخوان الفاضلان :

الأستاذ أمير حمزه البورماوى والأستاذ عبد الماجد البورماوى

تقبله الله منا ومن والدنا الشيخ العالم المجاهد السيد نور أحمد رحمه الله تعالى

مؤسس إدارة القرآن والعلوم الإسلامية كراتشى بياكستان

وجعله وسيلة لنجاتنا فى معادنا

آمين يا رب العلمين